

# الدَّقَائِقُ الْمُحْكَمَةُ فِي شَرْحِ الْمُقَدِّمَةِ

(شَرْحٌ لِلْمُقَدِّمَةِ الْجَزَرِيَّةِ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ)

-ضَبَطَ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ نُسْخَةً خَطِّئَةً-

تَأْلِيفُ:

شَيْخُ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ (ت 926 هـ)

تَعَمَّدَهُ اللهُ بِرَحْمَتِهِ

عِنَايَةُ:

زَكَرِيَّا تُونَانِي

الْأُسْتَاذُ الْمُسَاعِدُ بِكَلْبِيَّةِ الْأَدَابِ وَالْحَضَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

جَامِعَةِ الْأَمِيرِ عَبْدِ الْقَادِرِ لِلْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ (قَسَنْطِينَةَ)

قَدَّمَ لَهُ:

الشَّيْخُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الشَّرْقَاوِيِّ  
المُجَاوِزُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى

الدُّكْتُورُ أَبُو خَالِدٍ وَلِيدُ بْنُ إِدْرِيسَ الْمُنِيصِيِّ  
المُجَاوِزُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى وَالْأَزْبِجِ السُّوَادِ

الشَّيْخُ جَمَالُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِي  
المُجَاوِزُ فِي رَوَايَةِ حَفْصِ وَالتَّاجِثِ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ

الشَّيْخُ حَسَنُ بْنُ مُصْطَفَى بْنِ أَحْمَدَ الْوَرَّاقِيِّ  
المُجَاوِزُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى وَالْأَزْبِجِ السُّوَادِ

الشَّيْخُ نُورُ الدِّينِ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّرِيفِ إِفْرَحَاتَانَ

المُجَاوِزُ فِي قِرَاءَتَيْ نَافِعٍ وَعَاصِمٍ

وَوَرْدِيٍّ مِنْ طَرِيقِ الْأَضْبَهَائِيِّ وَحَفْصِ بْنِ طَرِيقِ الْمُضْبَاحِ



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مُقدِّمة الطَّبعة الثَّانية

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْقَائِلِ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ [النِّسَاء: 152]، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الَّذِي جَاءَ عَنْهُ: «إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا»<sup>(1)</sup>.

وَرَحِمَ اللَّهُ أئِمَّةَ الْعِلْمِ وَالدِّينِ، صَحَابَةَ وَتَابِعِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ؛ الْوَارِدَ عَنْ بَعْضِهِمْ قَوْلُهُ: «الْمُنْصِفُ مَنْ اغْتَفَرَ قَلِيلَ خَطَا الْمَرْءِ فِي كَثِيرِ صَوَابِهِ»<sup>(2)</sup>، وَجَاءَ عَنْهُمْ: «فَيَا أَيُّهَا الْقَارِئُ لَهُ وَالنَّاظِرُ فِيهِ، هَذِهِ بِضَاعَةٌ صَاحِبِهَا الْمَرْجَاةُ مَسْوُوقَةٌ إِلَيْكَ، وَهَذَا فَهْمُهُ وَعَقْلُهُ مَعْرُوضٌ عَلَيْكَ، لَكَ غُنْمُهُ وَعَلَى مُؤَلِّفِهِ غُرْمُهُ، وَلَكَ ثَمَرَتُهُ، وَعَلَيْهِ عَائِدَتُهُ. فَإِنْ عَدِمَ مِنْكَ حَمْدًا وَشُكْرًا، فَلَا يَعْدِمُ مِنْكَ مَغْفِرَةٌ وَعُذْرًا»<sup>(3)</sup>. وَجَاءَ عَنْ الْأَدْبَاءِ: «أَسْأَلُ الْمُنْصِفِينَ مِنَ الْأَدْبَاءِ، وَالْمُبْتَقِينَ عَلَى الْإِخْوَانِ: أَنْ يُذَكِّرُونِي بِصَوَابِ مَا أَصَبْتُ فِيهِ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يُذَكِّرُونِي بِخَطَا مَا أَخْطَأْتُ فِيهِ، وَلَعَلَّهُمْ إِذَا فَتَحُوا هَذَا الْبَابَ، وَتَبَتَّعُوا هَذِهِ الْمَعَامَلَةَ، أَنْ يُشْغِلَهُمُ الْأَوَّلُ عَنِ الثَّانِي، وَيَحْمِلَهُمْ عَلَى حُسْنِ الضَّمِيرِ، وَجَمِيلِ الْقَوْلِ، وَلِسَانِ الصِّدْقِ، وَتَحْمُودِ الثَّنَاءِ؛ عَلَى أَنَّ الْخَصْمَ مَتَى كَانَ الْهَوَى مَرْكَبَهُ، وَالْعِنَادُ مَطْلَبَهُ؛ فَلَنْ تُفْلِحَ مَعَهُ، وَلَوْ خَرَجَتِ الْيَدُ بِيضَاءً، وَأَنْقَلَبَتِ الْعَصَا حَيَّةً»<sup>(4)</sup>، «وَمَعَ ذَلِكَ أَذْكَرُ قَوْلَ مَنْ قَالَ، وَأَحْسَنَ فِي الْمَقَالِ: إِنَّ أَعْرَاضَ الْمُؤَلِّفِينَ أَعْرَاضَ لِسَهَامِ أَلْسِنَةِ الْحُسَّادِ، وَحَقَائِبَ تَصَانِفِهِمْ مُعَرَّضَةٌ

(1) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (1827).

(2) الْقَوَاعِدُ لِابْنِ رَجَبٍ (ص 3).

(3) طَرِيقُ الْهَجْرَتَيْنِ لِابْنِ الْقَيْمِ (ص 7).

(4) الْبَصَائِرُ وَالذَّخَائِرُ لِأَبِي حَيَّانَ التَّوْحِيدِيِّ (9 / 4).

لأيدي النظارة تتهب فوائدها ثم ترميها بالكساد!! لا سيما في زمانٍ بدّل نعيمه بؤسا، وعدّ  
جيده منحوسا، قد ملأ الحسد من أهله جميع الجسد، وقادهم الغرور بحبلٍ من مسدٍ،  
فكأنما عناهم من قال:

إِنْ يَسْمَعُوا سَبًّا طَارُوا بِهَا فَرَحًا      مَنِّي وَمَا يَسْمَعُوا مِنْ صَالِحٍ دَفَنُوا  
صُمُّ إِذَا سَمِعُوا خَيْرًا ذُكِرَتْ بِهِ      وَإِنْ ذُكِرَتْ بِسُوءٍ عِنْدَهُمْ أَذِنُوا  
أَوْ مَنْ قَالَ:

إِنْ يَعْلَمُوا الْخَيْرَ أَخْفَوْهُ، وَإِنْ عَلِمُوا      شَرًّا أَذَاعُوا، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمُوا كَذَبُوا!!  
فَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي الْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ، وَتَرَى نُفُوسَهُمْ الْمَوْتَ مِنْ قَبُولِهِ أَهْوَنَ، فَالْعَاقِلُ  
بَيْنَهُمْ مَذْمُومٌ وَمَهْجُورٌ، وَالْمُعْجَبُ بِرَأْيِهِ مَعْرُوزٌ وَمَنْصُورٌ!! إِلَّا أَنِّي أَعُودُ فَأَقُولُ: عَدَمُ  
الْمَبَالَاةِ بِذَلِكَ أَحْرَى، وَالتَّأْلِيفُ رُبَّمَا انْتَفَعَ بِهِ فَأَجْرَى لِصَاحِبِهِ أَجْرًا، وَاتَّعَلَّلُ بِقَوْلِ الْبَدْرِ  
الدَّمَامِينِيِّ: هَبْ أَنْ كَلَّا بَدَلٌ فِي مُطَاوَعَةِ الْهَوَى مَقْدُورُهُ، وَالتَّهَبُ حَسَدًا لِيُطْفِئَ نُورَ الْبَدْرِ  
﴿وَيَأْتِي اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورُهُ﴾، هَلْ هِيَ إِلَّا مَنَحَةٌ أَهْدَاهَا الْحَاسِدُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُ، وَفَعَلَةٌ  
ظَنَّ أَنَّهَا تَطْوِي جَمِيلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا هِيَ لَهُ تَنْشُرُ، كَمَا قَالَ الْقَائِلُ:

وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ نَشْرَ فَضِيلَةٍ      طُوِيَتْ؛ أَتَّاحَ لَهَا لِسَانَ حَسُودٍ<sup>(1)</sup>.

أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذِهِ هِيَ الطَّبَعَةُ الثَّانِيَةُ مِنْ كِتَابِ «الدَّقَائِقُ الْمُحْكَمَةُ فِي شَرْحِ الْمُقَدِّمَةِ» لِشَيْخِ  
الإِسْلَامِ زَكَرِيَّا بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَنْصَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، أُخْرِجُهُ لِبَلْبَةِ الْعِلْمِ، بَعْدَ نَفَادِ طَبْعَتِهِ  
الأُولَى فِي مُدَّةٍ وَجِيزَةٍ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

وَقَدْ كَانَ الْعَمَلُ فِي هَذِهِ الطَّبَعَةِ - زِيَادَةً عَلَى الطَّبَعَةِ الأُولَى - مَا يَلِي:

1 - تَصْحِيحُ مَتْنِ الْكِتَابِ، مِمَّا زَاغَ عَنْهُ الْبَصَرُ، وَذَهَلَ عَنْهُ الْقَلْبُ.

(1) حَاشِيَةُ الْخُضْرِيِّ عَلَى شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى الْفَيْئَةِ ابْنِ مَالِكٍ، لِمُحَمَّدِ الْخُضْرِيِّ الشَّافِعِيِّ  
(4-3/1).

- 2- العناية ببيان فروق أخرى بين النسخ لم يسبق أن أشرت إليها؛ لعدم استقصاء ذلك - كما بيّنته في مقدّمة الطبعة الأولى -.
- 3- اعتمدت على نسخة أخرى من الدقائق المحكّمة، وهي من محفوظات المكتبة القاسمية بالسند (باكستان).
- 4- وضعت ترجمة موجزة للشارح رحمه الله تعالى، وجعلتها بين يدي الكتاب.
- 5- أعدت النظر في التعليقات التي كنت قيّدتها، وأصلحت منها عددًا لا بأس به، ممّا تبين لي خطؤه أو مرجوحيته.
- 6- استفدت من تصويبات المشايخ الفضلاء وملاحظاتهم التي أبدوها عند عرضي للتحقيق عليهم<sup>(1)</sup>.
- 7- استفدت في هذه الطبعة من تقريرات الدكتور المحقق أيمن بن رشدي سويد حفظه الله على كتاب «الدقائق المحكّمة» - وهي مسجلة في دروس صوتية<sup>(2)</sup> -.

وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ وَالْهَادِي، لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ

كَتَبَهُ أَفَقَّرَ الْعِبَادَ وَأَحْوَجُهُمْ إِلَى عَفْوِ اللَّهِ الْكَرِيمِ:

**زَكَرِيَاءُ بْنُ مَخْلُوفٍ تُونَانِي**

-عَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ-

(1) وَالَّذِي أَبَدَى بَعْضَ الْمَلَاخِطَاتِ هُمَا: الشَّيْخُ حَسَنُ بْنُ مُصْطَفَى الْوَرَّاقِي، وَالشَّيْخُ نُورُ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّرِيفِ إِفْرَحَاتَن، حَفِظَهُمَا اللَّهُ.

(2) وَالتَّسْجِيلُ الْمَوْجُودُ فِيهِ نَقْصٌ لِبَعْضِ أَبْوَابِ الْكِتَابِ.

## شُكْرٌ وَتَقْدِيرٌ

عَمَلًا بِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَشْكُرُ اللهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ»؛ أَتَقَدَّمَ  
بِالشُّكْرِ وَالثَّنَاءِ الْجَمِيلِ لِكُلِّ مَنْ مَدَّ لِي يَدَ الْعَوْنِ وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ مُسَجَّعَةٍ، وَأَخْصَّ بِالشُّكْرِ:

وَالِدَيَّ الْكَرِيمَيْنِ - أَطَالَ اللهُ فِي عُمُرِهِمَا عَلَى طَاعَتِهِ، وَأَسْبَغَ عَلَيْهِمَا ثَوْبَ الصَّحَّةِ  
وَالْعَافِيَةِ، وَبَلَّغَهُمَا مِنَ الْخَيْرِ مَا يُرِيدَانِ وَزَادَهُمَا مِنْ فَضْلِهِ الْعَظِيمِ - اللَّذَيْنِ رَبَّيَانِي تَرْبِيَةً  
إِسْلَامِيَّةً، وَوَجَّهَانِي لِطَلَبِ الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ، وَأَعَانَانِي عَلَى ذَلِكَ بِالْغَالِي وَالنَّفِيسِ.

زَوْجَتِي / الْأُسْتَاذَةَ الْفَاضِلَةَ مَرْيَمَ بِنْتَ أَحْمَدَ سَلْمَانَ، بَارَكَ اللهُ فِيهَا؛ فَقَدْ أَعَانَتْنِي فِي  
إِعَادَةِ مُقَابَلَةِ النَّسَخِ، وَأَفَادَتْنِي مُنَاقَشَاتِهَا حَوْلَ بَعْضِ مَسَائِلِ الْكِتَابِ.

شَيْخَنَا الْفَاضِلَ الْجَلِيلَ خَرِيَجَ جَامِعِ الزَّيْتُونَةِ / سَعِيدًا الصَّدَقَاوِيَّ، أَطَالَ اللهُ فِي  
عُمُرِهِ عَلَى طَاعَتِهِ وَأَمَدَّهُ بِالصَّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ (1).

فَضِيلَةَ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ وَلَيْدِ بْنِ إِدْرِيسَ الْمُونِسِيِّ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى - الْمُجَازِ  
بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى وَالْأَرْبَعِ الشَّوَادِ (2) -، الَّذِي تَفَضَّلَ بِمُرَاجَعَةِ هَذَا  
الْعَمَلِ، وَكِتَابَةِ تَقْرِيطِ لَهُ (3).

(1) وَقَدْ لَازَمْتُهُ نَحْوَ سِتِّ سِنِينَ، قَرَأْتُ عَلَيْهِ خِلَالَهَا كُتُبًا فِي فُنُونِ كَثِيرَةٍ فِي النَّحْوِ، وَالصَّرْفِ، وَالْبَلَاغَةِ،  
وَالْفِقْهِ، وَالْأُصُولِ، وَالتَّفْسِيرِ، وَالْأَدَبِ، وَغَيْرِهَا، وَانْتَفَعْتُ بِهَا تَعَلَّمْتُ مِنْهُ جَدًّا، فَجَزَاهُ اللهُ عَنِّي خَيْرَ الْجَزَاءِ  
وَأَوْفَاهُ.

(2) أَخَذَ الْقِرَاءَاتِ عَنْ جَمْعٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْهُمْ: الشَّيْخُ مُحَمَّدُ عَبْدُ الْحَمِيدِ الْإِسْكَانْدَرِيُّ - صَاحِبُ أَعْلَى  
إِسْنَادٍ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الْكُبْرَى -، وَالشَّيْخُ إِيهَابُ بْنُ أَحْمَدَ فِكْرِي، وَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ سَامِرُ النَّصِّ الدَّمَشْقِيُّ،  
وَالشَّيْخُ مُصْطَفَى عَبَّاسُ الْمِصْرِيُّ، وَالشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحِ الْعَبِيدِ.

(3) تَنْبِيهُ: جَاءَ فِي تَقْرِيطِ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ وَلَيْدِ بْنِ إِدْرِيسَ الْمُونِسِيِّ وَصَفُهُ لِي بِ: «الدُّكْتُور»، وَقَدْ رَاسَلْتُهُ  
بِخُصُوصِ هَذَا اللَّقْبِ؛ إِذْ إِنِّي أَقُومُ بِإِعْدَادِ أُطْرُوحَةِ الدُّكْتُورَاهِ، وَلَمْ أُتَمِّهَا بَعْدُ؛ فَقَالَ لِي مَا نَصُّهُ: «أَبْقِ لِقَبِّ  
«الدُّكْتُور»؛ تَعَاوَلًا بِإِعْتِبَارِ مَا سَبَّحُونَ إِنْ شَاءَ اللهُ».

وَنَحْوُ هَذَا الْكَلَامِ قَالَهُ لِي فَضِيلَةُ الشَّيْخِ حَسَنِ بْنِ مُصْطَفَى الْوَرَّاقِيِّ حَفِظَهُ اللهُ.

فضيلة الشيخ إسماعيل بن إبراهيم الشرفاوي حفظه الله تعالى -المُجاز في القراءات العشر الصغرى والكبرى (1) -، الذي زين هذا العمل بمراجعتيه والتقديم له.

فضيلة الشيخ جمال بن إبراهيم القرش حفظه الله تعالى -المُجاز في رواية حفص (2) والباحث في علم التجويد، صاحب المصنّفات النافعة -، الذي تكرم بالنظر في هذا التحقيق، وكتابة مقدّمه له.

فضيلة الشيخ نور الدين بن محمد الشريف إفرحان حفظه الله تعالى -المُجاز بقرآني نافع وعاصم، ورواية ورش من طريق الأصبهاني، ورواية حفص من طريق المصباح (3) - الذي راجع الكتاب، فدقّق وصوّب، وصحّح وأرشد، وقرّط الكتاب فزانه.

فضيلة الشيخ حسن بن مصطفى الوراق المصري حفظه الله تعالى -المُجاز بالقراءات العشر الصغرى والكبرى والأربع الشواذ (4) -، الذي تكرم بمراجعة هذا الإنجاز، وكتابة تقديم له.

جزاهم الله خير الجزاء وأوفاه

كما لا أنسى كلاً من:

رئيس جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية / الأستاذ الدكتور عبد الله بوخلخال، حفظه الله تعالى.

(1) أجازته بالقراءات جمع من أهل العلم، منهم: الشيخ الدكتور سعيد صالح زعيمة، والشيخ محمد عبد الحميد الإسكندري، والشيخ شحاتة محمد علي، والشيخ عادل غنيمي محمد الباز، والشيخ مصباح إبراهيم محمد الدسوقي -صاحب أعلى إسناد في القراءات العشر الصغرى-، والشيخ محمود بن أمين طنطاوي.

(2) أجازته الشيخ عبد العزيز بن عبد الحفيظ بن سليمان المصري وهو عن العلامة أحمد عبد العزيز الزيات، وأجازته العلامة بكر بن عبد المجيد الطرابيشي، والشيخ محمد بن شحادة الغول.

(3) تلقى عن جمع من أهل العلم، منهم: الشيخ أحمد بن حامد بن عبد الحافظ آل طعيمة، والشيخ الدكتور أحمد عيسى المعصراوي -شيخ عموم المقارئ المصرية حالياً-، والشيخ الدكتور إيهاب بن أحمد فكري، والشيخ محمد تميم مصطفى عاصم الزعبي، والشيخ محمد عبد الحميد أبو رواش، والشيخ الدكتور سعيد صالح زعيمة.

(4) تلقى القراءات عن جمع من أهل العلم، منهم: الشيخ عبد الباسط هاشم، والشيخ حسين جريل، والشيخ الدكتور علي محمد توفيق النحاس، والشيخ أحمد مصطفى أبو حسن، والشيخ بكر بن عبد المجيد الطرابيشي، والشيخ محمد بن نبهان المصري، والشيخ الدكتور عبد الفتاح بيومي مذكور، والشيخة نفيسة بنت عبد الكريم زيدان.

عَمِيدِ كَلِيَّةِ الْأَدَابِ وَالْحَضَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ / الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ إِسْمَاعِيلِ سَامِعِي،  
بَارَكَ اللهُ فِيهِ.

رَئِيسِ قِسْمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ / الْأُسْتَاذِ عَزِّ الدِّينِ نَابِتِي، أَثَابَهُ اللهُ وَنَفَعَ بِهِ.  
نَائِبِ رَئِيسِ قِسْمِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ / الْأُسْتَاذَةِ شَافِيَةَ هَالَل، رَفَعَ اللهُ قَدْرَهَا فِي الدَّارَيْنِ.

أَشْكُرُهُمْ جَمِيعًا عَلَى مَا هَيَّئُوهُ لِي مِنْ جَوْ عِلْمِي فِي الْجَامِعَةِ، يُعِينُ عَلَى نَشْرِ الْعِلْمِ  
وَالْإِزْدِيَادِ مِنَ الْمَعْرِفَةِ؛ فَجَزَاهُمْ اللهُ خَيْرًا.

### زَكَرِيَاءُ تُونَانِي

الْأُسْتَاذُ الْمُسَاعِدُ بِكَلِيَّةِ الْأَدَابِ وَالْحَضَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ  
جَامِعَةِ الْأَمِيرِ عَبْدِ الْقَادِرِ لِلْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ (فَسَنْطِينَة - الْجَزَائِر)



## تَقْرِيطُ الدُّكْتُورِ الْمُقْرِئِ وَلَيْدِ بْنِ إِدْرِيسَ الْمُنِيْسِيِّ

المُجَازِ بِالْقِرَاءَاتِ العَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى وَالْأَرْبَعِ الشَّوَادِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ



وليد بن إدريس المنيسي  
حفظ القرآن الكريم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد رسول الله ، وبعد :  
فقد اطلعت على تحقيق اخينا الكريم الدكتور زكريا، نوناني حفظه الله تعالى  
لكتاب الدقائق المحكمة للإمام زكريا، الأنصاري رحمه الله في شرح المقدمة  
الجزرية للإمام ابن الجزري رحمه الله فوجدته عملاً متقناً وجهداً مشكوراً  
قد بلغ فيه الغاية في جمع مخطوطات الكتاب ومقارنته بعضها ببعض  
وضبط نصه كما ينبغي والتعليق في الحاشية على ما يلزم التعليق عليه  
بفوائد نفيسة فأسأل الله تعالى أن يكتب له القبول وأن ينفع به المسلمين ،  
والدكتور زكريا، نوناني وفقه الله حافظ لكتاب الله مجازاً به وهو من أهل  
العلم والفضل بارك الله فيه وفي جهوده واستعملنا وإياه في طاعته  
ومرضائه، وبالله التوفيق.

إمام ورئيس مركز الفاروق الإسلامي بولاية منيسوتا  
ونائب رئيس اتحاد الأئمة بأمريكا  
د. وليد إدريس المنيسي



مركز الفاروق الإسلامي للشباب والأسرة Al Farooq Youth & Family Center  
8201 Park Ave S, Bloomington, MN 55420 USA  
AND: 983 17th Avenue SE, Minneapolis, MN 55414 USA  
Web: WWW.Daralfarooq.org  
Phone: (952) 767-0677  
Email: Almeneesey@yahoo.com or : afyfcmm@gmail.com

## تَقْرِيطُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّرْقَاوِيِّ

المُجَازِ بِالْقِرَاءَاتِ العُشْرِ الصُّغْرَى وَالكُبْرَى

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ، وآله وصحبه  
أجمعين ، وبعد ...

فلقد حرص السلف الصالح على أن ينالوا شرف وراثة كتاب الله تعالى  
والحرص على خدمته والقيام على إتقان أحكامه وحفظه حروفاً وحدوداً ،  
والله سبحانه وتعالى يقول في فضل وراثي كتابه العظيم :

((ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ  
وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يُاذِنُ اللَّهُ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ \* جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا))  
(فاطر: 32 ، 33) . وجاء في الأثر «سابقنا سابق، ومقتصدنا ناج، وظالمنا مغفور له» .

هذا وقد اطلعت على كتاب "الدقائق المحكّمة في شرح المقدمة الجزرية" للعلامة  
الشيخ زكريا الأنصاري الشافعي ت 926 هـ - رحمه الله رحمة واسعة - بتحقيق أخي  
العالم الفاضل زكرياء توناني - حفظه الله ونفع به - فألفيته تحقيقاً بارعاً ، لم  
يسبق إليه : وذلك لاعتنائه بمخطوطاته المختلفة ، وهذا يدل على شدة التحري  
والتدقيق لكلام المصنف رحمه الله .

وإني لأرجو الله تعالى أن ينفع بهذا الكتاب طلاب علم التجويد ، وأن يكون  
فاتحة خير على محققه ؛ للمزيد من التحقيقات النافعة لكتب علوم القرآن  
، كما نسأل الله سبحانه أن يجعل أعمالنا كلها خالصة لوجهه الكريم ، وبالله التوفيق .

## حرر في الدار البيضاء - المغرب

4 ذو الحجة 1433 هـ - 20 أكتوبر 2012 م

تقريظ من إسماعيل بن إبراهيم الشرفاوي

مُجَازٌ بِالْقِرَاءَاتِ العُشْرِ وَكُتُبِ السَّنَةِ وَالشَّرِيعَةِ وَاللُّغَةِ  
وَأُسْتَاذُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالْأَزْهَرِ الشَّرِيفِ  
وَمُعْتَهِدِ الدَّعْوَةِ وَالذَّرَاسَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ (سابقاً)

ومشرف على جامعة الدرّة المضيئة العالمية للعلوم العربيّة والإسلاميّة / <http://zdneyilma.com/vb/>

Elsharkawe1427@hotmail.com وبنفس المعرف على yahoo-skype

## تَقْرِيطُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ جَمَالِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيِّ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي بيده ملكوت كل شيء وهو على كل شيء قدير، والصلاة والسلام على رسولنا الكريم وعلى آله أمهات المؤمنين، وصحابته، أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن من شرف الإنسان أن يُعنى بخدمة كتاب الله أعظم الكلام وأشرفه، فيه الشفاء والهداية والرحمة كما أخبر العزيز عز في علاه: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ (الإسراء 82)، فهو هداية ورحمة للمؤمنين الذين أفردوا الله بالعبادة وعظموه في أسماؤه وصفاته وأفعاله على الوجه اللائق به والذين تخلقوا بخلق القرآن الكريم، وعملوا بشرعه الحكيم، فنسأل الله أن ينور قلوبنا بالإيمان والقرآن.

ولقد تتابعت السنين، وفي كل وقت يحين نرى كتاباً، أو رسالة في علوم القرآن الكريم، مع اختلاف أشكالها، وألوانها، ومما وقفت عليه تحقيق الشيخ الفاضل المقرئ/ زكرياء توناني على كتاب الدقائق المحكّمة في شرح الجزرية، فقد اطلعت على مقتطفات منه، فوجدته قد بذل فيه جهداً ملموساً من الضبط والشرح والتحقيق على العديد من المخطوطات. أرجو من الله تعالى أن ينفع به وأن يهديه إلى سواء السبيل، ويعينه على خدمة كتابه. وصلى الله وسلم وبارك على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه وأمّهات المؤمنين ومن سار على نهجه إلى يوم الدين.

أخوكم: جمال بن إبراهيم القرشي

الرياض 1433/12/05 هـ

الخامس من ذي الحجة من العام ألف وأربعمائة وثلاثة وثلاثين

## تَقْرِيطُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ نُورِ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّرِيفِ إِفْرَحَاتِنِ



تَقْرِيطُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ حَسَنِ بْنِ مُصْطَفَى الْوَرَّاقِيِّ

المُجَازِ بِالقِراءاتِ العَشْرِ الصُّغرى وَالكُبرى وَالأزْبَعِ الشَّواذِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد كنت العبد الفقير إلى عفوره / حسبه بن مصطفى بن أحمد الدرزي المديني، إذ أنه قد أطلعني - أخي - فضيلة الشيخ الدكتور / زكرياء نوناني الجزائري - منقطعاً بالله وتوقع به - على تحقيقه القيم على كتابه (الدراسة المحلقة في شرح المقدمة) للشيخ زكرياء الأزهري (٩٢٩هـ) وقد سررت التيقن من أوله إلى آخره - فوجدت المحقق قد بذل جهداً كبيراً، حيث إنه اعتمد على نسخ سكرية من تحقيقه، وراعى الدقة، ووظف النص من أوله إلى آخره - وأزال البطل ما رُفِعَ عباراته، ووضع نوادر علمية وسليمان قيمة - والتي يدل على سعة اطلاعه وإشراكه في ذلك، حيث إنه تلقى العزائم الإجازة، وبذلك كبره من جمع بين الرواية والدراسة، وأصبه كذلك ولا أنزله على الله.

أُسألت الله - تعالى - بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أنه يكتب لهذا المحقق العقبون، وأنه يتبع به الطلاب في شتى بقاع الأرض، وأنه يتقبل هذا العمل منه - أخي - الدكتور / زكرياء، وأنه يكتب لي منزلة صفاته - آمين.

كتبه الفقير إلى عفوره / حسبه بن مصطفى بن أحمد الدرزي المديني

أساتذتي القراءات، كظمه الشريف جاهد الطائفة

بأزلة عشر الصغرى وكبرى السجود

بسم الله الرحمن الرحيم

١٠

١٦٤٤٤

## صُورَةٌ أُخْرَى مِنْ تَقْرِيطِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْمُقْرِيِّ حَسَنِ بْنِ مُصْطَفَى الْوَرَّاقِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف النبيين والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه  
أجمعين، أما بعد:

فيقول العبد الفقير إلى عفو ربه/ حسن بن مصطفى بن أحمد الورّاقى المصري: إنه قد أطلعني -  
أخي - فضيلة الشيخ الدكتور/ زكرياء توناني الجزائري - حفظه الله ونفع به - على تحقيقه القيم على كتاب  
( الدقائق المحكّمة في شرح المقدمة ) للشيخ زكريا الأنصاري (ت ٩٢٦هـ).

وقد قرأت التحقيق من أوله إلى آخره، فوجدت المحقق قد بذل جهدًا كبيرًا؛ حيث إنه اعتمد على  
نسخ متعددة في التحقيق، وراعى الدقّة، وضبط النصّ من أوله إلى آخره، وأزال المُشكّل وأوضح  
عباراته، ووضع فوائد علمية وتعليقات قيّمة في -هامش- والتي تدل على سعة اطلاعه، ولا شك في  
ذلك؛ حيث إنه تلقّى القرآن بالإجازة، وبذلك يكون قد جمع بين الرواية والدراية، أحسبه كذلك ولا  
أزكيه على الله.

أسأل الله -تعالى- بأسائه الحسنى وصفاته العلى أن يكتب لهذا التحقيق القبول، وأن ينفع به الطلاب  
في شتى بقاع الأرض، وأن يتقبل هذا العمل من -أخي- الدكتور/ زكرياء، وأن يجعله في ميزان حسناته.  
آمين .



الفقير إلى عفو ربه

حسن بن مصطفى الورّاقى

أستاذ القراءات، كلية الشريعة، جامعة الطائف

والمجاز بالعشر الصغرى والكبرى والشواذ

السبت ١٠/١/١٤٣٤ هـ، الموافق: ٢٤/١١/٢٠١٢ م

## الإسناد الذي أدى إلي المنظومة الجزرية

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فقد قرأت -أنا: زكرياء بن مخلوف توناني- منظومة «المقدّمة فيما يجب على قارئ القرآن أن يعلمه» على الشيخ (1) الفاضل المتين الخلوقي / أبي عبد الله نور الدين بن محمد الشريف إفرحاتن كاملة غيباً من حفظي في مجلس واحد، مرتين، وهو قرأها على جماعة، وهم: الشيخ محمد تميم بن مصطفى عاصم الزعبي، والشيخ أحمد بن حامد بن عبد الحافظ آل طعيمة المصري، والشيخ عبد الرافع بن رضوان بن علي الشرفاوي المصري ثم المدني، والشيخ الدكتور إلياس بن أحمد حسين بن سليمان الأركاني البرماوي ثم المدني، والشيخ حسن بن مصطفى بن أحمد الوراقي المصري.

وأكتفي (1) بما أخبرني به الشيخ أبو عبد الله نور الدين بن محمد الشريف إفرحاتن أنه قرأها غيباً من حفظه في مجلسين اثنين على الشيخ (2) محمد تميم بن مصطفى عاصم الزعبي، وهو عن الشيخ (3) عبد العزيز عيون السود شيخ القراء في مدينة حمص، وهو عن شيخه (4) علي بن محمد الضباع شيخ المقاري المصريّة، وهو عن الشيخين (5): عبد الرحمن بن حسين الشعار، وحسين بن يحيى الكنسي، وهما عن خاتمة المحققين (6) محمد بن أحمد المتولي الأزهرّي شيخ المقاري المصريّة الأسبق، وهو عن شيخه (7) أحمد الدرّي الشهير بالتهامي، وهو عن شيخه (8) أحمد بن محمد المعروف بـ: سلمونة، وهو عن شيخه (8) إبراهيم العبيدي، وهو عن شيخه (9) عبد الرحمن بن حسن بن عمر الأجهوري، وهو عن شيخه (10) أحمد بن رجب البقري المعروف بـ: أبي السّاح، وهو عن شيخه (11) محمد بن قاسم الطّبالوي، وهو عن شيخه (12) أبي يحيى زكريا الأنصاري، وهو عن شيخه (13) أبي التّميم رضوان بن محمد العتيبي، وهو عن ناظمها شيخ القراء أبي الخير محمد بن محمد بن محمد المعروف بـ: ابن الجزري، تعمّد الله الجميع برحمته، وأسكنهم فسيح جنّته. آمين.

(ح) وقرأتها -أنا زكرياء توناني- كاملة غيباً من حفظي في مجلس واحد على الشيخ (1) أحمد خميس بصلّة (عبر السكايب)، وهو عن الشيخ (2) مصباح إبراهيم علي وذن، وهو عن الشيخ (3)

(1) وفيما يلي صورة إجازة الشيخ نور الدين بن محمد الشريف إفرحاتن -حفظه الله تعالى- لي، وفيها تفصيل أسانيد الجزرية.

الفاضليّ عليّ أبو ليثة، عن الشيخ (4) عبد الله عبد العظيم الدسوقيّ، عن الشيخ (5) عليّ الحدّاديّ الأزهريّ، عن الشيخ (6) إبراهيم العبديّ، على الشيخ (7) عبد الرحمن الأجهوريّ، على الشيخ (8) أبي السّاح أحمد البقرّيّ، عن الشيخ (9) محمّد بن قاسم بن إسماعيل البقرّيّ، عن الشيخ (10) عبد الرحمن بن شحانة اليمنيّ، عن الشيخ (11) عليّ بن غانم المقدسيّ، عن الشيخ (12) محمّد بن إبراهيم السّمديسيّ، عن الشيخ (13) أحمد بن أسد الأمويّ، عن الإمام ابن الجزريّ رحمه الله.

(ح) وقرأ الشيخ (8) أحمد البقرّيّ على شيخه (9) محمّد بن قاسم الطّبرانيّ، عن شيخه (10) أبي يحيى زكريّا الأنصاريّ، وهو عن شيخه (11) أبي النعمان رضوان ابن محمّد العقبيّ، وهو عن ابن الجزريّ رحمه الله.

(ح) وأجازني -أنا زكريّا توناني- بـ«المنظومة الجزريّة» روايةً ودراسةً الشيخ (1) إسماعيل بن إبراهيم الشّرقاويّ، وهو يرويها عن الشيخ (2) العلامة سعيد بن صالح مصطفى زعيمة السكندريّ، والشيخ (2) محمّد محمود عبّيد حادّ، والشيخ (2) سعيد بن بحيريّ إسماعيل بحيريّ، وقد تلقى الشيخ سعيد صالح زعيمة ذلك بالإجازة العامّة عن الشيخ (3) الدكتور المحقّق عليّ بن محمّد توفيق النّحاس، وهو عن والده الشيخ (4) محمّد بن توفيق النّحاس، وهو عن الشيخ (5) العلامة محمّد بخيت المطيعيّ مفتي الديار المصريّة سابقاً، وهو عن الشيخ (6) أبي عبد الله محمّد بن أحمد عليّش، عن الشيخ (7) محمّد الأمير الصّغير، عن الشيخ (8) محمّد الأمير الكبير، عن الشيخ (9) محمّد الحسّن السّموديّ، عن الشيخ (10) نور الدين عليّ الرّميليّ، عن الشيخ (11) محمّد القاسم البقرّيّ، عن الشيخ (12) عبد الرحمن اليمنيّ، وهو عن والده الشيخ (13) شحادة اليمنيّ، وهو عن شيخه الشيخ (14) ناصر الدين محمّد سالم الطّبرانيّ، وهو عن الشيخ (15) شيخ الإسلام زكريّا الأنصاريّ، وهو على شيوخه: الشيخ (16) أبي نعيم رضوان بن محمّد العقبيّ، والشيخ (16) محمّد النويريّ شارح الطيّبة، والشيخ (16) محمّد القلقيليّ، على شيخهم الإمام العلامة محمّد بن محمّد ابن الجزريّ رحمه الله تعالى.



## صُورَةُ إِجَازَةِ الشَّيْخِ نُورِ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّرِيفِ إِفْرَحَاتِنِ لِي بِالْجَزْرِيةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## إِجَازَةٌ فِي مَنْظُومَةِ الْمُقَدِّمَةِ الْجَزْرِيةِ

الحمد لله القائل: ﴿وَرَبِّيَ الْكَرِيمَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: 4]، والصلاة والسلام على نبينا محمد ﷺ القائل: (الهاجر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة)<sup>(1)</sup>، وعلى آله وصحبه ومن وآله، أما بعد:

فإنَّ الأَخَ الفاضل: زكريَّاه بن مخلوف توناني، المولود في: 15 سبتمبر 1984 م بولاية البليدة، -وفقه الله-، قد جاء إليّ، وقرأ عليّ منظومة المقدِّمة الجزرية غيباً من حفظه في مجلس واحد من أولها إلى آخرها، ثمَّ استجازني فأجزَّته بأن يقرأها، ويُقرِّنها، ويرويها عني لئمن يستحقُّ من طُلاب هذا العلم خاصَّةً، وأخبرته بأنِّي تلقَّيتُ هذه المنظومة وقرأتها غيباً من حفظي على شيوخٍ عدَّةٍ، وهم:

- 1- فضيلة الشيخ المُقَرَّرِي: عبد الرَّافع بن رضوان بن علي الشَّرقاوي المصري ثمَّ المدني -حفظه الله-
- 2- فضيلة الشيخ المُقَرَّرِي: محمد تميم بن مصطفى عاصم الرِّعبي الحمصي ثمَّ المدني -حفظه الله-
- 3- فضيلة الشيخ الدكتور المُقَرَّرِي: إلياس بن أحمد حسين بن سليمان الأركاني التِّرماوي ثمَّ المدني -حفظه الله-
- 4- فضيلة الشيخ المُقَرَّرِي: أحمد بن حامد بن عبد الحافظ آل طعيمه المصري -حفظه الله-
- 5- فضيلة الشيخ المُقَرَّرِي: حسن بن مصطفى بن أحمد الوراقِي المصري -حفظه الله-

\* \* \*

(1) فأما فضيلة الشيخ عبد الرَّافع بن رضوان بن علي الشَّرقاوي فقد قرأتُ عليه هذه المنظومة غيباً من حفظي في مجلس واحد، وأخبرني أنه تلقَّاهَا على فضيلة الشيخ مصطفى بن محمود شاهين العنُوسي، وهو عن والديه الشيخ محمود شاهين العنُوسي، وهو عن الشيخ يوسف بن محمد المحروقي الشهير بعجور، وهو عن الشيخ عبد المُنعم البنداري، وهو عن الشيخ سليمان الشَّهادوي، وهو عن الشيخ مصطفى بن علي الميهي الشهير بالميهي الصَّغير، وهو عن والديه الشيخ علي بن عمر بن ناجي الميهي الكبير، وهو عن الشيخ إسماعيل السَّحَلِي الأزهرِي، وهو عن الشيخ محمد بن الحسن السمنير السَّمُودي، وهو عن الشيخ علي بن محمد الصَّعيدي المعروف بالرِّميلي، وهو عن الشيخ محمد بن قاسم البصري، وهو عن الشيخ عبد الرَّحمن بن شحادة البمني، وهو عن الشيخ علي بن محمد بن غانم السَّمُودي، وهو عن الشيخ محمد بن إبراهيم السَّمُودي، وهو عن الشيخ أحمد بن أسيد الأُميوطي، وهو عن ناظمها إمام القراء والمقرئين أبي الخير محمد بن محمد ابن علي بن يوسف المعروف بابن الجزري.

(ح) عبد الرَّحمن البمني عن والديه الشيخ شحادة البمني، وهو عن الشيخ ناصر الدِّين الطِّبلاوي، وهو عن شيخ الإسلام زكريَّاه بن محمد الأنصاري، وهو عن الشَّيخين: البرهان أبو العباس القَلْبِي، وأبو التَّميم رضوان بن محمد العقي، وأخذ كلَّ منهما عن ناظمها إمام القراء والمقرئين ابن الجزري.



(1) - رواه مسلم (798).

(2) وأما فضيلة الشيخ محمد تميم بن مصطفى عاصم الزعبي فقد قرأها عليه غيباً من حفطلي في مجلسين اثنين، وأخبرني أنه تلقاها على فضيلة الشيخ عبد العزيز غبون السود شيخ القراء في مدينة جص، وهو عن الشيخ علي بن محمد الضباع شيخ المقارئ المصرية، وهو عن الشيخين عبد الرحمن بن حسين الخطيب الشمار، وحسن بن يحي الكنتي، وهما عن الإمام محمد بن أحمد المتولي شيخ المقارئ المصرية الأسبق، وهو عن الشيخ أحمد الدرّي الشهير بالتهامي، وهو عن الشيخ أحمد بن محمد المعروف بـ: سلّموتة، وهو عن الشيخ إبراهيم العبيدي، وهو عن الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن عمر الأجهوري، وهو عن الشيخ أحمد بن رجب البقري المعروف بأبي السباح، وهو عن الشيخ محمد بن قاسم البقري، وهو عن الشيخ عبد الرحمن بن شحادة اليميني، وهو بالإسناد المتقدّم.

\*\*\*

(3) وأما فضيلة الشيخ الدكتور إلياس بن أحمد حسين بن سليمان الأركاني الرمادي فقد قرأها<sup>(1)</sup> عليه غيباً من حفطلي في مجلس واحد، وأخبرني أنه تلقاها على شيوخ عدّة، ومنهم: الشيخ أحمد بن إسماعيل بن محمد مكنتي السندوني المصري، والشيخ بكري بن عبد المجيد الطرابيشي، والشيخ محمد عبد الله حاجي، والشيخ أسامة بن محمد ياسين حجازي، والشيخ عبد الزافع رضوان علي الشرفاوي، والشيخ محمد كزيم راجع، والشيخ أبو الحسن محي الدين الكزدي، والشيخ محمد إسماعيل العربي، والشيخ أيمن رشدي شويّد، وغيرهم<sup>(2)</sup>. وأكنتي يذكّر سند الشيخ بكري الطرابيشي.

فقد قرأ الشيخ إلياس الرمادي على الشيخ بكري الطرابيشي، وهو على شيوخه محمد بن سليم الحلواني، وهو على واليه الشيخ أحمد بن محمد بن علي الرفاعي الحلواني، وهو على الشيخ أحمد بن رمضان المرزوقي، وهو عن الشيخ إبراهيم العبيدي، وهو بالإسناد المتقدّم.

\*\*\*

(4) وأما فضيلة الشيخ أحمد بن حامد بن عبد الحافظ آل طعيمة المصري فقد قرأها<sup>(3)</sup> عليه غيباً من حفطلي في عدّة مجالس، وأخبرني أنه تلقاها على فضيلة الشيخ عبد الحلّيم بن بدر بن أحمد بن منصور بن عطاء الله، وهو عن الشيخ عبد القافي محمد الكحيلي، وهو عن الشيخ محمد عطية، وهو عن الشيخ حسن بن محمد بن بدير الجريسي المصري، وهو عن الإمام محمد بن أحمد المتولي، وهو بالإسناد المتقدّم.

\*\*\*

(5) وأما فضيلة الشيخ حسن بن مصطفى بن أحمد الورتاقي المصري فقد قرأها عليه غيباً من حفطلي في مجلس واحد، وأجازني بها وبجميع مروياته ومؤلفاته، وأخبرني أنه تلقاها غيباً في مجلس واحد على شيوخ عدّة، ومنهم: الشيخ مصباح بن إبراهيم محمد الشيخ عليّ الدسوقي، وهو عن الشيخ الفاضلي عليّ أبو ليلة الدسوقي، وهو على شيخ قراء دسوق - في وقته - الشيخ عبد الله بن عبد العظيم الدسوقي، وهو عن الشيخ علي الحدادي الأزهرّي، وهو عن

(1) - أجازني الشيخ الدكتور إلياس بن أحمد حسين بن سليمان الأركاني الرمادي بالمقدّمة الجزرية، وكتابه "التحفة اللدنية في أسانيد المقدّمة الجزرية".

(2) - ذكر الشيخ الدكتور إلياس بن أحمد حسين بن سليمان الأركاني الرمادي جميع أسانيد في كتابه "التحفة اللدنية في أسانيد المقدّمة الجزرية".

(3) - كما قرأها عليه كتاب "الدقائق المحكّمة في شرح المقدّمة" لشيخ الإسلام زكريّا الأنصاري، وأجازني به شرحاً، وتعليقاً.

عبد الرحمن بن حسن الأجهوري، وهو عن أحمد بن رجب البقري، وهو عن محمد بن قاسم البقري، وهو عن عبد الرحمن ابن إسحاق البقري، وهو عن علي بن محمد بن غانم المقدسي، وهو عن محمد بن إبراهيم السمدي، وهو عن أحمد بن أسد الأميوطي، وهو عن علي بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف المعروف بابن الجزري.

(ح) كما قرأ الشيخ الفاضل علي أبو ليلة على الشيخ إسماعيل إسماعيل أبو النور، وهو عن الشيخ عبد الله بن عبد العظيم الدسوقي، وهو بالإسناد المتقدم إلى ابن الجزري.

\*\*\*

كما أخبرني الشيخ حسن بن مصطفى بن أحمد الوراق المصري أنه قرأها على الشيخ محمد بن محمد بن سعد العبيسي، وهو عن الشيخ الفاضل علي أبو ليلة الدسوقي، وهو بإسناده المتقدم في سند الشيخ مصباح إلى الإمام ابن الجزري.

\*\*\*

كما أخبرني الشيخ حسن بن مصطفى بن أحمد الوراق المصري أنه قرأها على الشيخ عبد الفتاح بن مدكور، وهو عن الشيخ علي بن محمد الشهر بالضياع، وهو بإسناده المتقدم في سند الشيخ محمد تميم الزعبي إلى الإمام ابن الجزري.

\*\*\*

كما أخبرني الشيخ حسن بن مصطفى بن أحمد الوراق المصري أنه قرأها على الشيخ أيمن رُشدي سويد الدمشقي، وهو عن الشيخ عبد العزيز عُيون السود، وهو عن الشيخ علي بن محمد الضياع، وهو بإسناده المتقدم في سند الشيخ محمد تميم الزعبي إلى الإمام ابن الجزري.

\*\*\*

كما أخبرني الشيخ حسن بن مصطفى بن أحمد الوراق المصري أنه قرأها على الشبيخة نقيسة بنت عبد الكريم زيدان بعضاً من هذه المنظومة، وأجازته بها قرأ وبياتي المنظومة، وأخبرته أنها تَلَقَّنها على فضيلة الشيخ أحمد عبد العزيز الزيات، وهو عن الشيخ عبد الفتاح المتدي، وهو عن الإمام محمد بن أحمد السموي، وهو بسنده المتقدم إلى الإمام ابن الجزري.

(ح) وكذا قرأت الشبيخة نقيسة بنت عبد الكريم زيدان على فضيلة الشيخ محمد سعيد القراش، وهو عن الشيخ أحمد البرديسي عامر، وهو عن الشيخ مصطفى منصور الباجوري، وهو عن الشيخ محمد مكّي نصر الحُرّسي، وهو عن الشيخ أحمد بن محمد الدزي الشهير بالتهامي، وهو بإسناده المتقدم في سند الشيخ محمد تميم الزعبي إلى الإمام ابن الجزري.

\*\*\*

كما أخبرني الشيخ حسن بن مصطفى بن أحمد الوراق المصري أنه قرأها على الشيخ عبد الباسط بن حامد ابن محمد الشهير بن عبد الباسط هاشم، وهو عن الشيخ أحمد بن عبد الغني بن عبد الرحيم، وهو عن الشيخ محمود بن عثمان قراج، وهو عن الشيخ حسن بن محمد بيوي الكرك.

(ح) وكذا قرأ الشيخ عبد الباسط هاشم على الشيخ محمود بن محمد تحيوط، وهو عن الشيخ عبد المجيد الأنثوي، وهو عن الشيخ حسن محمد بيوي الكرك.

وقرأ الكُرّاءُ على الشَّيخِ مُحَمَّدِ سابقِ الإسْكَندريِّ، وهو على الشَّيخِ خليلِ بنِ عامرِ المُطويِّسيِّ، وهو على الشَّيخِ عليِّ الأبياريِّ، وهو على الشَّيخِ عليِّ السُّلويِّ إبراهيمِ السُّموديِّ، وهو على الشَّيخِ سليمانِ الشُّهداويِّ، وهو بإسناده المُتقدِّم في سندِ الشَّيخِ عبدِ الرَّافعِ رضوانِ عليِّ الشَّرقاويِّ إلى الإمامِ ابنِ الجزريِّ.

\*\*\*

كما أخبرني الشَّيخُ حسنُ بنِ مصطفىِ بنِ أحمدِ الوِزَاقِيِ المصريِّ أنَّه قرأها على الشَّيخِ الدُّكتورِ إلياسِ بنِ أحمدِ حسينِ ابنِ سليمانِ الأراكانيِّ البرماويِّ، وهو بسنده المُتقدِّم في الإسنادِ الثالثِ إلى الإمامِ ابنِ الجزريِّ.

\*\*\*

كما أخبرني الشَّيخُ حسنُ بنِ مصطفىِ بنِ أحمدِ الوِزَاقِيِ المصريِّ أنَّه قرأها على الشَّيخةِ سَمِيعةَ بنتِ مُحَمَّدِ بَكْرِ البِناسِيِّ، وهو عن الشَّيخِ إبراهيمِ بنِ مُزيِّبِ مُحَمَّدِ بكرِ البِناسِيِّ، وهو عن الشَّيخِ عُثَيْمِ مُحَمَّدِ عُثَيْمِ، وهو عن الشَّيخِ حسنِ ابنِ مُحَمَّدِ بُدَيْرِ السُّجَرِيِّ الكَبيرِ، وهو عن الشَّيخِ أحمدِ الدُّزِّيِّ التُّهاميِّ، وهو عن الشَّيخِ أحمدِ مُحَمَّدِ سَلْمُوتهِ، وهو عن الشَّيخِ إبراهيمِ العبيديِّ، وهو بإسناده المُتقدِّم في سندِ الشَّيخِ مُحَمَّدِ تَمِيمِ الرَّعبيِّ إلى الإمامِ ابنِ الجزريِّ.

(ح) وكذا قرأتِ الشَّيخةِ سَمِيعةَ بنتِ مُحَمَّدِ بَكْرِ البِناسِيِّ على الشَّيخِ مصطفىِ محمودِ العُتُوسِيِّ، وهو على والديه الشَّيخِ محمودِ العُتُوسِيِّ، وهو على الشَّيخِ يوسفِ بنِ مُحَمَّدِ المحروقِيِ الشَّهيريِّ بعُجُورِ، وهو على الشَّيخِ عليِّ صقرِ السُّجُوريِّ السُّمُحُوميِّ، وهو عن الشَّيخِ مصطفىِ السُّويهيِّ، وهو بإسناده المُتقدِّم في سندِ الشَّيخِ عبدِ الرَّافعِ رضوانِ عليِّ الشَّرقاويِّ إلى الإمامِ ابنِ الجزريِّ.

\*\*\*

كما أخبرني الشَّيخُ حسنُ بنِ مصطفىِ بنِ أحمدِ الوِزَاقِيِ المصريِّ أنَّه أجازَها بها الشَّيخُ المحدثُ عبدُ الرَّحمنِ بنِ سَيِّدِ ابنِ عُلوِيِّ الجِشِّيِّ، وهو يروينا عن شَيْخِهِ أبي النَّصْرِ مُحَمَّدِ بنِ عبدِ القادرِ الخطيبِ الدَّمشقيِّ، عن عبدِ الرَّحمنِ الكُرَّزِيِّ، عن مُرْتَضَى الزُّبيديِّ، عن أحمدِ بنِ شُعبانِ الرَّعْبَلِيِّ الشَّافعيِّ، عن مُحَمَّدِ بنِ علاءِ الدِّينِ البَابليِّ، وهو عن سَالِمِ السُّهَوريِّ السَّالكيِّ، عن النَّجْمِ العَبَّاسِيِّ، عن الشَّيخِ العَلامةِ أبي يحيى زَكَرِيَّا الأَنْصاريِّ، وعبدِ الحَقِّ السُّنْباطِيِّ، كلاهما عن الحافظِ ابنِ حَجَرِ العسْقلانيِّ، عن ناظِمِها الإمامِ ابنِ الجزريِّ.

هذا سَنَدٌ عَالٍ جَدًّا<sup>(1)</sup>، حيثُ إنَّ بيني وبين ابنِ الجزريِّ أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا فقط، فله الحمد والمِنَّة.

(1) - قلت: ويُمكنُ أَعْلَى منه روايةُ شَيْخِنَا الدُّكتورِ إلياسِ بنِ أحمدِ حسينِ البرماويِّ، وشَيْخِنَا حسنِ مصطفىِ الوِزَاقِيِ عن شَيْخِنَا عبدِ الرَّحمنِ بنِ سَيِّدِ ابنِ عُلوِيِّ الجِشِّيِّ عن الشَّيخِ أبي النَّصْرِ مُحَمَّدِ بنِ عبدِ القادرِ الخطيبِ الدَّمشقيِّ، عن الشَّيخِ المَعْتَرِ عبدِ اللهِ بنِ مُحَمَّدِ النَّبِيِّ، عن الشَّيخِ عبدِ الغنيِّ بنِ إِسْحاقِ بنِ إِسْراعِيْمِ النَّابلسِيِّ، عن الإمامِ نجمِ الدِّينِ أبي المكارمِ مُحَمَّدِ بنِ بدرِ الدِّينِ العامريِّ الدَّمشقيِّ، عن أبيه الشَّيخِ بدرِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ العُزِّيِّ، عن الشَّيخِ شمسِ الدِّينِ أبي الفتحِ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عليِّ ابنِ عبدِ الرَّحمنِ القرشيِّ الإسْكَندريِّ السُّرِّيِّ، عن ناظِمِها الإمامِ ابنِ الجزريِّ.

وهذا سَنَدٌ عَالٍ جَدًّا، حيثُ إنَّ بيني وبين الإمامِ ابنِ الجزريِّ ثمانيةَ رَجُلٍ فقط، لكن هذا السَّنَدُ قد اتَّفَقَ بَعْضُ من أهلِ العِلْمِ، وما دُكِّرَتْهُ في الأصلِ بقيِّ البَغْرِضِ، والله أعلم.

انظر: النُّسخةَ المَدِينِيَّةَ في أسانيدِ المُقدِّمةِ الجزريَّةِ لشَيْخِنَا الدُّكتورِ إلياسِ البرماويِّ (ص 68).

كما أخبرني الشيخ حسن بن مصطفى بن أحمد الوراقى المصرى أنه قرأ بعضاً من المقدمة الجزرية، وأجازه بها قرأً وبياقي المنظومة الشيخ المحدث مساعد بن بشر بن عليّ السوداني، وهو بزيها عن الشيخ محمد ياسين الفاكاني، وهو عن الشيخ إبراهيم الخورزاني، وهو عن محمد الشربيني الدماطي، عن الشيخ أحمد اللخسوط الشافعي، عن محمد شطّا، عن الشيخ حسن بن أحمد العوادلي، عن أحمد بن عبد الرحمن الأبيشي، عن عبد الرحمن الشافعي، عن أحمد بن عمر الإسقاطي، عن أحمد بن محمد الشهير بأبي التور البنا الدماطي، وهو عن سلطان بن أحمد السمرّاجي، عن سيف الدين ابن عطاء الله القضاي المصري، عن شحادة اليمني، عن ناصر الدين الطبلاري، عن شيخ الإسلام زكريّا بن محمد الأنصاري، وهو عن رضوان العقي، وهو عن الإمام محمد بن الجزري.


(ح) الشيخ مساعد بشر بن عليّ الفكي عمر بن عثمان بن يوسف، وهو عن الشيخ محمد بن حبيب الله ابن الشيخ عبد الله بن مآيّا الجكني الشنقيطي، وهو عن العلامة المحدث محمد محفوظ الترمسي، وهو عن العلامة محمد الشربيني الدماطي، وهو بسنده السابق.

هذا وأوصي الأَخ المُجاز بتقوى الله في السرّ والعلانية، وحفظ حدوده، وألا ينساني من صالح الدعاء، وأن يُراجع دقائق هذا الفنّ باستمرار، وأن يُحافظ على المُذاكرة والمُدرسة ومراجعة القرآن والتثبت والعرض عند الشكّ على أهل الفنّ المتخصصين، كما أوصيه بعدم الاكتفاء بعلم التجويد والقراءات فقط طوال حياته، وأن يهتمّ بالعلوم الشرعية، من عقيدة صحيحة صافية، وأمور فقهية تصحّ بها عباداته ومعاملاته، وغير ذلك. جَعَلَهُ اللهُ من العالمين، وكفاهُ شَرَّ خلقه أجمعين، وصلى الله وسلّم على سيّد المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله ربّ العالمين.

الجمعة: 26 ذي القعدة 1433 هـ / 12 أكتوبر 2012 م

خادم القرآن الكريم

أبو عبد الله نورالدين بن محمد الشريف إفرحان





## الإِسْنَادُ الَّذِي آدَى إِلَيَّ رِوَايَةَ الْإِمَامِ حَفْصِ عَنِ الْإِمَامِ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، أَمَا بَعْدُ:

فَقَدْ قَرَأْتُ (1) - أَنَا: زَكَرِيَاءُ بْنُ مَخْلُوفٍ تُونَانِي - رِوَايَةَ الْإِمَامِ حَفْصِ - ضَمَّنَ قِرَاءَتِي لِقِرَاءَةِ الْإِمَامِ عَاصِمِ جَمْعًا بَيْنَ رِوَايَتِي شُعْبَةَ وَحَفْصِ - عَلَى الْأَخِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ أَمِينِ بْنِ مُصْطَفَى حُسَيْنِي، الَّذِي قَرَأَ بِقِرَاءَةِ عَاصِمِ عَلَى شَيْخِهِ الْمُقْرِي: فَضِيلِ بْنِ يَحْيَى بَلْعَظْمٍ؛ فَأَجَازَ لَهُ كَمَا أَجَازَ لَهُ الشَّيْخُ الْمُقْرِي مُحَمَّدَ فَايزَ الْفَرْعَانَ، الَّذِي أَجَازَ لَهُ الشَّيْخُ الْحَافِظُ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَامِلٍ، الَّذِي أَجَازَ لَهُ الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ الْفَقِيهُ الْوَرَعُ مُحْيِي الدِّينِ أَبُو الْحَسَنِ الْكُرْدِيُّ، هَذَا وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ مُحْيِي الدِّينِ الْكُرْدِيُّ: قَرَأْتُ الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرَةَ عَلَى الشَّيْخِ مُحَمَّدِ فَايزَ الدَّيْرِ عَطَانِي، فَأَجَازَ لِي كَمَا أَجَازَ لَهُ شَيْخُهُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ سَلِيمُ الرَّفَاعِيُّ الْحُلَوَانِيُّ، وَهُوَ عَلَى وَالِدِهِ السَّيِّدِ أَحْمَدَ الرَّفَاعِيِّ الْحُلَوَانِيِّ، وَهُوَ عَلَى السَّيِّدِ أَحْمَدَ الْمَرْزُوقِيِّ، وَهُوَ عَلَى السَّيِّدِ إِبْرَاهِيمَ الْعَبِيدِيِّ، وَهُوَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَجْهُورِيِّ، وَهُوَ عَلَى أَحْمَدَ الْبَقْرِيِّ، وَهُوَ عَلَى مُحَمَّدِ الْبَقْرِيِّ، وَهُوَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَيْهَقِيِّ، وَهُوَ عَلَى ابْنِ عَانِمِ الْمَقْدِسِيِّ، وَهُوَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ السَّمْدَيْسِيِّ، وَهُوَ عَلَى الشَّهَابِ أَحْمَدَ بْنِ أَسَدِ الْأُمَيْيُوطِيِّ، وَهُوَ عَلَى مُحْيِي السُّنَّةِ أَبِي الْخَيْرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَزْرِيِّ، وَهُوَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(1) قَدْ قَرَأْتُ - بِحَمْدِ اللَّهِ وَمَنِّهِ وَكَرَمِهِ -:

- 1 - رِوَايَةَ قَالُونَ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ بِقَضْرِ الْمُتَّفَصِلِ وَإِسْكَانِ مِيمِ الْجَمْعِ، عَلَى الشَّيْخِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ إِبْرِيْزِ، وَهُوَ قَرَأَ بِهَا عَلَى الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ سَيِّدِ لَاشِينَ أَبُو الْفَرَحِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، بِإِسْنَادِهِ الْمَعْرُوفِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
  - 2 - رِوَايَةَ وَرَشٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِئِيَّةِ بِتَوْسُطِ الْبَدَلِ وَمَا يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ، عَلَى الْأَخِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ أَمِينِ بْنِ مُصْطَفَى حُسَيْنِي، وَهُوَ قَرَأَ عَلَى الشَّيْخِ الْجَامِعِ فَاتِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بُوْرُويسَ، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ سَيِّدِ لَاشِينَ أَبُو الْفَرَحِ رَحِمَهُ اللَّهُ بِإِسْنَادِهِ الْمَعْرُوفِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
  - 3 - قِرَاءَةَ عَاصِمِ جَمْعًا بَيْنَ رِوَايَتِي شُعْبَةَ وَحَفْصِ، كَمَا هُوَ فِي الْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ أَعْلَاهُ.
  - 4 - رِوَايَةَ وَرَشٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَصْبَهَانِيِّ، بِقَضْرِ الْمُتَّفَصِلِ وَتَوْسُطِ الْمُتَّصِلِ، مَعَ عَدَمِ الْغُنَّةِ فِي السَّلَامِ وَالرَّاءِ، عَلَى الْأَخِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ أَمِينِ بْنِ مُصْطَفَى حُسَيْنِي، وَهُوَ قَرَأَ عَلَى الشَّيْخِ الْجَامِعِ فَاتِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بُوْرُويسَ، وَهُوَ قَرَأَ بِهَا عَلَى الْعَلَامَةِ إِيْهَابِ بْنِ أَحْمَدَ فَكْرِي حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَهُوَ عَنِ الشَّيْخِ الْمُقْرِي الْجَامِعِ أَحْمَدَ مُصْطَفَى أَبُو حَسَنِ، وَهُوَ عَنِ شَيْخِ مُقْرِي زَمَانِهِ الْعَلَامَةِ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ أَحْمَدَ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّيَّانِيِّ بِإِسْنَادِهِ الْمَعْرُوفِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.
- وَأَقْرَأُ الْآنَ عَلَى شَيْخِنَا الْفَاضِلِ الْمُتَّقِنِ نُورِ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّرِيفِ إِفْرَحَاتِنِ حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

الْحَنَفِيُّ، وَهُوَ عَلِيُّ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّانِعِ، وَهُوَ عَلِيُّ بْنِ شُجَاعٍ، وَهُوَ عَلِيُّ الْقَاسِمِ بْنِ فَيْرُةِ الشَّاطِئِيِّ صَاحِبِ الشَّاطِئِيَّةِ الْمَعْرُوفَةِ بِ: «حِرْزِ الْأَمَانِيِّ»، وَهُوَ عَلِيُّ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ هُدَيْلٍ، وَهُوَ عَلِيُّ الشَّيْخِ أَبِي دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ نَجَاحٍ، وَهُوَ عَلِيُّ الشَّيْخِ أَبِي عَمْرٍو عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الدَّانِيِّ مُؤَلِّفِ كِتَابِ التَّيْسِيرِ.

وَقَرَأَ الدَّانِيُّ رِوَايَةَ حَفْصِ عَلِيِّ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ الطَّاهِرِ بْنِ عَلْبُونٍ، وَهُوَ عَلِيُّ الشَّيْخِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَاشِمِيِّ، وَهُوَ عَلِيُّ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ سَهْلِ الْأَشْتَانِيِّ، وَهُوَ عَلِيُّ أَبِي مُحَمَّدِ عُبَيْدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، وَهُوَ عَلِيُّ أَبِي عَمْرٍو حَفْصِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَهُوَ عَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ. وَقَرَأَ الْإِمَامُ عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ عَلِيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبِ السُّلَمِيِّ، وَهُوَ عَلِيُّ سَادَاتِنَا الصَّحَابَةِ: عُثْمَانَ ابْنَ عَفَّانَ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَزَيْدِ ابْنِ ثَابِتٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَهُمْ قَرَأُوا عَلِيُّ مَهْبِطِ الْوَحْيِ وَالرَّسَالَةَ خَاتِمِ النَّبِيِّينَ وَإِمَامِ الْمُرْسَلِينَ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ إِمَامِ الْمَلَائِكَةِ سَيِّدِنَا جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ رَبِّ الْعِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### مُقدّمة المُعتني

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.  
أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ كِتَابَ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ هُوَ خَيْرٌ مَا عُمِّرَتْ بِهِ الْأَوْقَاتُ، وَأَفْضَلُ مَا صُرِفَتْ فِي تَعْلِيمِهِ وَتَعْلِيمِهِ السَّعْيُ الْعَوَالِي وَالْمَهْجُ الْعَوَالِي.  
فَهُوَ حَبْلُ اللَّهِ الْأَمْتِينَ، وَصِرَاطُهُ الْمُسْتَقِيمُ، فِيهِ حَيَاةُ الْقُلُوبِ، وَسَعَادَةُ النُّفُوسِ، وَتَهْدِيَةُ الْأَخْلَاقِ؛ وَهُوَ كِتَابُ الْهَدَايَةِ وَالصَّلَاحِ، وَالتَّوْفِيقِ وَالْفَلَاحِ، قَالَ اللَّهُ جَلَّ شَأْنُهُ: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: 9].

وَإِنَّهُ مِنَ الْمُتَقَرَّرِ أَنَّ الْعِلْمَ يَعْلُو شَأْنَهُ، وَيَسْمُو قَدْرَهُ؛ كُلَّمَا كَانَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَقْرَبَ، وَبِالصَّلَةِ بِهِ أَعْلَى، وَمِنْ تِلْكَ الْعُلُومِ الَّتِي نَالَتْ شَرَفَ التَّعَلُّقِ بِكِتَابِ اللَّهِ: عِلْمُ التَّجْوِيدِ؛ إِذْ لَا يَحْصُلُ تَقْوِيمُ لَفْظِ الْقُرْآنِ، وَإِتْقَانُ أَدَائِهِ، وَصِيَانَةُ قِرَاءَتِهِ مِنَ الْخَطَا وَالتَّحْرِيفِ إِلَّا بِالْإِحْاطَةِ بِهَذَا الْفَنِّ الْجَلِيلِ؛ إِذْ رَأَى لِقَوَاعِدِهِ، وَتَحْصِيلًا لِمَسَائِلِهِ، وَمَلَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ: رِيَاضَةُ اللِّسَانِ، وَالْقِرَاءَةُ عَلَى الشُّيُوخِ الْمُتَقِنِينَ الَّذِينَ اتَّصَلَتْ قِرَاءَتُهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.  
هَذَا، وَإِنَّ عِلْمَ التَّجْوِيدِ كَانَ مَحَلَّ اهْتِمَامِ الْعُلَمَاءِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا؛ فَقَدْ قَيَّضَ اللَّهُ لَهُ رِجَالًا عَظَمَاءَ قَامُوا عَلَى خِدْمَتِهِ، فَصَنَّفُوا الْمَصَنَّفَاتِ فِي ضَبْطِ قَوَاعِدِهِ، مِنْهَا الْمَطْوُولُ وَمِنْهَا الْمُخْتَصَرُ، وَمِنْهَا الْمَشْتُورُ وَمِنْهَا الْمَنْظُومُ، وَوَضَعُوا عَلَيْهَا الشُّرُوحَ وَالْحَوَاشِي، وَتَعَدَّدَتْ طُرُقُ الْعِنَايَةِ بِهَذَا الْعِلْمِ.

وَمِنْ بَيْنِ أَوْلِيكَ الرَّجَالِ: الْعَلَامَةُ الْمُحَقِّقُ الْإِمَامُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الجَزْرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، الَّذِي سَارَكَ فِي خِدْمَةِ هَذَا الْعِلْمِ بَعْدَهُ تَأْلِيفَ، مِنْهَا مَنْظُومَتُهُ الْمُخْتَصَرَةُ (المُقدِّمة)، الْمَشْهُورَةُ بِ: الْمُقدِّمَةِ الْجَزْرِيَّةِ، فَقَدْ جَمَعَ فِيهَا مُهِمَّاتِ هَذَا الْفَنِّ، بِعِبَارَاتٍ مُحَرَّرَةٍ، وَكَلِمَاتٍ مُحَبَّرَةٍ، فَعَظُمَ النَّفْعُ بِهَا جِدًّا، وَتَلَقَّاهَا الْعُلَمَاءُ فِي سَائِرِ الْأَعْصَارِ وَالْأَمْصَارِ بِالْقَبُولِ، وَعُنُوا بِهَا عِنَايَةً فَائِقَةً؛ شَرَحُوا أَلْفَاظَهَا، وَكَشَفُوا أَسْرَارَهَا، وَاسْتَخْرَجُوا دُرَرَهَا وَجَوَاهِرَهَا.

وَإِنَّ مِنْ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ الشَّارِحِينَ: شَيْخَ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا بْنَ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: (الدَّقَائِقُ الْمُحَكَّمَةُ فِي شَرْحِ الْمُقدِّمَةِ) (1)؛ فَهُوَ مَنْ أَنْفَعِ شُرُوحِ هَذِهِ الْمَنْظُومَةِ، وَأَوْسَعِهَا شُهْرَةً، وَأَشَدَّهَا إِقْبَالًا مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ.

وَلَمَّا كَانَتْ طَبْعَاتُهُ لَا تُخْلُو مِنْ أَوْهَامٍ عِلْمِيَّةٍ، أَوْ أخطاءٍ مَطْبَعِيَّةٍ؛ نَتِيجَةَ عَدَمِ التَّدْقِيقِ فِي التَّحْقِيقِ، أَوْ لِإِلْفِتْصَارِ فِي تَحْقِيقِهِ عَلَى نُسخَةٍ وَاحِدَةٍ قَدْ يَكُونُ فِيهَا سَقَطٌ أَوْ خَلَلٌ فِي مَبَانِيهَا، مِمَّا يُشَوِّشُ عَلَى مَعَانِيهَا (2)؛ رَأَيْتُ أَنَّ أُخْرِجَ هَذَا الْكِتَابَ مُحَقَّقًا مُحَقِّقًا عِلْمِيًّا رَصِينًا، مُعْتَمِدًا

(1) وَيُعْرَفُ الْكِتَابُ بِاسْمِ: «شَرْحِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ» كَمَا فِي كَشْفِ الطُّنُونِ لِحَاجِي خَلِيفَةَ (2/1799)، وَهَذَا مَا جَاءَ فِي طُرَّةِ نُسخَةِ الْبَاهِيِّ وَالْقَنَاوِيِّ.

(2) وَقَدْ وَفَّقْتُ عَلَى أَرْبَعِ طَبْعَاتٍ؛ هِيَ: \* أَوَّلًا: الطَّبْعَةُ السَّعِيدِيَّةُ؛ وَهِيَ طَبْعَةٌ قَدِيمَةٌ، سَقِيمَةٌ جِدًّا، فِيهَا تَضَحِيغَاتٌ وَتَحْرِيفَاتٌ وَسَقَطٌ، يُدْرِكُ ذَلِكَ بِالْإِطْلَاعِ عَلَيْهَا وَتَصَفُّحِهَا.

\* ثَانِيًا: طَبْعَةُ دَارِ السَّمَكْتِيَّ؛ وَقَدْ طُبِعَتْ عِدَّةَ مَرَّاتٍ، وَهِيَ طَبْعَةٌ ذَكَرَ مُحَقِّقُهَا الدُّكْتُورُ نَسِيبُ نَشَاوِي أَنَّهُ اعْتَمَدَ عَلَى عَشْرِ نُسخٍ خَطِيئَةٍ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُبَيِّنِ الْفُرُوقَ بَيْنَ هَذِهِ النُّسخِ، وَلَمْ يَعْتَنِ بِضَبْطِ النَّصِّ ضَبْطًا مُتَقَنًّا، فَجَاءَ الْكِتَابُ مَلْبِئًا بِالتَّضَحِيغَاتِ.

\* ثَالِثًا: طَبْعَةُ مَكْتَبَةِ الْعَزَلِيِّ؛ وَالظَّاهِرُ لِي أَنَّهُ اعْتَمَدَ عَلَى الطَّبْعَةِ السَّعِيدِيَّةِ - فَقَدْ قَارَنْتُ بَيْنَهُمَا فِي مَوَاضِعَ عَدِيدَةٍ -، مَعَ تَصَوُّبَاتٍ رَأَاهَا الْمُعْتَنِي بِالْكِتَابِ - وَهُوَ مُحَمَّدُ عِيَّاتِ صَبَّاحَ -، وَلَمْ يَدَّعِ أَنَّهُ حَقَّقَ الْكِتَابَ، بَلْ سَمَّى عَمَلَهُ: تَعْلِيْقًا - كَمَا فِي غِلَافِ الْكِتَابِ -.

وَفِيهَا أَوْهَامٌ، كَمَا يُدْرِكُهَا مَنْ وَقَفَ عَلَى الطَّبْعَةِ وَقَارَنَهَا بِالْمَخْطُوطَاتِ - مَعَ جَلَالَةِ قَدْرِ مَنْ رَاجَعَهَا رَحِمَهُ اللهُ -.

في إخراجِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ نُسخَةً حَظِيَّةً، مِمَّا يَجْعَلُ هَذِهِ الطَّبَعَةَ مِنْ أَصَحِّ الطَّبَعَاتِ لِلْكِتَابِ .

وَطَرِيقَةُ عَمَلِي فِي الْكِتَابِ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

1 - كِتَابَةُ النَّصِّ الْمُحَقَّقِ وَفَقِ الْقَوَاعِدِ الْإِمْلَائِيَّةِ الْحَدِيثَةِ.

2 - كِتَابَةُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ بِمَا يُوَافِقُ رِوَايَةَ حَفْصٍ عَنِ عَاصِمٍ، إِلَّا فِي مَوَاضِعٍ قَلِيلَةٍ أوردَهَا

الْشَّارِحُ بِرِوَايَةِ أُخْرَى، تُدْرِكُ فِي مَحَلِّهَا.

3 - عَزْوُ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ الْوَارِدَةِ فِي النَّصِّ بِذِكْرِ أَرْقَامِهَا مَعَ أَسْمَاءِ سُورِهَا.

= \* رَابِعًا: طَبَعَةُ مَكْتَبَةِ أَوْلَادِ الشَّيْخِ، بِتَحْقِيقِ: سَيِّدِ عَرَبَاوِي فَرَعَلِي، وَهِيَ طَبَعَةٌ فَاخِرَةٌ فِي ظَاهِرِهَا، حَشَاهَا مُحَقَّقُهَا بِأَبْحَاثِهِ التَّجْوِيدِيَّةِ وَالصُّوْبِيَّةِ - إِذْ ذَلِكَ تَخْصُّصُهُ -، إِلَّا أَنْ إِخْرَاجَ الْكِتَابِ بِاسْمِ (التَّحْقِيقِ)!! يَحْتَاجُ إِلَى تَحْقِيقٍ!!!

فَالْمُحَقَّقُ - وَفَقَهُ اللهُ إِلَى الْخَيْرِ - أَسَاءَ إِلَى نَفْسِهِ بِ (تَحْقِيقِهِ!) هَذَا، فَقَدْ اعْتَمَدَ عَلَى نُسخَةِ حَظِيَّةٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ نُسخَةُ الْمَكْتَبَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ، وَفِيهَا سَقَطَ كَبِيرٌ جِدًّا، وَمَعَ ذَلِكَ أُنْبِي (الْمُحَقَّقُ!) إِلَّا أَنْ يُخْرِجَ الْكِتَابَ بِهَذِهِ الصُّورَةِ، مَعَ عَدَمِ تَبْيِينِهِ أَنَّ الْمَخْطُوطَ الَّذِي اعْتَمَدَ عَلَيْهِ فِيهِ نَقْصٌ، إِلَى أَنْ وَصَلَ إِلَى نِهَائِهِ مَوْضِعَ السَّقَطِ مِنْ بَابِ الْمَدِّ؛ فَذَكَرَ: أَنَّ النُّسخَةَ الْخَطِيَّةَ سَقَطَتْ مِنْهَا بَعْضُ الْأُورَاقِ فَأَكْمَلَهَا مِنَ الْمَطْبُوعَاتِ!!! وَمَعَ ذَلِكَ أَصَرَ عَلَى تَسْمِيَةِ عَمَلِهِ فِي الْكِتَابِ: تَحْقِيقًا!

وَالسَّاقِطُ مِنْ هَذِهِ النُّسخَةِ الْخَطِيَّةِ: هُوَ مِنْ قَوْلِ الشَّارِحِ فِي بَابِ الصِّفَاتِ: «وَعَدَّ بَعْضُهُمْ مَعَ الشَّيْنِ فِي ذَلِكَ: الْفَاءُ، وَبَعْضُهُمْ: النَّاءُ الْمُثَلَّثَةُ، وَبَعْضُهُمْ: الضَّادُ» إِلَى قَوْلِهِ فِي بَابِ الْمَدِّ -عِنْدَ كَلَامِهِ عَلَى الْمَدِّ الْمُتَّصِلِ-: «نَحْوُ: ﴿جَاءَ﴾، ﴿بِالسُّوءِ﴾، ﴿بِالسُّوءِ﴾، ﴿بِالسُّوءِ﴾، ﴿بِالسُّوءِ﴾، هُوَ: «تَتَمُّةُ بَابِ الصِّفَاتِ، وَبَابِ الْمَخَارِجِ، وَبَابُ فِي ذِكْرِ بَعْضِ التَّنْبِيهَاتِ، وَبَابُ الرَّاءِاتِ، وَبَابُ اللَّامَاتِ وَأَحْكَامِ مُتَّفِقَةٍ، وَبَابُ الضَّادِ وَالظَّاءِ، وَبَابُ النُّونِ وَالْمِيمِ الْمُشَدَّدَتَيْنِ وَالْمِيمِ السَّاكِنَةِ، وَبَابُ أَحْكَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ، وَأَوَائِلُ بَابِ الْمَدِّ؛ فَأَنْتَ تَرَى -بَارَكَ اللهُ فِيكَ- أَنَّ السَّاقِطَ أَكْثَرَ مِنَ الثَّابِتِ! فَكَيْفَ يَكُونُ الْإِعْتِدَادُ عَلَى مِثْلِ هَذَا حَقِّقًا!!!

وَالْعَجَبُ!! أَنَّهُ يُبَيِّنُ فِي مَتْنِ الْكِتَابِ مَوْضِعَ نِهَائِهِ كُلِّ وَجْهِ مِنَ الْمَخْطُوطِ؛ بِوَضْعِ عِلَامَاتٍ دَالَّةٍ عَلَى ذَلِكَ: [1أ]، [1ب]، [2أ]، [2ب].... وَهَكَذَا، حَتَّى إِنَّهُ فِي مَوْضِعِ السَّقَطِ تَابَعَ الطَّرِيقَةَ نَفْسَهَا؛ مَعَ اعْتِرَافِهِ بِأَنَّ الْمَخْطُوطَ فِيهِ نَقْصٌ!!، فَلَيْتَ شِعْرِي! أَيْنَ عَلِمَ بِمَوَاضِعِ نِهَائِهِ كُلِّ وَجْهِ مِنْ أَوْرَاقٍ لَا وَجُودَ لَهَا؟! وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

4 - ضَبَطَ النَّصَّ الْمُحَقَّقَ بِالشَّكْلِ التَّامِّ ضَبْطًا كُلِّيًّا؛ لِيَطْمَئِنَّ القَارِئُ الكَرِيمُ إِلَى أَنِّي اعْتَنَيْتُ بِكُلِّ كَلِمَةٍ فِيهِ.

5 - إِبْثَاتُ عَلامَاتِ التَّرْقِيمِ - مِنْ فَوَاصِلَ، وَفَوَاصِلَ مَنْقُوطَةٍ، وَنُقْطٍ، وَأَقْوَاسٍ - بِالشَّكْلِ الَّذِي يُوضِّحُ لِلقَارِئِ العِبَارَةَ، وَيُزِيلُ عَنْهُ اللَّبْسَ.

6 - عَزَوُ الأَحَادِيثِ الوَارِدَةِ فِي النَّصِّ - وَهِيَ قَلِيلَةٌ - إِلَى مَصادِرِهَا، مَعَ بَيَانِ دَرَجَتِهَا، إِلا إِذَا كَانَ الحَدِيثُ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَوْ أَحَدِهِمَا؛ فَإِنِّي اِكْتَفَيْتُ بِعَزْوِهِ إِلَيْهِمَا، وَكَفَى بِذَلِكَ صِحَّةً.

7 - شَرَحُ المُفْرَدَاتِ الغَرِيبَةِ شَرْحًا مُختَصَرًا يَفِي بِالغَرَضِ.

8 - عَلَّقْتُ عَلَى النَّصِّ تَعَالِيقَ كَثِيرَةً نَافِعَةً - إِنْ شاءَ اللهُ -؛ إِيضاحًا لكثيرٍ مِنَ العِبَارَاتِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى بَيَانٍ، أَوْ اسْتِدْرَاكًا عَلَى الشَّارِحِ رَحِمَهُ اللهُ - مِمَّا سَبَقَ بِهِ قَلَمُهُ -.

9 - إِذَا اتَّفَقَتِ النُّسخُ عَلَى خَطَأٍ؛ فَإِنِّي أَثْبَتُ الصَّوَابَ، وَأَشْرْتُ فِي الهَامِشِ إِلَى مَا فِي النُّسخِ.

10 - أَشْرْتُ إِلَى اخْتِلَافِ النُّسخِ - عِنْدَ وُجُودِهِ -، وَلَمْ أَستَقْصِ جَمِيعَهُ؛ لِعَدَمِ الجَدْوَى فِي ذَلِكَ.

هَذَا، وَقَدْ اعْتَمَدْتُ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ نُسخَةً - كَمَا سَبَقَ أَنْ أَشْرْتُ إِلَى ذَلِكَ -؛ هِيَ عَلَى الوَجْهِ الآتِي:

\* **النُّسخَةُ الأُولَى:** وَهِيَ مِنْ مَخْطُوطَاتِ المَكْتَبَةِ الأَزْهَرِيَّةِ، وَتَقَعُ فِي 20 وَرَقَةً، وَعَدَدُ الأَسْطُرِ فِي الصَّفْحَةِ: 17 سَطْرًا، وَهِيَ نُسخَةٌ حَسَنَةٌ، خَطُّهَا: نَسْخٌ مُعْتَادٌ، لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهَا اسْمُ النَّاسِخِ وَلَا تَارِيخُ النُّسخِ، وَهِيَ نُسخَةٌ جَيِّدَةٌ، عَلَى هَامِشِهَا تَعَالِيقٌ نَافِعَةٌ فِي أوَائِلِهَا، إِلا أَنَّ بِهَا سَقَطًا كَبِيرًا، وَذَلِكَ مِنْ قَوْلِ الشَّارِحِ فِي بَابِ الصِّفَاتِ: «وَعَدَّ بَعْضُهُمْ مَعَ الشَّيْنِ فِي ذَلِكَ: الفَاءُ، وَبَعْضُهُمُ: النَّاءُ المُثَلَّثَةُ، وَبَعْضُهُمُ: الضَّادُ» إِلَى قَوْلِهِ فِي بَابِ المَدِّ - عِنْدَ كَلَامِهِ عَلَى المَدِّ المُتَّصِلِ -: «نَحْوُ: ﴿جَاءَ﴾، ﴿بِالسُّوءِ﴾، ﴿بِالسُّوءِ﴾، ﴿بِالسُّوءِ﴾».

وَأَشْرْتُ إِلَى هَذِهِ النُّسخَةِ بِ: «الأَزْهَرِيَّةِ».

\* **النسخة الثانية:** وهي من مخطوطات جامعة الملك سعود، تحت رقم: (7510 / تجويد القرآن)، وتقع في 20 ورقة، وعدد الأسطر في الصفحة: 19 سطرًا، ومقاس صفحاتها: 15×20 سم، وهي نسخة جيدة مصحّحة، خطّها: تعليق معتاد، ناسخها: أحمد بن عمر بن إسكندر، وتاريخ نسخها: 1079 هـ. وأشرت إليها بـ: «إسكندر»؛ إشارة إلى اسم ناسخها، كما فعلت بنظائرها.

\* **النسخة الثالثة:** وهي من مخطوطات جامعة الملك سعود -أيضًا-، تحت رقم: (5854 / التجويد)، وتقع في 39 ورقة، وعدد الأسطر في الصفحة: 15 سطرًا، ومقاس صفحاتها: 15.5×21.7 سم، وهي نسخة حسنة ومقابلة، خطّها: نسخ معتاد، لم يكتب عليها اسم الناسخ؛ والظاهر أنه من تلاميذ المصنّف، وتاريخ نسخها: أواخر القرن التاسع أو بداية القرن العاشر [أي: في حياة المصنّف] <sup>(1)</sup>، وفيها سقط يسير جدًا من آخرها؛ إذ انتهت بقول الشارح: «(وقد تقضى) انتهى»، وفيها خرم يسير جدًا في أولها، طوس على إثره حوالى خمس كلمات. ورمرت لها بـ: «ج».

\* **النسخة الرابعة:** وهي من مخطوطات جامعة الملك سعود -أيضًا-، تحت رقم: (5495 / القرآن-تجويد)، وتقع في 42 ورقة، وعدد الأسطر في الصفحة: 19 سطرًا،

(1) هذا هو الظاهر؛ إذ قد جاء من كلام الناسخ: «قال شيخنا ومولانا شيخ الإسلام، العالم العامل العلامة، والخبر البحر الفهامة، فريد دهره وزمانه، ووحيد عصره وأوانه، الجامع بين المعقول والمنقول، المحرر للقواعد والفروع والأصول، شيخ الشريعة والحقيقة!، مربّي السالكين، ومفيد الطالبين، زين الجملة والدين، أبو يحيى زكرياء بن الشيخ الصالح شمس الدين محمد بن الشيخ الصالح شهاب الدين أحمد بن زكرياء الأنصاري الشافعي، فسح الله في مدته، وأعاد علي وعلى المسلمين من بركته في الدنيا والآخرة» اهـ.

وجاء في بيانات المخطوط التي أعدتها الهيئة المشرفة على المخطوطات في جامعة الملك سعود أن تاريخ نسخها: هو القرن الحادي عشر تقريبًا، ولعل الصواب ما أثبتته أعلاه.

وَمَقَاسُ صَفَحَاتِهَا: 16.5×22.5 سم، وَهِيَ نُسْخَةٌ جَيِّدَةٌ، خَطُّهَا: نَسْخٌ مُعْتَادٌ، وَعَلَيْهَا تَعْلِيقاتٌ فِي حَوَاشِيهَا، نَاسِخُهَا: مُحَمَّدُ الْعَرَّاسِيُّ بْنُ هَمْدِ الشَّيْخِ، وَتَارِيخُ نَسْخِهَا: 1174 هـ. وَأَشْرَتْ إِلَيْهَا بِ: «الْعَرَّاسِيُّ».

\* **النُّسخة الخامسة:** وَهِيَ مِنْ مَخْطُوطَاتِ جَامِعَةِ الْمَلِكِ سُعودٍ -أَيْضًا-، تَحْتَ رَقْمِ: (5440 / القرآن وعلومه - قراءات)، وَتَقَعُ فِي 20 وَرَقَةً، وَعَدَدُ الْأَسْطُرِ فِي الصَّفْحَةِ: 21 سَطْرًا، وَمَقَاسُ صَفَحَاتِهَا: 16×22.5 سم، وَهِيَ نُسْخَةٌ جَيِّدَةٌ، خَطُّهَا: نَسْخٌ مُعْتَادٌ، وَعَلَيْهَا تَعْلِيقاتٌ نَفِيْسَةٌ فِي حَوَاشِيهَا، نَاسِخُهَا: الْحَاجُّ مُحَمَّدُ بْنُ تَاجِ الْعَارِفِينَ الدِّيرِ كُوشِي، وَتَارِيخُ نَسْخِهَا: 1110 هـ.

وَأَشْرَتْ إِلَيْهَا بِ: «الدِّيرِ كُوشِي».

\* **النُّسخة السادسة:** وَهِيَ مِنْ مَخْطُوطَاتِ جَامِعَةِ الْمَلِكِ سُعودٍ -أَيْضًا-، تَحْتَ رَقْمِ: (640 / التجويد)، وَتَقَعُ فِي 23 وَرَقَةً، وَعَدَدُ الْأَسْطُرِ فِي الصَّفْحَةِ: 23 سَطْرًا، وَمَقَاسُ صَفَحَاتِهَا: 16.5×22 سم، وَهِيَ نُسْخَةٌ جَيِّدَةٌ، خَطُّهَا: نَسْخٌ مُعْتَادٌ، نَاسِخُهَا: يُوسُفُ الْبَاهِي، وَتَارِيخُ نَسْخِهَا: 1267 هـ.

وَأَشْرَتْ إِلَيْهَا بِ: «الْبَاهِي».

\* **النُّسخة السابعة:** وَهِيَ مِنْ مَخْطُوطَاتِ جَامِعَةِ الْمَلِكِ سُعودٍ -أَيْضًا-، تَحْتَ رَقْمِ: (2855 / القرآن - تجويد)، وَتَقَعُ فِي 59 وَرَقَةً، وَعَدَدُ الْأَسْطُرِ فِي الصَّفْحَةِ: 11 سَطْرًا، وَمَقَاسُ صَفَحَاتِهَا: 10.5×15 سم، وَهِيَ نُسْخَةٌ جَيِّدَةٌ وَمُقَابَلَةٌ، خَطُّهَا: نَسْخٌ مُعْتَادٌ، لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهَا اسْمُ النَّاسِخِ، وَهِيَ نَاقِصَةٌ الْأَوَّلِ، وَتَبْدَأُ مِنْ قَوْلِ الشَّارِحِ فِي بَابِ الْمَخَارِجِ: «فَهِي مُرْتَبَةٌ فِيهِ: الْهَمْزَةُ، ثُمَّ الْأَلْفُ، ثُمَّ الْهَاءُ، (ثُمَّ لَوْ سَطِهُ): بِإِسْكَانِ السَّيْنِ...»، وَتَارِيخُ نَسْخِهَا: 956 هـ. وَرَمَزَتْ لَهَا بِ: «ب».

\* **النُّسخةُ الثَّامِنَةُ:** وَهِيَ مِنْ مَخْطُوطَاتِ جَامِعَةِ الْمَلِكِ سُعُودٍ -أَيْضًا-، نَحَتْ رَقْمًا: (1994 / التَّجْوِيدُ)، وَتَقَعُ فِي 24 وَرَقَةً، وَعَدَدُ الْأَسْطُرِ فِي الصَّفْحَةِ: 21 سَطْرًا، وَمَقَاسُ صَفْحَاتِهَا: 16.3×23.5 سم، وَهِيَ نُسخَةٌ جَيِّدَةٌ، خَطُّهَا: تَعْلِيقٌ، نَاسِخُهَا: أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الشَّافِعِيِّ الشَّاذِلِيُّ الْقَنَاوِيُّ، وَتَارِيخُ نَسْخِهَا: 1271 هـ، وَعَلَيْهَا حَاشِيَةٌ نَفِيسَةٌ جِدًّا. وَأَشْرَتْ إِلَيْهَا بِ: «الْقَنَاوِيُّ».

\* **النُّسخةُ التَّاسِعَةُ:** وَهِيَ مِنْ مَخْطُوطَاتِ جَامِعَةِ الْمَلِكِ سُعُودٍ -أَيْضًا-، نَحَتْ رَقْمًا: (2487 / التَّجْوِيدُ)، وَتَقَعُ فِي 39 وَرَقَةً، وَعَدَدُ الْأَسْطُرِ فِي الصَّفْحَةِ: 19 سَطْرًا، وَمَقَاسُ صَفْحَاتِهَا: 16×21 سم، وَهِيَ نُسخَةٌ جَيِّدَةٌ، خَطُّهَا: نَسْخٌ مُعْتَادٌ، نَاسِخُهَا: عَلِيُّ الْجِزْيِيُّ الشَّافِعِيُّ، وَتَارِيخُ نَسْخِهَا: 1177 هـ، وَعَلَيْهَا حَاشِيَةٌ نَفِيسَةٌ. وَأَشْرَتْ إِلَيْهَا بِ: «الْجِزْيِيُّ».

\* **النُّسخةُ العَاشِرَةُ:** وَهِيَ مِنْ مَخْطُوطَاتِ الْمَكْتَبَةِ الْوَطْنِيَّةِ الْجَزَائِرِيَّةِ، نَحَتْ رَقْمًا: (407)، وَتَقَعُ فِي 32 وَرَقَةً، وَعَدَدُ الْأَسْطُرِ فِي الصَّفْحَةِ: 17 سَطْرًا، وَمَقَاسُ صَفْحَاتِهَا: 16.2×22.3 سم، وَهِيَ نُسخَةٌ حَسَنَةٌ، خَطُّهَا: مَغْرِبِيٌّ جَيِّدٌ، لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهَا اسْمُ النَّاسِخِ، وَتَارِيخُ نَسْخِهَا: 1257 هـ، وَهِيَ نُسخَةٌ جَيِّدَةٌ. وَأَشْرَتْ إِلَيْهَا بِ: «و».

\* **النُّسخةُ الحَادِيَةَ عَشْرَةَ:** وَهِيَ مِنْ مَخْطُوطَاتِ الْمَكْتَبَةِ الْقَاسِمِيَّةِ بِالسَّنْدِ (بَاكِسْتَانِ)، وَتَقَعُ فِي 22 وَرَقَةً<sup>(1)</sup>، وَعَدَدُ الْأَسْطُرِ فِي الصَّفْحَةِ: 23 سَطْرًا، وَهِيَ نُسخَةٌ جَيِّدَةٌ، خَطُّهَا: نَسْخٌ مُعْتَادٌ، لَمْ يُكْتَبْ تَارِيخُ النَّسْخِ، وَاسْمُ النَّاسِخِ: بَهَاءُ الدِّينِ -هَكَذَا وَرَدَ مُهِمَلًا مِنْ غَيْرِ نَسْبَةٍ-.

وَأَشْرَتْ إِلَيْهَا بِ: «الْقَاسِمِيَّة».

(1) هَذَا مَعَ مَا أُلْحِقَ بِهَا مِنْ نَصِّ الْمُقَدِّمَةِ الْجَزْرِيَّةِ بَعْدَ نَهَايَةِ الْمَخْطُوطِ.

وَأَخِيرًا؛ فَإِنِّي قَدْ بَدَلْتُ قُضَارِي جُهْدِي فِي خِدْمَةِ هَذَا الْكِتَابِ، وَلَا أَدَّعِي كَمَالًا؛ إِذِ  
النَّقْصُ مِنْ لَوَائِمِ الْبَشَرِ، وَلَكِنَّ «الْمُنْصِفَ مَنْ اغْتَفَرَ قَلِيلَ خَطَأِ الْمَرْءِ فِي كَثِيرِ صَوَابِهِ»، وَقَدْ  
قَالَ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

وَإِنْ كَانَ خَرَقٌ فَادْرِكْهُ بِفَضْلَةٍ مِنْ الْحِلْمِ وَلْيُصْلِحْهُ مَنْ جَادَ مَقُولًا (1)  
وَأَعِيدُ الْقَارِئَ أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ قَالَ فِيهِمْ الشَّاعِرُ:

إِنْ يَسْمَعُوا سُبَّةً طَارُوا بِهَا فَرَحًا عَنِّي، وَمَا يَسْمَعُوا مِنْ صَالِحٍ دَفَنُوا

وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ طُلَّابَ الْعِلْمِ عَامَّةً، إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.



(1) مَتْنُ الشَّاطِبِيِّ (ص 7).

### ترجمة موجزة للشارح (1)

\* **اسمه ونسبه:** زكريّا بن مُحَمَّد بن أَحْمَد بن زكريّا الأنصاري؛ نسبة إلى الأنصار؛ إذ أصله من الخزرج.

\* **لقبه:** شيخ الإسلام، ورين الدين، وقاضي القضاة (2)!

\* **كنيته:** أبو يحيى؛ ويحيى: ابنه؛ مات في حياة والده سنة 897 هـ.

\* **مولده:** ولد رحمه الله تعالى بـ «سنيكة» سنة أربع وعشرين وثمانمائة (824) - على الراجح من الأقوال -؛ وينسب إليها، فيقال: «السنيكي».

### \* شيوخه وتلاميذه:

أ - في شيوخه: زاد عدد شيوخه على المائة والخمسين شيخاً، منهم:

- 1- شهاب الدين أحمد بن عليّ ابن حجر العسقلاني - شارح البخاري -، أخذ عنه الفقه والحديث والأصول والسيرة.
  - 2- طاهر بن محمد بن أحمد أبو القاسم النويري، أخذ عنه القراءات.
  - 3- محمد بن أحمد جلال الدين المحلي، أخذ عنه الفقه والأصول.
  - 4- محمد بن عبد الواحد كمال الدين ابن الهمام، أخذ عنه الفقه والأصول.
- أيضاً -.

(1) إعراب القرآن الكريم المنسوب للعلامة زكريّا بن مُحَمَّد الأنصاري - دراسة وتحقيق، موسى عليّ موسى مسعود، رسالة ماجستير، كلية دار العلوم، مصر، (1421 هـ، 2001)، [قسم الدراسة، ص: 1-26].

(2) يُنظر للفائدة - عن مثل هذا اللقب -: القول المفيد على كتاب التوحيد، للعلامة ابن عثيمين، (251-249/2).

ب - في تلاميذه: تلمذ على يديه خلق لا يحصون كثرةً، منهم:

- 1- حفيده: زكريّا بن أحمد الأنصاري.
- 2- محمد بن سالم الطنبلاوي.
- 3- محمد بن علي بن حجر الهيثمي.
- 4- محمد بن محمد شمس الدين الخطيب الشربيني.

- أخلاقه وشأله:

كان رحمه الله متواضعاً، حسن العشرة، عفيفاً، شريف النفس، وافر العقل، صبوراً، زاهداً، مهاباً لدى أصحابه، مجباً للمساكين، متودداً إليهم. وكان عابداً ناسكاً، يُصلي النوافل قائماً على رجليه مع كبر سنّه، ويقول: «لا أعود نفسي الكسل».

- مصنفاته:

يعدّ رحمه الله من الكثيرين في التصنيف، وما من فنٍّ إلا وله فيه التأليف الحسن؛ نظراً لتضلّعه وتتبّعه من علوم شتى، فمن هذه المصنّفات:


- 1- أقصى الأمانى في علم البيان والبدع والمعاني، وشرحه هو نفسه في كتابه: «فتح منزل المثاني بشرح أقصى الأمانى في البيان والبدع والمعاني».
- 2- حاشية على شرح جمع الجوامع في أصول الفقه للمحلي.
- 3- الدقائق المُحكّمة في شرح المُقدّمة، وهو هذا الكتاب الذي بين يديك.
- 4- شرح الأربعين النووية.
- 5- فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب، في فقه الشافعية.
- 6- المقصد لتلخيص ما في المرشد.

– وَفَاتُهُ:

بَعْدَ حَيَاةٍ عَامِرَةٍ بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ وَالِدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ؛ تُوفِّيَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا بْنُ مُحَمَّدٍ  
الْأَنْصَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، الثَّلَاثِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ، عَامَ سِتَّةٍ وَعِشْرِينَ وَتِسْعِمِائَةٍ  
(926هـ)، وَدُفِنَ بِالْقَرَأَةِ الصُّغْرَى، بِجِوَارِ قَبْرِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ.



## صُورُ المَخْطُوطَاتِ



طُرّة النُّسخة الأزهرية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 وَالشَّيْخُ الْأَسَدِيُّ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَقْدِيمِ الْقُرْآنِ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالنَّهَارِ وَالنَّهَارِ  
 تَكْرِيمًا لِأَنْصَارِ الشَّيْخِ فِي تَقْدِيمِ اللَّهِ بِرَحْمَةِ مُحَمَّدٍ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالنَّهَارِ  
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَهُوَ حَسْبِي وَنَفْسُ الْوَكِيلِ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ  
 الَّذِي فَتَحَ بِالْحَمْدِ كِتَابَهُ فَاجْزَلُهُ بِعِزِّهِ وَعِلْمُهُ بِقَوَاهِ  
 قَوَاهِ وَرَسُولُ اللَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الْكَامِلِ  
 وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ وَعَسَى أَنْ تَقْدِمَهُ  
 لِلظُّلْمَةِ فِي تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ وَالشَّيْخُ الْأَسَدِيُّ وَالْحَبْرُ  
 الْأَسَامُ شَيْخُ الْأَسَدِ حَافِظُ عَصْرَةِ أَبِي الْخَيْرِ مُحَمَّدِ  
 بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَيْبِ اللَّهِ تَرَاهُ وَجَعَلَ الْجَمْعَ مَادَةً  
 لِما عَتَبِي بِهَا دَوْلِيدٌ وَالْإِتْبَاهُ وَكَانَتْ مَحْتَاجَةً إِلَى  
 بَيَانِ الْمُرَادِ وَمَعْنَى مَعْرِفَةِ الْحَسَنِ وَالْإِتْبَاهِ  
 مَا لَمْ يَجْزِهِ فِي مَعْنَى كَثِيرٍ مِنَ الْكُتُبِ الْكَبِيرِ وَالرِّبَاتِ  
 أَضْعَفُ عَلَيْهَا شَرْحًا لِجَلِّ الْفَائِظِ وَقِيْدِيْنَ مَرَادِهَا وَبِهِ  
 دَقَائِقُهَا وَتَقِيْدُ مَطْلَقُهَا وَيُقِيْدُ مَقْلَقُهَا وَسِيْتَهُ  
 بِالْقَدِّ قَائِمٌ فِي شَرْحِ الْمُقَدِّمَةِ قَالَ نَاطِقُهَا  
 بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَيُّ بَيْدِيٍّ وَأَبْتِدَائِكِ


وَاللَّيْلِ

وَأَبْتِدَائِكِ اللَّهُ بِهَا وَالْمُجْمَلُ كَمَا يَأْتِي تَقْدِيمُ الْكُتُبِ  
 الْمَشْرُوقِ وَالْمَجْمُوعِ كُلِّ مَرْزُوقٍ بِالْأَيْدِيِّ فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ  
 الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَهُوَ قَطْعٌ وَفِيهِ وَإِيَّةُ الْحَمْدِ لِلَّهِ وَالْأَبْوَدُ  
 وَغَيْرُهُ وَحَسْبُهُ ابْنُ الصَّلَاحِ وَغَيْرُهُ وَلَا تَرْضَى بِمِثْلِهِ وَابْتِدَائِكِ  
 لِأَنَّ الْإِتْبَاهَ تَحْقِيقِيٌّ وَاضْطِاقٌ فِي الْمَجْمَعِ حَصْلَةُ الْحَقِيقِ  
 وَالْحَمْدُ لَهُ حَصْلَةُ الْإِتْبَاهِ فِيهِ بِالْإِضَافَةِ إِلَى غَيْرِهَا وَقَدْ  
 الْبَسْمَلَةُ عَمَلًا بِالْكِتَابِ وَالْإِضَاعُ وَاللَّهُ عَلَيْهِ النَّاسُ  
 الْوَالِجِبُ الْوُجُودِ الْمَسْتَقْفُ بِجَمْعِ الْحَمْدِ وَالْحَمْدُ وَالْحَمْدُ  
 وَمَقَانِ بِنِيَامِ الرَّحْمَةِ لِلْبَالِغَةِ وَقَدْ تَمَّ الْحَمْدُ لِأَنَّ الْبَسْمَلَةَ  
 لِأَنَّ زِيَادَةَ الْبِنَاءِ إِلَى زِيَادَةِ الْعَيْنِ كَمَا فِي قَطْعِ وَقَطْعِ  
 وَمِنْ شَرْطِ الْجَمْعِ الْحَمْدُ عَلَى غَيْرِ جَمْعِ الْبَسْمَلَةِ وَالْحَمْدُ  
 عَلَى غَيْرِ غَيْرِ قَائِمِيهَا يَقُولُ رَجِيٌّ عَفْرُوبُ أَيُّ مَوْسِلِ  
 صَفْحًا مَالِكٍ سَامِعٌ لَوْجِيَّهِ وَغَيْرُهُ فَيُجْمَعُ لِمَا رَجَاهُ مُحَمَّدٌ  
 عَطْفُ بِيَانِ عَلَى رَجِيٍّ أَوْ بَدَلُ مَعْنَى مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ  
 الْحَمْدُ فِي نِسْبَةِ الْخَيْرِ إِلَى بِنِ مَرْضِيِّ اللَّهِ عَنْهُمَا بِإِذْنِ  
 الشَّرْقِ الشَّامِيِّ نِسْبَةً إِلَى الشَّامِيِّ أَيْ مِمَّا لَيْسَ الْأَيْمَةُ  
 وَرَسُولُ الْأَمَةِ مُحَمَّدُ بْنُ أَدْرِيسَ بْنِ الْعَبَّاسِ ابْنِ


الْوَرَقَةُ الْأُولَى مِنَ النُّسْخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ



الورقة الأخيرة من النسخة الأزهرية




الْوَرَقَةُ الْأُولَى مِنْ نُسخَةِ «إِسْكَندَر»




الورقة الأخيرة من نسخة «إسكندر»



الورقة الأولى من النسخة «ج»




الورقة الأخيرة من النسخة «ج»




النورقة الأولى من نسخة «العراشي»






الورقة الأولى من نسخة «الدَيْر كُوشِيَّ»




الورقة الأخيرة من نسخة «الدبير كوشي»



الْوَرَقَةُ الْأُولَى مِنْ نُسْخَةِ «الْبَاهِي»




الْوَرَقَةُ الْأَخِيرَةُ مِنْ نُسخَةِ «الْبَاهِيَّ»




الْوَرَقَةُ الْأُولَى مِنَ الشُّسْحَةِ «ب» - وَفِيهَا سَقَطٌ مِنْ أَوْلَاهَا -



الْوَرَقَةُ الْأَخِيرَةُ مِنَ الشُّسْحَةِ «ب»




الْوَرَقَةُ الْأُولَى مِنْ نُسخَةِ «الْقنَاوِي»




الْوَرَقَةُ الْأَخِيرَةُ مِنْ نُسَخَةِ «الْقَتَاوِيِّ»




الورقة الأولى من نسخة «الجزيري»



الْوَرَقَةُ الْأَخِيرَةُ مِنْ نُسخَةِ «الْحِيزِيِّ»




الْوَرَقَةُ الْأُولَى مِنَ الشُّحْحَةِ (و)



الْوَرَقَةُ الْأَخِيرَةُ مِنَ النَّسَخَةِ (و)





الْوَرَقَةُ الْأَخِيرَةُ مِنْ نُسخَةِ «الْقَاسِمِيَّةِ»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
[وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ] (1)

قال شيخ الإسلام [والمسلمين] (2)، زين الملة والدين، أبو يحيى زكريا الأنصاري الشافعي، تعمده الله برحمته [وأسكنه فسيح فردوس جنته] (3) بمحمد وآله (4). [آمين] (5):

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
[وَهُوَ حَسْبِي وَنِعْمَ الْوَكِيلُ]

الحمد لله الذي افتتح بالحمد كتابه، وأجزل لمن جوده وعمل به ثوابه، وصلى الله وسلّم على سيدنا محمد الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:  
فإن المقدمة المنظومة في تجويد القرآن للشيخ الإمام، والحبر الهام، شيخ الإسلام، حافظ عصره، [ووحيد دهره] (6)، أبي الخير محمد بن محمد [بن محمد] الجزري، طيب الله ثراه، وجعل الجنة مأواه؛ لما اعتنى بها ذوو السجد والاجتهاد، وكانت محتاجة إلى بيان المراد، وحوث مع صغر الحجم وحسن الاختصار، ما لم يحوه في هذا الفن كثير من الكتب الكبار؛ رأيت أن أضع عليها شرحاً يحل ألفاظها، ويبيّن مرادها، ويبرز دقائقها، ويقيّد مطلقها، ويفتح معلقها، وسميته بـ: «الدقائق المُحكّمة في شرح المُقدّمة».  
وعده آياتها: مائة وسبعة على ما في أكثر النسخ، ومائة وثمانية على ما في أقلها.

(1) زيادة من النسخة (و) والقاسمية.

(2) زيادة من العراسي والدير كوثي والقناوي والحيزي والقاسمية.

(3) زيادة من الدير كوثي.

(4) كذا في أكثر النسخ الخطية، وهو من كلام النسخ؛ وفيه مخطور شرعي، وهو التوسل بدوات المخلوقين؛ وذلك بدعة وشرك؛ فأما كونه بدعة؛ فلأنه لم يكن معروفاً في زمن النبي ﷺ وأصحابه، وأما كونه شركاً؛ فلأن من اعتقد في أمر من الأمور أنه سبب ولم يكن سبباً شرعياً؛ فقد أتى نوعاً من أنواع الشرك.  
ينظر: مجموع فتاوى ورسائل العلامة ابن عثيمين (2/346-347).

(5) زيادة من القاسمية.

(6) زيادة من إسكندر.

قَالَ نَاظِمُهَا [رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ]:

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

أَي: أَيْبَدَى أَوْ أَيْبَدَائِي (1).

وَأَيْبَدَى - رَحْمَةُ اللَّهِ - بِهَا وَبِالْحَمْدِ لِه - كَمَا يَأْتِي -؛ أَيْبَدَاءَ بِالْكِتَابِ الْعَزِيزِ (2)، وَعَمَلًا بِخَيْرٍ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَهُوَ أَقْطَعُ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «بِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ، وَحَسَنَةُ ابْنِ الصَّلَاحِ وَغَيْرُهُ (3).

وَلَا تَعَارُضُ بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ (4)؛ لِأَنَّ الْإَيْبَدَاءَ حَقِيقِيٌّ وَإِضَافِيٌّ، فَبِالْبَسْمَلَةِ حَصَلَ الْحَقِيقِيُّ، وَبِالْحَمْدِ لِه حَصَلَ الْإِضَافِيُّ، أَي: بِالْإِضَافَةِ إِلَى غَيْرِهِمَا (5).

وَقَدَّمَ الْبَسْمَلَةَ؛ عَمَلًا بِالْكِتَابِ وَالْإِجْمَاعِ.

وَ«اللَّهُ»: عَلَّمَ عَلَى الذَّاتِ الْوَاجِبِ الْوُجُودِ (6)، الْمُسْتَحَقِّ لِجَمِيعِ الْمَحَامِدِ.

(1) الَّذِي اخْتَارَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ فِي تَقْدِيرِ مُتَعَلِّقِ الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ - بِسْمِ اللَّهِ - هُوَ كَوْنُهُ فِعْلًا خَاصًّا مُتَأَخِّرًا. أَمَّا كَوْنُهُ فِعْلًا؛ فَلِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْعَمَلِ لِلْأَفْعَالِ.

وَأَمَّا كَوْنُهُ خَاصًّا؛ فَلِأَنَّ كُلَّ مُبْتَدِئٍ بِالْبَسْمَلَةِ فِي أَمْرٍ يُضْمَرُ مَا جَعَلَ الْبَسْمَلَةَ مَبْدَأً لَهُ. وَأَمَّا كَوْنُهُ مُتَأَخِّرًا؛ فَلِدَلَالَتِهِ عَلَى الْحَضَرِ وَالْإِخْتِصَاصِ، وَهُوَ أَذْخَلَ فِي التَّعْظِيمِ، وَلِأَنَّ أَهَمَّ مَا يُبْدَأُ بِهِ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى.

(2) فَإِنَّهُ مَبْدُوءٌ بِالْبَسْمَلَةِ وَالْحَمْدِ لِه، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ \* الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الْفَاتِحَةُ: 1-2].

(3) وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ بِجَمِيعِ طُرُقِهِ؛ إِذْ قَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى الزُّهْرِيِّ، فَرَوَاهُ عَنْهُ جَمَاعَةٌ مُرْسَلًا، وَوَصَلَهُ عَنْهُ آخَرُونَ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مِنْ مَرَاثِلِ الزُّهْرِيِّ.

يُنْظَرُ: إِزْوَاءُ الْغَلِيلِ لِلْعَلَّامَةِ الْأَلْبَانِيِّ (1/ 29-32) (الْحَدِيثُ رَقْمًا: 1، 2). (4) عَلَى فَرْضِ صِحَّتِهِمَا.

(5) أَي: بِالنَّسْبَةِ إِلَى مَا بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ وَالْحَمْدِ لِه يَكُونُ مَبْدُوءًا بِهِ.

وَقَوْلُهُ: «بِالْإِضَافَةِ إِلَى غَيْرِهِمَا». هَكَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، إِلَّا فِي (ج) فَ: «غَيْرِهَا».

وَقَوْلُهُ: «بِالْإِضَافَةِ إِلَى غَيْرِهِمَا» أَي: إِلَى مَا بَعْدَهُمَا.

(6) إِطْلَاقُ «وَالوَاجِبِ الْوُجُودِ» عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْمُتَكَلِّمِينَ؛ قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَأَمَّا الْكَلَامُ بِلَفْظِ «الوَاجِبِ الْوُجُودِ» وَ«مُمْكِنِ الْوُجُودِ»؛ فَهَذَا مِنْ كَلَامِ ابْنِ سِينَا وَأَمْثَالِهِ، الَّذِينَ اشْتَقُّوه مِنْ كَلَامِ الْمُتَكَلِّمِينَ الْمُعْتَرِزَةَ وَنَحْوِهِمْ، وَإِلَّا فَكَلَامُ سَلَفِهِمْ إِنَّمَا يُوجَدُ فِيهِ لَفْظُ «الْعِلَّةِ وَالْمَعْلُولِ».

يُنْظَرُ: الصَّفَدِيَّةُ لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (2/ 180) ط. مَكْتَبَةُ ابْنِ تَيْمِيَّةَ.

و«الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ»: وَصَفَانِ بَيْنَا مِنْ الرَّحْمَةِ لِلْمُبَالَغَةِ.  
 وَقُدِّمَ (1) «الرَّحْمَنُ»؛ لِأَنَّهُ أَبْلَغُ؛ لِأَنَّ زِيَادَةَ الْبِنَاءِ تَدُلُّ عَلَى زِيَادَةِ الْمَعْنَى (2)، كَمَا فِي:  
 «قَطَعَ» وَ«قَطَعُ» (3).  
 وَمِنْ ثَمَّ أُطْلِقَ جَمَاعَةُ «الرَّحْمَنَ» عَلَى مُفِيضِ جَلَائِلِ النِّعَمِ، وَ«الرَّحِيمَ» عَلَى مُفِيضِ  
 دَقَائِقِهَا (4).

[1- يَقُولُ رَاجِي عَفْوِ رَبِّ سَامِعٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْجَزَرِيِّ الشَّافِعِيُّ] (5)

(يَقُولُ رَاجِي عَفْوِ رَبِّ) أَي: مُؤَمَّلٍ صَفْحَ مَالِكٍ (6).

(سَامِعٍ) لِرَجَائِهِ وَغَيْرِهِ، فَيَجِيبُهُ لِمَا رَجَاهُ (7).

(مُحَمَّدٌ) عَطْفُ بَيَانٍ عَلَى (رَاجِي)، أَوْ بَدَلٌ مِنْهُ.

(ابْنُ) مُحَمَّدِ بْنِ [مُحَمَّدٍ].

(الْجَزَرِيُّ) نِسْبَةٌ إِلَى جَزِيرَةَ ابْنِ عُمَرَ (8) بِلَادِ الْمَشْرِقِ (9).

(1) وَجَمَّتْ بِهَا: «وَقُدِّمَ» أَي: النَّاطِمُ، إِلَّا أَنَّ الضَّبْطَ أَعْلَاهُ أَصَحُّ؛ إِذِ النَّاطِمُ لَمْ يُقَدِّمَهُ، وَإِنَّمَا حَكَى اللَّفْظَةَ  
 كَمَا هِيَ فِي الشَّرْحِ.

(2) لِأَنَّ بِنَاءَ «رَحِيمٍ» عَلَى أَزْبَعَةِ أَحْرَفٍ، وَ«رَحْمَنٍ» عَلَى خَمْسَةِ أَحْرَفٍ.

وَالْقَاعِدَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّارِحُ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ أَنَّ الزِّيَادَةَ فِي السَّمْبَتِي تَدُلُّ عَلَى الزِّيَادَةِ فِي الْمَعْنَى: أَعْلِيَّةٌ،  
 وَلَيْسَتْ مُطَّرَدَةً؛ بِدَلِيلِ: «حَذِرٍ» وَ«حَازِرٍ»، وَالْأَوَّلُ أَبْلَغُ.

(3) فَإِنَّ «فَعَّلَ» الْمُضَعَّفَ الْعَيْنُ يَأْتِي لِلدَّلَالَةِ عَلَى التَّكْثِيرِ فِي الْفِعْلِ؛ فَ«قَطَعَ» تَعْنِي: أَكْثَرَ الْقَطْعِ، بِخِلَافِ «قَطَعَ».

يُنظر: شَذَا الْعَرَفِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ لِلْحَمَلَاوِيِّ (ص 29) ط. دار الفكر.

(4) جَلَائِلُ النِّعَمِ: عِظَائِمُهَا؛ كِنِعْمَةِ الْإِسْلَامِ وَالتَّوْحِيدِ، وَدَقَائِقُ النِّعَمِ: صِغَائِرُهَا، كَالسَّالِ الْخَلَالِ.

(5) لَمْ يَذْكَرِ الشَّارِحُ الْأَبْيَاتَ اسْتِغْفَالًا، وَإِنَّمَا شَرَحَ الْأَبْيَاتَ عَلَى طَرِيقَةِ الْمَرْجِ؛ وَرَأَيْتُ أَنَّ إِيرَادَهَا مُسْتَقَلَّةً  
 قَبْلَ الشَّرْحِ أَجْوَدُ. فَجَرَى التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ!

(6) شَرَحَهَا عَلَى طَرِيقَةِ اللَّفِّ وَالنَّشْرِ الْمُرْتَبِّ؛ إِذْ مَعْنَى «رَاجِي»: مُؤَمَّلٌ، وَ«عَفْوٌ»: صَفْحٌ، وَ«رَبٌّ»: مَالِكٌ.

(7) فَقَوْلُ النَّاطِمِ: «سَامِعٍ»، يُرِيدُ: الْمُجِيبُ؛ كَمَا فِي قَوْلِ الْمُصَلِّي: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» أَي: أَجَابَ.

يُنظر: النَّهَائِيَّةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ لِابْنِ الْأَثِيرِ (سمع/ ص 445) ط. دار ابن الجوزي.

(8) فِي بَعْضِ النُّسخِ الْحَطِيئَةُ بَعْدَ عِبَارَةِ «نِسْبَةُ إِلَى جَزِيرَةَ ابْنِ عُمَرَ»: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا»!!، فَتَوْهَمُ أَنَّهُ الصَّحَابِيُّ  
 الْجَلِيلُ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هُوَ رَجُلٌ آخَرُ.

(9) جَزِيرَةُ ابْنِ عُمَرَ: بَلَدَةٌ فَوْقَ الْمَوْصِلِ، كَمَا فِي: مُعْجَمِ الْبُلْدَانِ لِلْحَمَوِيِّ (2/ 138) ط. دار صادر.

وُسَمِيَ الْآنَ: جَزِيرَةُ بُوْطَانِ.

(الشافعي) نسبة إلى الشافعي، إمام الأئمة، وسُلطان الأمة (1): مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ شَافِعِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَبْدِ يَزِيدَ [بِنِ هَاشِمٍ] بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ جَدِّ النَّبِيِّ ﷺ.

## [2 - الْحَمْدُ لِلَّهِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ وَمُصْطَفَاهُ]

(الحمد لله): مَقُولُ الْقَوْلِ، وَ«أَل» فِيهِ لِإِسْتِعْرَاقٍ أَوْ لِلجِنْسِ أَوْ لِلْعَهْدِ، وَعَلَى كُلِّ مَنَهَا تُفِيدُ اخْتِصَاصَ الْحَمْدِ بِاللَّهِ.

أَمَّا عَلَى الْإِسْتِعْرَاقِ فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا عَلَى الْجِنْسِ؛ فَلَأَنَّ لَامَ «لِلَّهِ» لِإِخْتِصَاصِ، فَلَا فَرْدَ مِنْهُ لِغَيْرِهِ، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ مُخْتَصًّا بِهِ، وَأَمَّا عَلَى الْعَهْدِ، فَعَلَى مَعْنَى: أَنَّ الْحَمْدَ الَّذِي حَمِدَ اللَّهُ بِهِ نَفْسَهُ، وَحَمْدَهُ بِهِ أَنْبِيَائُهُ وَأَوْلِيَائُهُ مُخْتَصٌّ بِاللَّهِ، وَالْعِبْرَةُ بِحَمْدِ مَنْ ذَكَرَ؛ فَلَا فَرْدَ مِنْهُ لِغَيْرِهِ. وَالْحَمْدُ: هُوَ الثَّنَاءُ (2) بِاللِّسَانِ عَلَى الْجَمِيلِ الْإِخْتِيَارِيِّ عَلَى جِهَةِ التَّبَجِيلِ، مِنْ نِعْمَةٍ وَغَيْرِهَا. (3)

وَمِثْلُهُ: الْمَدْحُ، لَكِنْ بِحَذْفِ «الِإِخْتِيَارِيِّ»، تَقُولُ: حَمِدْتُ زَيْدًا عَلَى عِلْمِهِ وَكَرَمِهِ، وَلَا تَقُولُ: حَمِدْتُهُ (4) عَلَى حُسْنِهِ، بَلْ مَدَحْتُهُ (5). وَالشُّكْرُ (6): فِعْلٌ يُبْنَى عَنْ تَعْظِيمِ الْمُنْعَمِ بِسَبَبِ إِنْعَامِهِ عَلَى الشَّاكِرِ أَوْ غَيْرِهِ؛ قَوْلًا وَعَمَلًا وَاعْتِقَادًا، فَهُوَ أَعْمٌ مِنْهَا مَوْرَدًا (7)، .....

- (1) تُنظَرُ تَرْجُمَتُهُ فِي: سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (10/ ص 5 وما بعدها) ط. الرسالة.
- (2) هَذَا مَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَفِيهِ بَحْثٌ؛ إِذْ إِنَّ الثَّنَاءَ هُوَ تَكَرَّرُ الْحَمْدِ، لَا الْحَمْدُ نَفْسُهُ؛ يَشْهَدُ لِهَذَا مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْقَدِيمِ: «قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَضْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي...» الْحَدِيثُ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (395) وَغَيْرُهُ.
- (3) وَالتَّحْقِيقُ فِي مَعْنَى الْحَمْدِ، مَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، مِنْ أَنَّهُ: الْإِجْبَارُ بِمَحَاسِنِ الْمَحْمُودِ مَعَ الْمَحَبَّةِ لَهَا. يُنظَرُ: مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (8/ 378).
- (4) فِي إِسْكَنْدَرٍ: «وَلَا تَقُولُ: مَدَحْتُهُ عَلَى حُسْنِهِ، بَلْ مَدَحْتُهُ!!» وَهُوَ غَلَطٌ.
- (5) يُنظَرُ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْحَمْدِ وَالْمَدْحِ: بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ لِابْنِ الْقَيِّمِ (ص 247-248) ط. دار البيان.
- (6) أَصْلُ الشُّكْرِ: عِزْفَانُ الْإِحْسَانِ وَنَشْرُهُ، وَلَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ نِعْمَةٍ.
- يُنظَرُ: الْقَامُوسُ الْمُحِيطُ لِلْفَيْرُوزِ أَبَادِي (شكر/ ص 879) ط. دار الحديث.
- (7) لِأَنَّهُ يَكُونُ بِاللِّسَانِ وَالْقَلْبِ وَالْجَوَارِحِ؛ بِخِلَافِ الْحَمْدِ وَالْمَدْحِ فَإِنَّمَا يَكُونَانِ بِاللِّسَانِ؛ وَيَزِيدُ الْحَمْدُ عَلَى الْمَدْحِ بَأَنَّهُ يَكُونُ بِالْقَلْبِ؛ إِذْ لَا يَكُونُ إِلَّا عَلَى جِهَةِ التَّعْظِيمِ، وَالتَّعْظِيمُ مَحَلُّ الْقَلْبِ.

- وَأَخْصَّ مِنْهُمَا مُتَعَلِّقًا<sup>(1)</sup>، وَهُمَا بِالْعَكْسِ<sup>(2)</sup>.  
 وَالْمَدْحُ أَعْمٌ مِنَ الْحَمْدِ مُطْلَقًا.  
 وَعَطَفَ عَلَى الْحَمْدِ قَوْلُهُ: (وَصَلَّى اللَّهُ) وَسَلَّمَ.  
 وَالصَّلَاةُ مِنَ اللَّهِ: رَحْمَةٌ<sup>(3)</sup>، وَمِنَ الْمَلَائِكَةِ: اسْتِغْفَارٌ، وَمِنَ الْإِنْسَانِ: تَضَرُّعٌ وَدُعَاءٌ بِخَيْرٍ.<sup>(4)</sup>  
 وَكَانَ يَنْبَغِي لَهُ ذِكْرُ السَّلَامِ؛ لِأَنَّ إِفْرَادَ الصَّلَاةِ عَنْهُ مَكْرُوهٌ<sup>(5)</sup>، كَعَكْسِهِ<sup>(6)</sup>؛ لِإِفْرَادِهِمَا<sup>(7)</sup>  
 فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الْأَحْزَابُ: 56]، وَلَعَلَّهُ ذَكَرَهُ<sup>(8)</sup> لَفْظًا.  
 (عَلَى نَبِيِّهِ) بِالْهَمْزِ<sup>(9)</sup> مِنَ النَّبَأِ، أَي: الْخَيْرِ؛ لِأَنَّ [النَّبِيَّ مُحَمَّدًا] عَنِ اللَّهِ<sup>(10)</sup>.  
 وَبِلَا هَمْزٍ - وَهُوَ الْأَكْثَرُ -؛ فَقِيلَ: إِنَّهُ مُحْفَفٌ الْمَهْمُوزِ، فَقَلِبْتَ هَمْزَتَهُ يَاءً<sup>(11)</sup>،

- (1) لَأَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي مَقَابِلَةِ النِّعْمَةِ، بِخِلَافِهَا.  
 (2) أَي: أَخْصَّ مِنْهُ مَوْرِدًا، وَأَعْمٌ مِنْهُ مُتَعَلِّقًا.  
 (3) وَفِيهِ بَحْثٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ قَالَ: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: 157]، فَلَوْ كَانَتِ  
 الصَّلَاةُ بِمَعْنَى الرَّحْمَةِ؛ لَكَانَ الْعَطْفُ فِي الْآيَةِ لَا مَعْنَى لَهُ سِوَى عَطْفِ الْمُتَرَادِفِينَ، وَالْأَصْلُ فِي الْعَطْفِ: الْمُعَايَرَةُ.  
 وَلِأَنَّ سُؤَالَ الرَّحْمَةِ تُشْرَحُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، وَالصَّلَاةُ تَخْتَصُّ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ حَقٌّ لَهُ وَلَا إِلَهَ، وَلِهَذَا مَنَعَ كَثِيرٌ  
 مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى مُعَيَّنٍ غَيْرِهِ، وَلَمْ يَمْنَعْ أَحَدٌ مِنَ التَّرْحِمِ عَلَى مُعَيَّنٍ.  
 وَلِأَنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ عَامَةٌ وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، وَصَلَاتُهُ خَاصَّةٌ بِخَوَاصِّ عِبَادِهِ. يُنْظَرُ: بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ (ص 38).  
 وَاخْتَارَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي مَعْنَى الصَّلَاةِ مَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَاحِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّهِ:  
 تَنَاوُهُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْمَلَائِكَةِ» اهـ، وَهُوَ مُشْكِلٌ؛ لِأَنَّ هَذَا نَمَّا لَا يُقَالُ مِنْ قِبَلِ الرَّأْيِ، وَأَبُو الْعَالِيَةِ: لَيْسَ صَحَابِيًّا  
 حَتَّى يَكُونَ لِهَذَا الْأَثَرِ حُكْمُ الرَّفْعِ.  
 وَهَذَا كَانَ الْأَوَّلِيُّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ أَنْ يُرْجَعَ فِي مَعْنَى الصَّلَاةِ إِلَى مَعْنَاهَا اللَّغَوِيَّةِ، وَهِيَ إِمَّا بِمَعْنَى الدُّعَاءِ -  
 وَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ ابْنُ الْقَيْمِ بِاعْتِرَاضَاتٍ عِدَّةٍ -، أَوْ بِمَعْنَى: الْحُنُوِّ وَالْعَطْفِ.  
 (4) بِنَاءً عَلَى جَوَازِ اسْتِعْمَالِ اللَّفْظِ الْمُسْتَشْرَكِ فِي مَعَانِيهِ.  
 (5) الصَّحِيحُ: عَدَمُ الْكِرَاهَةِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدِ النَّهْيُ عَنْ ذَلِكَ، وَالْكَرَاهَةُ: إِثْمًا تَثْبُتُ بِنَهْيٍ خَاصٍّ. وَغَايَةُ مَا فِيهِ: أَنْ  
 يَكُونَ خِلَافَ الْأَوَّلِيِّ.  
 (6) أَي: كِإِفْرَادِ السَّلَامِ.  
 (7) وَدَلَالَةُ الْإِفْتِرَانِ ضَعِيفَةٌ عِنْدَ جَمَاهِرِ الْأُصُولِيِّينَ؛ وَالْقَاعِدَةُ عِنْدَهُمْ: «الْإِفْتِرَانُ فِي النَّظْمِ لَا يَسْتَلْزِمُ الْإِفْتِرَانَ  
 فِي الْحُكْمِ».  
 (8) فِي إِسْكَانِدَر: «تَرَكَهُ»، وَهُوَ غَلَطٌ.  
 (9) أَي: النَّبِيِّ، وَبِهِ قَرَأَ نَافِعٌ وَحَدَّهُ مِنْ بَيْنِ الْعَشْرَةِ.  
 (10) يُنْظَرُ: النِّهَايَةُ (نَبَأُ/ ص 895).  
 (11) ثُمَّ أُدْغِمَتِ الْأَوَّلِيُّ - السَّاكِنَةُ - فِي الثَّانِيَةِ؛ فَصَارَتْ يَاءً وَاحِدَةً مُشَدَّدَةً.

وَقِيلَ: إِنَّهُ [فِي] (1) الْأَصْلَ مِنَ النَّبَوَةِ، أَي: الرَّفْعَةِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ مَرْفُوعَ الرَّثْبَةِ عَلَى سَائِرِ الْخَلْقِ (2).

وَهُوَ: إِنْسَانٌ (3) أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرَعٍ، وَإِنْ لَمْ يُؤْمَرْ بِتَبْلِيغِهِ؛ فَإِنْ أَمَرَ بِهِ فَرَسُولٌ (4) أَيْضًا (5)، فَالنَّبِيُّ أَعَمُّ مِنْهُ مُطْلَقًا.

(وَمُصْطَفَاهُ) مِنَ الصَّفْوَةِ - بِتَثْلِيثِ الصَّادِ (6) - وَهِيَ الْخُلُوصُ، أَي: مُخْتَارُهُ.  
رَوَى الشَّيْخَانِ خَبَرَ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ [يَوْمَ الْقِيَامَةِ] (7) وَلَا فَخْرُ» (8)، وَرَوَى مُسْلِمٌ خَبَرَ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ؛ [فَأَنَا خِيَارٌ مِنْ خِيَارٍ مِنْ خِيَارٍ]» (9).

### [ 3 - مُحَمَّدٌ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمُقَرَّرِ الْقُرْآنِ مَعَهُ مُجِبِّهِ ]

(مُحَمَّدٌ) عَطْفُ بَيَانٍ [عَلَى] (10) (نَبِيِّهِ وَمُصْطَفَاهُ)، أَوْ بَدَلٌ مِنْهَا.

- (1) زِيَادَةٌ مِنْ (و) وَالذَّيْرُ كُوشِيٌّ.
- (2) يُنْظَرُ: النَّهْيَةُ (نبا/ ص 898).
- (3) فَلَيْسَ فِي الْجَنِّ رُسُلٌ، وَإِنَّمَا فِيهِمْ نُدُرٌ. وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ﴾ [الأنعام: 130]، فَالْخَطَابُ فِيهِ لِلْمَجْمُوعِ لَا لِلْجَمِيعِ.
- (4) هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ؛ وَلَيْسَ مُرَادُهُمُ بِالْتَّبْلِيغِ: مُطْلَقُ التَّعْلِيمِ وَالْبَيَانِ، وَإِنَّمَا مُرَادُهُمُ بِالْتَّبْلِيغِ: الْجِهَادُ وَالْإِلْزَامُ؛ فَالنَّبِيُّ: لَمْ يُؤْمَرْ بِجِهَادٍ مِنْ خَالِفِهِ.
- وَفَهُمُ بَعْضُهُمْ مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ - فِي مَعْنَى «النَّبِيِّ» - غَيْرِ الْمَعْنَى الَّتِي أَرَادُوهُ، ثُمَّ غَلَطَهُمْ بِالْفَهْمِ الَّذِي فَهِمَهُ!

يُنْظَرُ: إِعَانَةُ الْمُسْتَفِيدِ لِلْفَوْزَانِ (1/ 427-428) ط. الرسالة.

(5) فِي (ج): «وَالرَّسُولُ: إِنْسَانٌ أُوحِيَ إِلَيْهِ بِشَرَعٍ وَأَمَرَ بِتَبْلِيغِهِ».

(6) أَي: الصَّفْوَةُ، الصَّفْوَةُ، الصَّفْوَةُ.

(7) سَقَطَتْ مِنْ (و).

(8) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (3340)، وَمُسْلِمٌ (2278)، وَلَيْسَ فِيهِ: «وَلَا فَخْرٌ»، وَهِيَ عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ (3148).

(9) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (2276)، وَلَيْسَ عِنْدَهُ: «فَأَنَا خِيَارٌ...»، وَهِيَ فِي حَدِيثِ آخَرَ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي «الْكَبِيرِ» (13650)، وَالْحَاكِمِ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (6953)، وَغَيْرِهِمَا، وَضَعَفَ الْحَدِيثَ - الَّذِي فِيهِ الزِّيَادَةُ - الْعَلَامَةُ

الْأَلْبَانِيُّ فِي السَّلْسِلَةِ الضَّعِيفَةِ (338).

(10) هَكَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، إِلَّا الْقَاسِمِيَّةَ فَبِاللَّامِ بَدَلُ «عَلَى».

وَهُوَ عَلَمٌ مَنقُولٌ مِنْ اسْمِ مَفْعُولِ الْمُضَعَّفِ (1) لِلْمُبَالَغَةِ؛ يُقَالُ لِمَنْ كَثُرَتْ خِصَالُهُ الْحَمِيدَةُ: مُحَمَّدٌ.

وَسَمَّاهُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ فِي سَابِعِ وَلَاذِيتهِ؛ لِمَوْتِ أَبِيهِ قَبْلَهَا، فَقِيلَ لَهُ: لِمَ سَمَّيْتَهُ مُحَمَّدًا، وَلَيْسَ مِنْ أَسْمَاءِ آبَائِكَ وَلَا قَوْمِكَ؟ فَقَالَ: رَجَوْتُ أَنْ يُحَمَّدَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ (2)، وَقَدْ حَقَّقَ اللَّهُ رَجَاءَهُ.

(و) عَلَى (آلِهِ): وَهُمْ مُؤْمِنُونَ بِنَبِيِّ هَاشِمٍ وَالْمُطَّلِبِ عَلَى الْأَصْحِ (3).  
وَأَصْلُهُ: «أَهْلٌ»؛ لِتَصْغِيرِهِ عَلَى «أَهْيَلٍ» (4)، قُلِبَتِ الْهَاءُ هَمْزَةً، وَالْهَمْزَةُ أَلْفًا.  
وَقِيلَ: «أَوْلٌ»؛ لِتَصْغِيرِهِ عَلَى «أُوَيْلٍ»، قُلِبَتِ الْوَاوُ أَلْفًا؛ لِتَحَرُّكِهَا وَإِنْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا.  
وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْأَشْرَافِ (5) [وَالْعُقَلَاءِ] (6)، بِخِلَافِ «أَهْلٍ»، وَإِنَّمَا قِيلَ: «آلِ فِرْعَوْنَ» (7)؛ لِتَصَوُّرِهِ بِصُورَةِ الْأَشْرَافِ (8).

(وَصَحْبِهِ) بِفَتْحِ الصَّادِ، وَيَجُوزُ كَسْرُهَا: اسْمٌ جَمْعٌ لـ «صَاحِبٍ» عِنْدَ سَبْيُوِيهِ، وَجَمْعٌ لَهُ عِنْدَ الْأَخْفَشِ (9).

وَالصَّحَابِيُّ: كُلُّ مُسْلِمٍ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَوْ لَحِظَةً (10).  
(و) عَلَى (مُقْرِي الْقُرْآنِ) الْعَامِلِ بِهِ (11)، (مَعَ مُحِبِّهِ) أَي: الْقُرْآنِ، أَوْ مُقْرِيهِ.

- (1) وَهُوَ: حَمْدٌ.
- (2) يُنْظَرُ: السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ لِابْنِ كَثِيرٍ (1/210).
- (3) يُنْظَرُ: الْمَجْمُوعُ شَرْحُ الْمُهْتَدِ لِلنَّوَوِيِّ (6/216-218) ط. دار الفكر.
- (4) لِأَنَّ التَّصْغِيرَ يَرُدُّ الْكَلِمَاتِ إِلَى أَصُولِهَا.
- (5) فَلَا يُقَالُ: آلُ الْإِسْكَافِ!!
- (6) فَلَا يُقَالُ: آلُ الْفَرَسِ، وَلَا آلُ الْحِصَانِ، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: «آلُ الصَّلِيبِ»؛ فَإِنَّهُ لَمَّا نَزَّلَهُ النَّصَارَى مِنْزِلَةً الْعَاقِلِ بِعِبَادَتِهِمْ لَهُ؛ نَزَّلَ مَنْزِلَتَهُ فِي الْكَلَامِ.  
وَقَوْلُهُ: «وَالْعُقَلَاءُ» زِيَادَةٌ مِنَ الدَّيْرُكُوِيَّةِ.
- (7) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غَافِرٌ: 46].
- (8) وَقِيلَ: تَهَكَّمُ بِهِمْ.
- (9) يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ لِابْنِ مَنْظُورٍ (صَحْب) (5/278) ط. دار الحديث.
- (10) وَعَرَفَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ بِقَوْلِهِ: «هُوَ مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَلَوْ تَحَلَّلَتْ رِدَّةٌ فِي الْأَصْحِ». يُنْظَرُ: نُزْهُةُ النَّظَرِ (مَعَ النَّكْتِ) (ص 149-150) ط. دار ابن الجوزي.
- (11) فِي نُسْخَةِ الْقَنَاوِيِّ وَالْأَزْهَرِيَّةِ: «أَي: الْعَامِلِ بِهِ»، وَسَقَطَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ كُلُّهَا مِنَ الْقَاسِمِيَّةِ.

وَتَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ [مِنْ غَيْرِ] كَرَاهَةً تَبَعًا، وَبِهَا <sup>(1)</sup> اسْتِفْلَالًا؛ لِأَنَّهَا حِينَئِذٍ [مِنْ] شِعَارِ أَهْلِ الْبِدْعِ <sup>(2)</sup>، وَأَمَّا صَلَاتُهُ ﷺ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى <sup>(3)</sup>، فَقِيلَ: مِنْ خَصَائِصِهِ، وَقِيلَ: لِبَيَانِ الْجَوَازِ. <sup>(4)</sup>

4 - وَبَعْدُ: إِنَّ هَذِهِ مُقَدِّمَةٌ فِيمَا عَلَى قَارِيهِ أَنْ يَعْلَمَهُ

(وَبَعْدُ) <sup>(5)</sup> أَي: بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ وَالْحَمْدَلَةِ وَالصَّلَاةِ.  
 (إِنَّ هَذِهِ) إِشَارَةٌ إِلَى مُحْسُوسٍ إِنْ تَأَخَّرَتِ الْخُطْبَةُ عَنْ فَرَاغِ الْمُقَدِّمَةِ <sup>(6)</sup>، وَإِلَى مَعْقُولٍ إِنْ تَقَدَّمَتْ عَلَيْهِ <sup>(7)</sup>.  
 (مُقَدِّمَةٌ) بِكَسْرِ الدَّالِ [عَلَى الْأَشْهَرِ] <sup>(8)</sup>، كَمُقَدِّمَةِ الْجَيْشِ لِلْجَمَاعَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ مِنْهُ <sup>(9)</sup>، مِنْ «قَدَمٍ» اللَّازِمِ، بِمَعْنَى: تَقَدَّمَ، وَمِنْهُ: ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ [وَرَسُولِهِ]﴾ [الْحُجُرَاتُ: 1].

وَبِفَتْحِهَا - عَلَى قِلَّةٍ -، كَمُقَدِّمَةِ الرَّحْلِ <sup>(10)</sup> فِي لُغَةٍ، مِنْ «قَدَمٍ» الْمُتَعَدِّيِّ.  
 وَالْمُرَادُ: أَنَّ هَذِهِ أَرْجُوزَةٌ لَطِيفَةٌ.  
 (فِيمَا) يَجِبُ (عَلَى قَارِيهِ) أَي: الْقُرْآنَ (أَنْ يَعْلَمَهُ) مِمَّا يُعْتَبَرُ فِي تَجْوِيدِهِ.

- (1) أَي: بِالْكَرَاهَةِ.  
 (2) كَالرَّوَاغِضِ. تُنْظَرُ الْأَقْوَالُ فِي مَسْأَلَةِ الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ؛ فِي: جِلَاءِ الْأَفْهَامِ لِابْنِ الْقَيْمِ (ص 465 وما بعدها) ط. دار العروبة، وفتح الباري لابن حجر (11/ 203-204) ط. دار السلام ودار الفيحاء.  
 (3) كَمَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (6332)، وَمُسْلِمٌ (1078).  
 (4) وَالْمُخْتَارُ: أَنَّ الصَّلَاةَ مُخْتَصَّةٌ بِالْأَنْبِيَاءِ، كَمَا أَنَّ «عَزَّ وَجَلَّ» مُخْصِصٌ بِاللَّهِ تَعَالَى، فَكَمَا لَا يُقَالُ: «مُحَمَّدٌ عَزَّ وَجَلَّ!» وَإِنْ كَانَ عَزِيزًا جَلِيلًا؛ لَا يُقَالُ: أَبُو بَكْرٍ ﷺ - وَإِنْ صَحَّ الْمَعْنَى -.  
 يُنْظَرُ: شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ (2/ 1129) ط. مكتبة أولاد الشيخ.  
 (5) السُّنَّةُ أَنْ يُقَالَ: «أَمَّا بَعْدُ»، وَلَكِنْ يُعْتَدَّرُ عَنِ النَّاطِمِ رَحِمَهُ اللَّهُ بِضَيْقِ الْمَقَامِ فِي النَّظْمِ، فَلَمْ يَتَأْتِ لَهُ ذَلِكَ. وَ«أَمَّا بَعْدُ»: كَلِمَةٌ يُؤْتَى بِهَا لِلانْتِقَالِ مِنْ أُسْلُوبٍ إِلَى آخَرَ، أَي: مِنْ أُسْلُوبِ الْمُقَدِّمَةِ إِلَى أُسْلُوبِ الشَّرُوعِ فِي الْمَقْصُودِ.  
 (6) يُرِيدُ بِ«الْمُقَدِّمَةِ»: الْمَنْظُومَةَ.  
 (7) أَي: أَنَّ الْإِشَارَةَ تَكُونُ إِلَى مَا اسْتَقَرَّ فِي ذَهْنِهِ مِنْ مَعَانِي مَنْظُومَتِهِ.  
 (8) زِيَادَةٌ مِنَ الْقَنَاطِيِّ.  
 (9) قَالَ الْبَطْلَوِيُّ: «وَلَوْ فَتَحَتِ الدَّالُ؛ لَمْ يَكُنْ لِحَنًا؛ لِأَنَّ غَيْرَهُ قَدَمَةٌ».  
 يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (قَدَم) (7/ 272).  
 (10) فِي إِسْكَانِدَر: «الرَّجُلُ!» وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

5 - إِذْ وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ مُحْتَمٌ قَبْلَ الشُّرُوعِ أَوْ لَا أَنْ يَعْلَمُوا  
6 - مَخَارِجَ الحُرُوفِ وَالصِّفَاتِ لِيَنْطِقُوا بِالصَّحِاحِ اللُّغَاتِ

(إِذْ وَاجِبٌ) صِنَاعَةٌ، بِمَعْنَى: مَا لَا بُدَّ مِنْهُ مُطْلَقًا، وَبِمَعْنَى: مَا يُؤْتَمُّ تَرْكُهُ (1)؛ إِذَا أَوْهَمَ حَلَّلَ الْمَعْنَى، أَوْ افْتَضَى تَغْيِيرَ الإِعْرَابِ (2).  
(عَلَيْهِمْ) أَي: الْقُرَّاءِ (3).  
(مُحْتَمٌ) تَأْكِيدٌ لـ: «وَاجِبٌ» (4).  
(قَبْلَ الشُّرُوعِ) فِي الْقِرَاءَةِ.  
(أَوْ لَا) تَأْكِيدٌ لِمَا قَبْلَهُ.  
(أَنْ يَعْلَمُوا مَخَارِجَ الحُرُوفِ) الِهَجَائِيَّةِ، وَهِيَ تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ حَرْفًا (5)، وَسَيَأْتِي عِدَّةٌ مَخَارِجِهَا.

وَمَخْرَجُ الحَرْفِ (6): مَوْضِعُ خُرُوجِهِ بِوَاسِطَةِ صَوْتٍ، وَهُوَ هَوَاءٌ يَتَمَوَّجُ بِتَصَادُمِ جِسْمَيْنِ.

(1) فِي (ج) وَالدَّيْرُ كُوشِيٌّ وَ(و): «يُؤْتَمُّ بِتَرْكِهِ».

(2) فِي «الْوَاجِبِ» فِي كَلَامِ النَّاطِمِ مُشْتَرِكٌ مُسْتَعْمَلٌ فِي مَعْنِيهِ.

فَالتَّجْوِيدُ يَكُونُ وَاجِبًا صِنَاعِيًّا، بِمَعْنَى: مَا يَحْسُنُ فِعْلُهُ، وَيَبْجُعُ عِنْدَ عُلَمَاءِ التَّجْوِيدِ تَرْكُهُ، كإِظْهَارِ مَا حَقُّهُ الإِظْهَارُ، وَإِدْغَامِ مَا حَكَمَهُ الإِدْغَامُ، وَإِخْفَاءِ مَا يَجِبُ إِخْفَاؤُهُ، وَتَفْخِيمِ مَا يَجِبُ تَفْخِيمُهُ... إِلَى آخِرِ مَا وَضَعَهُ عُلَمَاءُ التَّجْوِيدِ مِنْ قَوَاعِدَ، وَمَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ أَهْلُ الأَدَاءِ مِنْ أَصُولٍ، فَمَنْ رَاعَى هَذِهِ القَوَاعِدَ فِي قِرَاءَتِهِ؛ فَقَدْ أَحْسَنَ وَأَجَادَ، وَاسْتَحَقَّ مِنْ عُلَمَاءِ الفَنِّ الثَّنَاءَ الحَسَنَ، وَمَنْ أَهْمَلَهَا أَوْ قَصَرَ فِي أَدَائِهَا؛ اسْتَحَقَّ مِنْ عُلَمَاءِ الفَنِّ التَّأْيِيبَ وَالتَّعْنِيفَ.

وَيَكُونُ التَّجْوِيدُ وَاجِبًا شَرْعِيًّا، بِمَعْنَى: «يُثَابُ المُكَلَّفُ عَلَى فِعْلِهِ، وَيَسْتَحِقُّ العِقَابَ عَلَى تَرْكِهِ»، وَالمُرادُ بِهِ هُنَا: المُحَافَظَةُ عَلَى جَوْهَرِ الكَلِمَاتِ القُرْآنِيَّةِ، وَحُرُوفِهَا الَّتِي تَتَكَوَّنُ مِنْهَا بِنَيْتِهَا، وَعَلَى حَرَكَتِهَا وَسُكُونِهَا، وَشِدَاتِهَا وَمَدَّاتِهَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأُمُورِ الَّتِي يُعَدُّ تَرْكُهَا مِنَ اللَّحْنِ السَّجِيٍّ؛ فَمَنْ أَدَّى هَذِهِ الأُمُورَ عَلَى وَجْهِهَا؛ فَقَدْ اسْتَحَقَّ الأَجْرَ وَالمَثُوبَةَ؛ لِقِيَامِهِ بِأَدَاءِ وَاجِبٍ شَرْعِيٍّ، وَمَنْ تَرَكَهَا أَوْ تَهَاوَنَ فِي أَدَائِهَا، فَهُوَ أَثَمٌّ مُسْتَحِقٌّ لِلْعِقَابِ؛ لِتَرْكِهِ الوَاجِبِ الشَّرْعِيِّ أَوْ تَهَاوُنِهِ فِيهِ.

قَالَ مُقْبِدُهُ - عَفَا اللهُ عَنْهُ -: وَهَذَا بِشَرَطِ القُدْرَةِ عَلَى أَدَائِهِ، وَإِلَّا فَالْوَاجِبُ يَسْقُطُ مَعَ العَجْزِ عَنْهُ؛ إِذِ القَاعِدَةُ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ أَنْ: «لَا وَاجِبَ مَعَ عَجْزٍ».

يُنظَرُ: أَحْكَامُ قِرَاءَةِ القُرْآنِ، لِمَحْمُودِ خَلِيلِ الحَصْرِيِّ (ص 21 ط). مَكْتَبَةُ السُّنَّةِ، وَتَقْرِيبُ الطَّبِيبَةِ لِلْعَلَامَةِ إِيهَابِ فِكْرِيِّ (ص 42-43).

(3) فِي (ج): «القُرْآنُ»، وَهُوَ خَطَأً.

(4) لِأَنَّهُ بِمَعْنَاهُ؛ يُنظَرُ: مُخْتَارُ الصَّحَاحِ (حتم) ص 66 ط. المَكْتَبَةُ العَصْرِيَّة.

(5) بَعْدَ الأَلْفِ وَالمَهْمَزَةِ حَرْفَيْنِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ.

(6) وَهُوَ لَعْنَةٌ: مَكَانُ خُرُوجِهِ. يُنظَرُ: القَامُوسُ المُحِيطُ (خروج) ص 450).

وَالْحَرْفُ: صَوْتُ يَعْتَمِدُ عَلَى مَقْطَعٍ (1) مُحَقَّقٍ أَوْ مُقَدَّرٍ (2)، وَيَخْتَصُّ بِالْإِنْسَانِ وَضَعًا (3)، وَالْحَرَكَةُ: عَرَضٌ يَجُلُّهُ (4).  
 (و) أَنْ يَعْلَمُوا (الصِّفَاتِ) الَّتِي لِلْحُرُوفِ، وَالْمُرَادُ: مَشْهُورُهَا (5)، وَهِيَ [سَبْعَةٌ عَشَرَ] (6)، كَمَا يُعْلَمُ بِمَا يَأْتِي.  
 (لِيَنْطِقُوا): وَفِي نُسخَةٍ (لِيَلْفِظُوا) (7).

(1) أي: مَخْرَج، «وَسُمِّيَ: [مَقْطَعًا]؛ لِانْقِطَاعِ الصَّوْتِ عِنْدَ خُرُوجِ الْحَرْفِ» اهـ من حَاشِيَةِ نُسخَةِ الْعَرَابِيِّ.  
 (2) الْمَخْرَجُ الْمُحَقَّقُ: هُوَ الْمُعْتَمِدُ عَلَى جُزْءٍ مُعَيَّنٍ مِنْ أَجْزَاءِ الْحَلْقِ أَوْ اللِّسَانِ أَوْ الشَّفَتَيْنِ. وَالْمَخْرَجُ الْمُقَدَّرُ: هُوَ خَلَاءُ الْفَمِ وَالْحَلْقِ، وَهُوَ مَخْرَجُ حُرُوفِ الْأَمَدِ الثَّلَاثَةِ.  
 (3) أي: لَا يُقَالُ عَنِ الْأَصْوَاتِ الصَّادِرَةِ مِنْ غَيْرِ الْإِنْسَانِ: حُرُوفٌ! وَهُوَ مُسَلَّمٌ فِي الْحَيَوَانَ وَالْأَصْوَاتِ الَّتِي تُصْدِرُهَا حَرَكَةُ الْجَبَادَاتِ.  
 وَلَكِنْ إِطْلَاقُهُ فِيهِ مَا خَذَ عَقْدِي؛ إِذْ حَضَرَهُ الْحَرْفُ فِي الصَّوْتِ الصَّادِرِ مِنَ الْإِنْسَانِ يَقْتَضِي -بِظَاهِرِهِ- نَفْيَ الْحَرْفِ عَنِ كَلَامِ اللَّهِ، وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ أَنَّ نَفْيَ الْحَرْفِ لَا يَسْتَلْزِمُ بِالضَّرُورَةِ نَفْيَ الصَّوْتِ، وَلَكِنْ يَجُوزُ نَفْيُهُ؛ فَيَحْتَمِلُ كَلَامُهُ نَفْيَ الْجَمِيعِ -الْحَرْفِ وَالصَّوْتِ-.  
 وَكَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَنَا -مَعْتَمِرٌ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ- بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ، لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ: الْأَمُّ: حَرْفٌ، وَلَكِنْ: أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَا مٌ حَرْفٌ، وَمِمْ حَرْفٌ» [أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (2910) وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ]، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يَقُولُ اللَّهُ: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ لِبَيْتِكَ وَسَعْدَيْكَ، فَيُنَادِي بِصَوْتٍ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعَثًا إِلَى النَّارِ» [أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (7483)].  
 (4) وَهِيَ مَقَارَنَةٌ لِلْحَرْفِ -عَلَى الصَّحِيحِ-.  
 وَفِي الْمَسْأَلَةِ قَوْلَانِ آخَرَانِ، تُنظَرُ مَعَ أَدْلَتِهَا فِي: التَّمْهِيدِ لِابْنِ الْجَزَرِيِّ (ص 90-92).  
 (5) وَإِلَّا فَقَدْ أَوْصَلَهَا الْإِمَامُ مَكِّيٌّ إِلَى أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ صَفَةً.  
 يُنظَرُ: الرَّعَابِيَةُ لِتَجْوِيدِ الْقِرَاءَةِ وَتَحْقِيقِ لَفْظِ التَّلَاوَةِ، لِمَكِّيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الْقَيْسِيِّ، (ص 115 وَمَا بَعْدَهَا).  
 (6) وَبَعْدَ صِفَةِ الْبَيْتِيَّةِ؛ تَكُونُ ثَمَانِي عَشْرَةَ صَفَةً.  
 وَقَوْلُهُ: «سَبْعَةٌ عَشْرٌ»، هَكَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَالْأَوْفَقُ لِلْعَرَبِيَّةِ أَنْ يُقَالَ: «سَبْعٌ عَشْرَةٌ».  
 (7) وَهَذَا الْوَجْهَ قَرَأَتْ عَلَى شَيْخِنَا الشَّيْخِ نُورِ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّرِيفِ إِفْرَحَاتْنِ، وَالشَّيْخِ أَحْمَدَ حَمِيسَ بَصَلَةَ حَفِظَهَا اللَّهُ.

- وَ«لِيَلْفِظُوا»، هَكَذَا فِي الْحَوَاشِيِ الْمُفْهَمَةِ لِابْنِ النَّاطِمِ (ص 8)، وَالْحَوَاشِيِ الْأَزْهَرِيَّةِ لِخَالِدِ الْأَزْهَرِيِّ (ص 4-5)، وَالْفَوَائِدِ الْمَسْعُودِيَّةِ لِعُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَسْعُودِيِّ (ص 22)، وَالسَّمْنَعِ الْفِكْرِيَّةِ لِمَلَّا عَلِيِّ الْقَارِي (ص 8)، وَقَالَ: «(لِيَلْفِظُوا بِأَفْصَحِ اللُّغَاتِ)، وَفِي نُسخَةٍ صَاحِبِيَّةٍ: «لِيَنْطِقُوا»، قِيلَ: وَهَذِهِ هِيَ النُّسخَةُ الصَّحِيحَةُ الَّتِي ضَبَطْتُ عَلَى لَفْظِ النَّاطِمِ آخِرًا، وَالْمُؤَدَّى مِنْهَا وَاحِدًا، وَهِيَ هَذَا اللَّفْظُ -«لِيَلْفِظُوا»- فِي الْفَوَائِدِ الْمُفْهَمَةِ لِابْنِ الْوَالِثَةِ (ص 6).  
 - وَ«لِيَنْطِقُوا» كَذَا فِي الْفُصُولِ الْمُؤَيَّدَةِ لِأَبِي الْفَتْحِ الْمَزِينِيِّ (ص 41).

(بِأَفْصَحِ اللُّغَاتِ) وَهِيَ لُغَةُ الْعَرَبِ، الَّتِي نَزَلَ الْقُرْآنُ بِهَا، وَلُغَةُ نَبِيِّنَا [مُحَمَّدٍ] <sup>(1)</sup> ﷺ، وَلُغَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيهَا؛ لِحَبْرِ: «أَحَبُّ الْعَرَبِ لثَلَاثٍ: لِأَنِّي عَرَبِيٌّ، وَالْقُرْآنَ عَرَبِيٌّ، وَلِسَانَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ عَرَبِيٌّ، وَأَنْزَلَ الْقُرْآنُ بِلُغَتِهِمْ» <sup>(2)</sup> رَوَاهُ ابْنُ النَّظِيمِ <sup>(3)</sup> فِي شَرْحِهِ لِلْمُقَدِّمَةِ الْمَذْكُورَةِ <sup>(4)</sup>. وَقَدْ يَتَفَرَّغُ عَلَى مَا ذُكِرَ فُرُوعٌ؛ بِأَنْ يَتَوَلَّدَ [الْحَرْفُ] مِنْ حَرْفَيْنِ، وَيَتَرَدَّدُ بَيْنَ مَخْرَجَيْنِ، وَبَعْضُهَا غَيْرُ فَصِيحٍ، وَبَعْضُهَا فَصِيحٌ <sup>(5)</sup>. وَالْوَارِدُ مِنَ الثَّانِي فِي الْقُرْآنِ خَمْسَةٌ: الْأَلْفُ الْمِهَالَّةُ <sup>(6)</sup>، وَالْهَمْزَةُ الْمُسَهَّلَةُ <sup>(7)</sup>، وَاللَّامُ الْمُفَخَّخَةُ <sup>(8)</sup>.

- (1) زِيَادَةٌ مِنْ إِسْكَانِدَرِ وَالْجِزْيِيِّ.  
 (2) رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ (11441) وَغَيْرُهُ، وَحَكَمَ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ بِوَضْعِهِ كَمَا فِي السُّلْسَلَةِ الضَّعِيفَةِ (1/293-298) (رَقْمُ الْحَدِيثِ: 160).  
 (3) هُوَ وَلَدُ ابْنِ الْجَزْرِيِّ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبُو بَكْرٍ، شَهَابُ الدِّينِ ابْنُ الْجَزْرِيِّ الشَّافِعِيُّ: مِنْ أُمَّةِ الْقِرَاءَاتِ، وَوُلِدَ بِدِمَشْقَ سَنَةَ 780 هـ، وَتُوِّفِيَ بِهَا فِي نَحْوِ سَنَةِ 835 هـ -أَيَّ: بَعْدَ وَفَاةِ وَالِدِهِ بِنَحْوِ سِتِّينَ-. أَخَذَ عَنِ أَبِيهِ وَغَيْرِهِ، وَتَصَدَّرَ لِلتَّدْرِيسِ. مِنْ تَصَانِيفِهِ: الْحَوَاشِي الْمُفْهِمَةُ فِي شَرْحِ الْمُقَدِّمَةِ، شَرْحُ طَبِيبَةِ النَّشْرِ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ.  
 يُنَظَرُ: الْأَعْلَامُ لِلزَّرِكَلِيِّ (1/227)؛ وَمُعْجَمُ الْمُؤَلَّفِينَ (2/148-149).  
 \* فَائِدَةٌ: إِذَا أُطْلِقَ «النَّاطِمُ» فِي كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ فَمُرَادُهُمْ: ابْنُ الْجَزْرِيِّ، وَبِ«ابْنِ النَّاطِمِ»: وَلَدُهُ أَحْمَدُ؛ وَإِذَا أُطْلِقَ «النَّاطِمُ» فِي كُتُبِ النَّحْوِ فَمُرَادُهُمْ: ابْنُ مَالِكِ الْأَنْدَلِسِيِّ صَاحِبُ الْأَلْفَبِيِّ النَّحْوِيِّ الْمَشْهُورَةِ، وَبِ«ابْنِ النَّاطِمِ»: وَلَدُهُ بَدْرُ الدِّينِ.  
 (4) وَاسْمُ شَرْحِهِ: «الْحَوَاشِي الْمُفْهِمَةُ فِي شَرْحِ الْمُقَدِّمَةِ»، طُبِعَ قَدِيمًا بِالْمَطْبَعَةِ الْمِصْرِيَّةِ بِمِصْرَ.  
 (5) فِي الْأَزْهَرِيَّةِ: «فَضِيحٌ» -بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ!- وَهُوَ تَضْحِيفٌ.  
 (6) سِوَاكَ كَانَتْ إِمَالَتُهُ إِمَالَةً كَبْرَى أَوْ صُغْرَى.  
 (7) وَهِيَ الْمُتَرَدِّدَةُ بَيْنَ الْهَمْزَةِ وَبَيْنَ حَرْفِ الْمَدِّ الْمُجَانِسِ لِحَرَكَتِهَا؛ فَتَكُونُ بَيْنَ الْهَمْزَةِ وَالْأَلْفِ، إِنْ كَانَتْ مَفْتُوحَةً. وَبَيْنَ الْهَمْزَةِ وَالْيَاءِ، إِنْ كَانَتْ مَكْسُورَةً. وَبَيْنَ الْهَمْزَةِ وَالْوَاوِ، إِنْ كَانَتْ مَضْمُومَةً.  
 (8) فِي الْإِسْمِ الْأَخْسَنِ «اللَّهُ»، وَفِي اللَّامَاتِ الَّتِي يُعْلَظُّهَا وَرُشُّ بِشُرُوطِ مَذْكُورَةٍ فِي كُتُبِ الْقِرَاءَاتِ. وَعَدَّ اللَّامُ الْمُعْلَظَّةَ مِنَ الْحُرُوفِ الْفَرَعِيَّةِ، فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهَا لَا تَتَرَدَّدُ بَيْنَ مَخْرَجَيْنِ.  
 يُنَظَرُ: النَّكَاتُ الْحَسَنُ عَلَى شَرْحِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ لِمُقَدِّمَةِ تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ، لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُفْرِيِّ، مَخْطُوطٌ، (وَرَقَّةٌ 23).

\* تَسْنِيَةٌ: شَاعَ عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ إِطْلَاقُ لَفْظِ الْجَلَالَةِ عَلَى لَفْظِ «اللَّهُ»، وَالْأَوَّلَى: الرَّجُوعُ فِي هَذَا إِلَى اسْتِعْمَالِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الْأَعْرَافُ: 180]، فَاسْمَاءُ اللَّهِ: حُسْنَى؛ وَالْإِسْمُ: أَحْسَنُ -بِصِيغَةِ التَّفْضِيلِ-. أَفَادَهُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُصَيْمِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ.

وَالصَّادُ كَالرَّايِ (1) ، وَالنُّونُ الْمُخْفَاةُ. (2)  
وَاللُّغَاتُ: جَمْعُ «لُغَةٍ»، وَهِيَ: الْأَلْفَاظُ الْمَوْضُوعَةُ (3) ، مِنْ «لَغِيَ - بِالْكَسْرِ - يَلْغِي لَغْيًا»؛  
إِذَا لَهَجَ بِالْكَلامِ، وَأَصْلُهَا (4): «لَغِيَ» أَوْ «لَغَوُ»، وَالْهَاءُ عَوْضٌ [عَنِ] الْمَحذُوفِ.

7 - مُحَرَّرِي التَّجْوِيدِ وَالْمَوَاقِفِ وَمَا الَّذِي رُسِمَ فِي الْمَصَاحِفِ [

8 - مِنْ كُلِّ مَقْطُوعٍ وَمَوْضُوعٍ بِهَا وَتَاءٍ أَنْشَى لَمْ تَكُنْ تُكْتَبُ بِ: «هَا»]

(مُحَرَّرِي) أَي: وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ أَنْ يَعْلَمُوا مَا ذُكِرَ، [حَالَةً] كَوْنِهِمْ مُحَقِّقِي (التَّجْوِيدِ) لِلْقُرْآنِ

= وَاسْتَعْمَلَ الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّاعِي السَّالِكِيُّ عبارة: «الْعَظِيمَةُ» حكايةً لِلْفِظِ «الله»؛ قَالَ الْعَلَّامَةُ  
بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَمْ يَسْتَعْمِلِ الرَّاعِي السَّالِكِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَفْظَ «الْجَلَالَةِ»، بَلْ قَالَ:  
«الْعَظِيمَةُ»، وَهَذِهِ عِبَارَةٌ فَائِقَةٌ؛ إِذْ لَفْظُ «الْجَلَالَةِ» لَمْ أَعْرِفُهُ فِي اسْتِعْمَالِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَلَوْ قِيلَ: «الْإِسْمُ  
الْجَلِيلُ»؛ لَكَانَ حَسَنًا، وَلَعَلَّ هَذَا التَّقْيِيدُ يُلْفِتُ نَظَرَ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَتَحْصُلُ الْفَائِدَةُ بِأَنَّ هُوَ أَوْ هِيَ.

يُنْظَرُ: تَصْحِيحُ الدُّعَاءِ (ص 387) ط. دار العاصمة.

قَالَ مُقَيِّدُهُ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: اعْتَرَضَ بَعْضُ الْفُضَلَاءِ عَلَى اخْتِيَارِ عِبَارَةِ: «الْإِسْمُ الْأَحْسَنُ»؛ بِأَنَّ كِبَارَ أَهْلِ  
الْعِلْمِ كَالْعَلَّامَةِ ابْنَ بَازٍ وَابْنَ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى، اسْتَعْمَلَا عِبَارَةَ «لَفْظِ الْجَلَالَةِ» دُونَ انْكَارِ مِنْهُمَا هَذَا!  
وَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

1 - أَنَّ الْإِخْتِيَارَ السَّابِقَ، كَانَ التَّعْبِيرُ عَنْهُ بِ: «الْأَوَّلَى»، وَمَا دَامَ أَنَّهُ لَيْسَ بِمُتَعَبِّينَ؛ فَلَا يَضُرُّ تَرْكُ انْكَارِهِ.  
2 - أَنَّ اخْتِيَارَهُمَا رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى لَيْسَ مَحَلَّ إِجْمَاعٍ، وَقَدْ عَلِمْتُ مِنْ كَلَامِ الْعَلَّامَةِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو زَيْدٍ  
رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ هَذَا اللَّفْظَ لَمْ يَعْلَمْ اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ.  
3 - أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ - مَعَ جَلَالَةِ مَكَانَتِهِمْ وَسُمُوِّ مَنْزِلَتِهِمْ - يُحْتَجُّ هُمْ وَلَا يُحْتَجُّ بِهِمْ، وَقَدْ عَلِمْتُ الدَّلِيلَ عَلَى  
الْإِخْتِيَارِ السَّابِقِ، وَقَدْ أَحْسَنَ مِنْ أَنْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.  
(1) وَهِيَ الصَّادُ الْمُشَمَّمَةُ صَوْتِ الزَّايِ، أَي: الَّتِي يُخَالِطُ لَفْظَهَا لَفْظُ الزَّايِ، نَحْوُ «الصَّرَاطِ» وَ«أَصْدَقِ» فِي  
قِرَاءَةِ حَمْزَةٍ وَغَيْرِهِ.

(2) وَيُزَادُ عَلَيْهَا:

الْيَاءُ الْمُشَمَّمَةُ صَوْتِ الْوَاوِ، فِي مِثْلِ: «قِيلَ» وَ«غِيضَ» فِي قِرَاءَةِ الْكِسَائِيِّ وَغَيْرِهِ.

يُنْظَرُ: أَحْكَامُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِلْحَصْرِيِّ (ص 29-31).

وَمَا قِيلَ: مِنْ أَنَّ الْأَلْفَ الْمُشَمَّمَةَ التَّابِعَةَ لِحَرْفٍ مُفَخَّمٍ قَبْلَهَا: فَرَعٌ مِنَ الْأَلْفِ الْأَصْلِيَّةِ، فِيهِ نَظَرٌ، سَبَقَ  
نَظِيرُهُ فِي اللَّامِ الْمُعَلَّظَةِ - قَرِيبًا جَدًّا -.

(3) وَعَرَفَهَا الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ فِي كِتَابِ الْعَيْنِ (4/ 449) بِقَوْلِهِ: «اخْتِلَافُ الْكَلَامِ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ» أَهـ  
وَقَالَ الْفَيْرُوزِيُّ أَبَادِي: «أَصْوَاتٌ يُعَبَّرُ بِهَا كُلُّ قَوْمٍ عَنْ أَغْرَاضِهِمْ». يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (لِغَوٍ/ ص 1478).

(4) كَذَا فِي سَائِرِ النُّسخِ، إِلَّا فِي الْأَرْزَهْرِيَّةِ فَ«أَصْلُهُ»، وَكِلَاهُمَا لَهُ وَجْهٌ.

(وَالْمَوَاقِفِ) أَي: مَحَالِّ الْوَقْفِ، [أَي: (1) وَمَحَالِّ الْإِبْتِدَاءِ.  
 (وَمَا الَّذِي رُسِمَ) (2) أَي: كُتِبَ (فِي الْمَصَاحِفِ) الْعُمَائِيَّةِ (3).  
 (مِنْ كُلِّ مَقْطُوعٍ وَمَوْصُولٍ بِهَا) أَي: فِيهَا (4).  
 (وَ) مِنْ كُلِّ تَاءٍ أُتْنِي لَمْ تَكُنْ تُكْتَبُ بِ «هَا» بِالْقَصْرِ لِلْوَقْفِ (5).  
 وَالتَّجْوِيدُ لُغَةً: التَّحْسِينُ، وَاصْطِلَاحًا: تِلَاوَةُ الْقُرْآنِ بِإِعْطَاءِ كُلِّ حَرْفٍ حَقَّهُ مِنْ مَخْرَجِهِ  
 وَصِفَتِهِ (6) - كَمَا سَيَأْتِي -.

وَطَرِيقُهُ: الْأَخْذُ مِنْ أَفْوَاهِ الْمَشَائِخِ الْعَارِفِينَ [بِطَرِيقِ] آدَاءِ الْقِرَاءَةِ، بَعْدَ مَعْرِفَةِ مَا يَحْتَاجُ  
 إِلَيْهِ الْقَارِئُ مِنْ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ وَصِفَاتِهَا، وَالْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ وَالرَّسْمِ - كَمَا سَيَأْتِي بِبَيَانِهَا -.  
 وَفِي الْبَيْتِ الْأَخِيرِ: الْجِنَاسُ اللَّفْظِيُّ وَالْخَطِّيُّ (7) ؛ وَهُوَ: الْجَمْعُ بَيْنَ مُتَشَابِهَيْنِ فِي  
 اللَّفْظِ وَالْخَطِّ (8) ، وَالطَّبَاقُ (9) ؛ وَهُوَ: الْجَمْعُ بَيْنَ مَعْنَيْنِ مُتَقَابِلَيْنِ.



(1) زِيَادَةٌ مِنَ الْعَرَابِيِّ، وَفِيهِ تَنْبِيهُ عَلَى أَنَّ فِي كَلَامِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ اِكْتِفَاءً، وَهُوَ -أَي: الْاِكْتِفَاءُ- مِنْ أَسَالِيْبِ  
 الْإِبْجَازِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْعَرَابِيِّ. يُنْظَرُ لِلْفَائِدَةِ: الْبَلَاغَةُ الْعَرَبِيَّةُ: أُسُسُهَا وَعُلُومُهَا وَفُنُونُهَا، لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنِ  
 حَبَنَكَةَ الْمِيدَانِيِّ، (2/ 48-49).

(2) تَضَبُّطٌ بِتَخْفِيفِ السَّيْنِ وَبِتَشْدِيدِهَا «رُسِمَ».

(3) نِسْبَةٌ إِلَى عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ إِذْ هُوَ الَّذِي أَمَرَ بِكِتَابَتِهَا، (وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي عَدَدِهَا، وَأَكْثَرَ الْعُلَمَاءِ  
 عَلَى أَنَّهَا أَرْبَعٌ نُسَخٌ كَمَا ذَكَرَهُ الدَّائِيُّ)، وَأُرْسِلَ إِلَى كُلِّ مِصْرٍ مُصْحَفًا، وَأُرْسِلَ مَعَ كُلِّ مُصْحَفٍ قَارِئًا.  
 يُنْظَرُ: الْمُقْبِعُ فِي رِسْمِ مَصَاحِفِ الْأَمْصَارِ لِأَبِي عَمْرٍو الدَّائِيِّ (ص 19)، وَمَبَاحِثُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ لِمَنَّاعِ  
 الْقَطَّانِ (ص 134-135) ط. مكتبة المعارف.

(4) أَي: أَنَّ الْبَاءَ فِي قَوْلِ النَّاطِمِ: «بِهَا» بِمَعْنَى: فِي، كَمَا فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ﴾ [الْقُلُوبِ  
 عَمْرَانَ: 123] أَي: فِي بَدْرِ.

(5) لِأَنَّ أَصْلَهَا: بِ «هَاءٍ».

(6) وَهَذَا مَا يُعْرَفُ بِ: التَّجْوِيدِ الْعَمَلِيِّ.

أَمَّا التَّجْوِيدُ الْعِلْمِيُّ فَيُعْرَفُ بِأَنَّهُ: الْفَوَاعِدُ وَالضُّوَابِطُ الَّتِي وَضَعَهَا عُلَمَاءُ التَّجْوِيدِ وَدَوَّنَهَا أَتَمَّةً الْقُرَّاءِ.

(7) بَيْنَ قَوْلَيْهِ: «بِهَا» - فِي الشَّطْرِ الْأَوَّلِ - وَبَيْنَ «هَا» - فِي الشَّطْرِ الثَّانِي -.

(8) مَعَ الْإِخْتِلَافِ فِي الْمَعْنَى.

يُنْظَرُ: التَّسْهِيلُ لِعُلُومِ الْبَلَاغَةِ لِزَكَرِيَاءَ ثُونَانِي (ص 125) ط. كُتَّابُ نَاشِرُونَ.

(9) وَذَلِكَ بَيْنَ قَوْلَيْهِ: «مَقْطُوعٍ» وَبَيْنَ: «مَوْصُولٍ».

## [بَابُ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ] (1)

9 - مَخَارِجُ الْحُرُوفِ سَبْعَةٌ عَشْرٌ عَلَى الَّذِي يَخْتَارُهُ مَنْ اخْتَبَرَ [

(مَخَارِجُ الْحُرُوفِ سَبْعَةٌ عَشْرٌ) مَخْرَجًا.

(عَلَى) الْقَوْلِ (الَّذِي يَخْتَارُهُ مَنْ اخْتَبَرَ) ذَلِكَ مِنْ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِهَا، كَالْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ (2)، وَسِتَّةَ عَشْرَ [عَلَى قَوْلِ سَيِّبَوَيْهِ (3)؛ بِإِسْقَاطِ [حُرُوفِ] (4) الْجَوْفِ (5)، وَأَرْبَعَةَ عَشْرَ] (6) عَلَى [قَوْلِ الْفَرَّاءِ (7)] (8)؛ بِإِسْقَاطِ ذَلِكَ، وَجَعَلَ مَخْرَجَ النُّونِ وَاللَّامِ وَالرَّاءِ مَخْرَجًا وَاحِدًا. وَحَصَرَهَا [فِيهَا ذِكْرًا] (9): تَقْرِيبٌ، .....

(1) لَيْسَ هَذَا الْعُنْوَانُ - وَمِثْلُهُ عَنَّا وَبَيْنَ الْأَبْوَابِ الْأُخْرَى - مِنْ وَضْعِ النَّاطِمِ، وَلَا مِنْ وَضْعِ الشَّارِحِ، وَإِنَّمَا زِيدَتْ لِلإِبْصَاحِ، فَجَرَى التَّنْبِيهُ!

(2) الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفَرَّاهِيْدِيُّ الْأَزْدِيُّ؛ مِنْ أَيْمَةِ اللُّغَةِ وَالْأَدَبِ، وَهُوَ وَاضِعُ عِلْمِ الْعُرُوضِ، وَوُلِدَ سَنَةَ 100 هـ، وَتُوِّفِيَ بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ 170 هـ؛ مِنْ مُصَنَّفَاتِهِ: الْعَيْنُ، مَعَانِي الْحُرُوفِ، الْعُرُوضُ.

يُنظَرُ: الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَلِيِّ (2/314)؛ وَمُعْجَمُ الْمُؤَلَّفِينَ (4/112).

(3) عَمْرُو بْنُ عُمَانَ بْنِ قَنْبَرٍ، أَبُو بَشِيرٍ، الْمَعْرُوفُ بِـ «سَيِّبَوَيْهِ»: إِمَامُ النَّحْوِ. وَوُلِدَ سَنَةَ 148 هـ فِي إِحْدَى قُرَى شِيرَازَ، كَانَ يَطْلُبُ الْأَثَارَ وَالْفِقْهَ، ثُمَّ صَحَبَ الْخَلِيلَ بْنَ أَحْمَدَ فَبَرَعَ فِي النَّحْوِ، وَكَلِمَةُ «سَيِّبَوَيْهِ» - بِالْفَارِسِيَّةِ - مَعْنَاهَا: رَاحَةُ التَّفَاحِ؛ تُوِّفِيَ سَنَةَ 180 هـ، وَقِيلَ: غَيْرُ ذَلِكَ؛ مِنْ تَصَانِيفِهِ: «الْكِتَابُ» فِي عِلْمِ النَّحْوِ.

يُنظَرُ: الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (10/189-190)؛ وَسَيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (8/352)؛ وَالْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَلِيِّ (5/81)؛ وَمُعْجَمُ الْمُؤَلَّفِينَ (8/10).

(4) كَذَا فِي إِسْكَندَرَ وَ(ج) وَالسَّيْرُ كُوشِيَّ وَالْبَاهِيَّ وَالْقَنَاوِيَّ. وَفِي الْعَرَابِيِّ وَالْجِيزِيِّ وَالْأَزْهَرِيَّةِ وَ(و) وَالْقَاسِمِيَّةِ: «حَرْفٌ»، وَكِلَاهُمَا لَهُ وَجْهٌ.

(5) وَوَزَعُوا حُرُوفَهُ عَلَى الْحَلْقِ وَوَسَطِ اللِّسَانِ وَالشَّفَتَيْنِ؛ فَجَعَلُوا الْأَلْفَ كَالْهَمْزَةِ تَخْرُجُ مِنْ أَقْصَى الْحَلْقِ، وَجَعَلُوا الْيَاءَ الْمَدِّيَّةَ كَغَيْرِ الْمَدِّيَّةِ تَخْرُجُ مِنْ وَسَطِ اللِّسَانِ، وَجَعَلُوا الْوَاوَ الْمَدِّيَّةَ كَغَيْرِ الْمَدِّيَّةِ تَخْرُجُ مِنَ الشَّفَتَيْنِ.

(6) سَقَطَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ مِنَ الْبَاهِي.

(7) يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ، أَبُو زَكَرِيَّا الْفَرَّاءُ؛ مِنْ أَوْسَعِ الْكُوفِيِّينَ عِلْمًا؛ لَهُ كُتُبٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ كَثِيرَةٌ جِدًّا، كَانَ ثِقَةً إِمَامًا، تُوِّفِيَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ سَنَةَ 207 هـ؛ مِنْ تَصَانِيفِهِ: مَعَانِي الْقُرْآنِ.

يُنظَرُ: سَيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (10/118-121)؛ وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (10/284-285).

(8) فِي إِسْكَندَرَ وَ(ج) وَالْقَاسِمِيَّةِ: بَدَلُ «الْفَرَّاءِ»: «الْمُبَرِّدُ».

(9) زِيَادَةٌ مِنَ النَّسْخَةِ (و).

- وَأِلَّا فَلِكُلِّ حَرْفٍ مَخْرَجٌ (1).
- وَيُخَصَّرُ أَنْوَاعُ الْمَخَارِجِ (2): الْحَلْقُ، وَاللِّسَانُ، وَالشَّفَتَانِ - وَيَعْمَهُمَا الْفَمُ - .  
 وَزَادَ جَمَاعَةٌ - مِنْهُمْ النَّاطِمُ - عَلَيْهَا: الْجَوْفُ، وَالْحَيَاشِيمُ - وَسَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ [كُلَّهُ] - .  
 وَإِذَا أَرَدْتَ مَعْرِفَةَ مَخْرَجِ الْحَرْفِ؛ فَسَكِّنْهُ، وَأَدْخِلْ عَلَيْهِ هَمْزَةَ الْوَصْلِ (3)، وَأَصْغِ (4)  
 إِلَيْهِ، فَحَيْثُ انْقَطَعَ صَوْتُهُ؛ كَانَ مَخْرَجَهُ (5).

10 - فَالْفُ الْجَوْفُ وَأَخْتَاهَا؛ وَهِيَ حُرُوفٌ مَدَّةٌ لِلْهَوَاءِ تَنْتَهِي بِهَا  
 (فَالْفُ الْجَوْفُ) (6) أَي: فَمَخْرَجُ الْأَلْفِ (7): الْجَوْفُ، وَهُوَ الْخَلَاءُ الدَّاخِلُ فِي الْفَمِ (8).

- (1) يُنْظَرُ: لَطَائِفُ الْإِشَارَاتِ لِفُنُونِ الْقِرَاءَاتِ لِلْقَسْطَلَانِيِّ (ص 188).  
 قَالَ الْعَلَّامَةُ عَبْدُ الْفَتْاحِ الْمَرْصُفِيُّ فِي هِدَايَةِ الْقَارِي (1/ 64): «ثُمَّ إِنَّ حَضَرَ الْمَخَارِجِ فِيهَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ  
 إِنَّمَا هُوَ عَلَى وَجْهِ التَّقْرِيبِ، وَإِلَّا فَالتَّحْقِيقُ أَنَّ لِكُلِّ حَرْفٍ مَخْرَجًا خَاصًّا بِهِ يُخَالَفُ مَخْرَجَ الْآخَرِ، وَإِلَّا لَكَانَ إِيَابُهُ.  
 وَفِي هَذَا الْمَعْنَى يَقُولُ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فِي تَذَكُّرَةِ الْقُرَّاءِ رَحِمَهُ اللهُ:  
 وَالْحَضَرُ تَقْرِيبٌ وَبِالْحَقِيقَةِ لِكُلِّ حَرْفٍ بَقْعَةٌ دَقِيقَةٌ  
 إِذْ قَالَ جُمْهُورُ الْوَرَى مَا نَصَّه لِكُلِّ حَرْفٍ مَخْرَجٌ يَخْصُهُ» اهـ.  
 وَفِي قَوْلِهِ: «فَالْتَّحْقِيقُ أَنَّ لِكُلِّ حَرْفٍ مَخْرَجًا خَاصًّا بِهِ يُخَالَفُ مَخْرَجَ الْآخَرِ، وَإِلَّا لَكَانَ إِيَابُهُ». فِيهِ بَحْثٌ؛ إِذْ  
 يُمْكِنُ أَنْ يُجَابَ عَنْهُ: بِأَنَّ الْحَرْفَ وَإِنْ اشْتَرَكَ مَعَ غَيْرِهِ فِي الْمَخْرَجِ؛ إِلَّا أَنَّهُ يَتَمَيَّزُ عَنْهُ بِالصِّفَةِ.  
 يُنْظَرُ لِلْفَائِدَةِ: الرَّعَايَةُ لِمَكِّيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (ص 156)، النَّشْرُ لِابْنِ الْجَزْرِيِّ (1/ 214).  
 (2) الَّتِي تُسَمَّى: الْمَخَارِجُ الْعَامَّةُ.  
 (3) وَلَيْسَ هَذَا مُخْتَصًّا بِهَمْزَةِ الْوَصْلِ، بَلْ لَوْ أُدْخِلَ عَلَيْهِ أَيُّ حَرْفٍ مُتَحَرِّكٍ بَائِي حَرَكَةً؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُدْرِكُ بِهِ الْمَخْرَجُ.  
 (4) «قَوْلُهُ: «وَأَصْغِ إِلَيْهِ». فِي نُسْخَةٍ: «وَأَصْغِ سَمْعَكَ إِلَيْهِ»، فَيَكُونُ «أَصْغِ» بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ مِنْ «أَصْغَى»  
 الرَّبَاعِيِّ» اهـ مِنْ النِّكَاتِ الْحَسَانِ [مُخْطُوطٌ، وَرَقَةٌ رَقْم: 25].  
 (5) مَا عَدَا حُرُوفَ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ؛ فَإِنَّ طَرِيقَ مَعْرِفَةِ مَخْرَجِهَا: إِدْخَالُ حَرْفٍ مَفْتُوحٍ عَلَى الْأَلْفِ، وَحَرْفٍ  
 مَكْسُورٍ عَلَى الْبَاءِ، وَحَرْفٍ مَضْمُومٍ عَلَى الْوَاوِ، ثُمَّ الْإِصْغَاءُ إِلَى هَذِهِ الْحُرُوفِ؛ فَحِينَئِذٍ يَتَبَيَّنُ مَخْرَجُهَا.  
 يُنْظَرُ: أَحْكَامُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِلْحَصْرِيِّ (ص 32).  
 وَأَمَّا الْمَخْرَجُ الْمُحَقَّقُ لِلْحَرْفِ الْمُتَحَرِّكِ؛ فَيُعْرَفُ بِالْحَاقِ حَرْفٍ مَدَّةً بَعْدَ الْحَرْفِ، نَحْوُ: «بَاءٌ، بُوٌّ، بِيٌّ».  
 (6) وَفِي نُسْخَةٍ: «لِلْجَوْفِ أَلْفٌ»، قَالَ مُلَا عَلِي الْقَارِي فِي الْمَنْحِ الْفِكْرِيَّةِ (ص 10): «وَهُوَ غَيْرُ مُتَّزِنٍ» اهـ.  
 (7) وَلَا تَكُونُ إِلَّا سَاكِنَةً، وَلَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا مَفْتُوحًا.  
 (8) وَكَذَا خِلَاءُ الْحَلْقِ.

فَلَا حَيْرَ لَهَا مُحَقَّقٌ (1) .

(وَأُخْتَاهَا) وَهُمَا الْوَاوُ وَالْيَاءُ السَّاكِنَتَانِ الْمُجَانِسُ هُمَا مَا قَبْلَهُمَا؛ بَأَنِ انْضَمَّ مَا قَبْلَ الْوَاوِ،  
وَأَنْكَسَرَ مَا قَبْلَ الْيَاءِ، بِخِلَافِهَا إِذَا تَحَرَّكَتَا، أَوْ سَكَنَتَا وَلَمْ يُجَانِسْهُمَا مَا قَبْلَهُمَا، فَيَصِيرُ لَهَا حَيْرٌ  
مُحَقَّقٌ، وَمِنْ ثَمَّ كَانَ هُمَا مَخْرَجَانِ (2) .

(وَهِيَ) بِكَسْرِ الْهَاءِ (3) ، أَي: الْأَلْفُ وَأُخْتَاهَا: (حُرُوفٌ مَدٌّ) وَلَيْنِ .

(لِلْهَوَاءِ) أَي: هَوَاءِ الْفَمِّ، وَهُوَ الصَّوْتُ، أَي: عِنْدَ انْتِهَائِهِ (تَنْتَهِي) حُرُوفُ الْمَدِّ، أَي:  
تَرْجِعُ إِلَيْهِ، فَهِيَ (4) بِهِ أَشْبَهُ (5) ، وَتَمَيَّزُ [عَنْهُ] (6) بِتَصَعُّدِ الْأَلْفِ، وَتَسْفُلِ الْيَاءِ، وَاعْتِرَاضِ  
الْوَاوِ .

وُنُسِبَتْ إِلَى الْجَوْفِ (7) ؛ لِأَنَّهُ آخِرُ انْقِطَاعِ مَخْرَجِهَا .

وَسُمِّيَتْ: حُرُوفَ مَدٍّ وَلَيْنٍ؛ لِأَنَّهَا تَخْرُجُ بِامْتِدَادٍ وَلَيْنٍ مِنْ غَيْرِ كُفْلَةٍ عَلَى اللِّسَانِ؛ لِاتِّسَاعِ  
مَخْرَجِهَا، فَإِنَّ الْمَخْرَجَ إِذَا اتَّسَعَ انْتَشَرَ الصَّوْتُ وَامْتَدَّ وَلَا نَ، وَإِذَا ضَاقَ انْضَغَطَ فِيهِ الصَّوْتُ  
وَصَلَبَ، وَكُلُّ حَرْفٍ مُسَاوٍ لِمَخْرَجِهِ (8) إِلَّا هِيَ (9) ، وَلِذَلِكَ قَبِلَتْ الزِّيَادَةَ .

(1) إِذْ لَا تَعْتَمِدُ عَلَى جُزْءٍ مُعَيَّنٍ مِنْ أَجْزَاءِ الْحَلْقِ أَوْ اللِّسَانِ أَوْ الشَّفَتَيْنِ، فَمَخْرَجُهَا مَخْرَجٌ تَقْدِيرِيٌّ .

(2) فَإِنَّ كَانَتْ الْوَاوُ سَاكِنَةً، مَضْمُومًا مَا قَبْلَهَا؛ كَانَ مَخْرَجُهَا: الْجَوْفَ، وَإِنْ تَحَرَّكَتْ، أَوْ سَكَنَتْ وَلَمْ يُضَمَّ  
مَا قَبْلَهَا؛ كَانَ مَخْرَجُهَا: الشَّفَتَيْنِ - كما سيأتي - .

وَكَذَا الْيَاءُ؛ إِنْ كَانَتْ سَاكِنَةً، مَكْسُورًا مَا قَبْلَهَا؛ كَانَ مَخْرَجُهَا: الْجَوْفَ، وَإِنْ تَحَرَّكَتْ، أَوْ سَكَنَتْ وَلَمْ  
يُكْسَرْ مَا قَبْلَهَا؛ كَانَ مَخْرَجُهَا: وَسَطَ اللِّسَانِ .

(3) يَعْنِي: لَا يَسْكُونُهَا .

(4) [أَي: حُرُوفُ الْمَدِّ] مِنْ حَاشِيَةِ النُّسخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ .

(5) [أَي: بِالصَّوْتِ السَّادِجِ] مِنْ حَاشِيَةِ النُّسخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ .

وَالصَّوْتُ السَّادِجُ: هُوَ الصَّوْتُ الْعَارِي عَنِ الْحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ .

يُنظَرُ: الْفَوَائِدُ الْمُسْعَدِيَّةُ فِي حَلِّ الْجَزْرِيَّةِ لِعُمَرَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمُسْعَدِيِّ (ص 32) .

(6) هَكَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَفِي الْأَزْهَرِيَّةِ: «وَتَمَيَّزُ هِيَ عَنِ الصَّوْتِ» .

(7) فَتُسَمَّى: الْحُرُوفَ الْجَوْفِيَّةَ؛ لِخُرُوجِهَا مِنَ الْجَوْفِ، وَتُسَمَّى: الْهَوَائِيَّةَ؛ لِإِتِّسَاعِ هَوَائِهَا فِي الْفَمِّ حَالَ  
النُّطْقِ بِهَا، وَتُسَمَّى: حُرُوفَ الْعِلَّةِ؛ لِأَنَّهَا يَطْرَأُ عَلَيْهَا مِنْ إِعْلَالٍ وَقَلْبٍ - كما هُوَ مَعْلُومٌ فِي فنِّ الصَّرْفِ -،  
وَتُسَمَّى - أَيْضًا -: الْحُرُوفَ الْمَدِّيَّةَ .

(8) أَي: لَا يَتَجَاوِزُهُ إِلَى مَخْرَجِ حَرْفٍ آخَرَ فَيَشْرِكُهُ فِيهِ .

(9) إِذْ إِنَّهَا تَمُرُّ بِكُلِّ الْحَلْقِ وَالْفَمِّ .

وَاعْلَمَ أَنَّ كُلَّ مِقْدَارٍ لَهُ نِهَائَتَانِ، أَيَّتُهُمَا فِرِضَتْ أَوَّلُهُ؛ كَانَ مُقَابِلَهَا آخِرُهُ، وَلَمَّا كَانَ وَضَعُ الْإِنْسَانِ عَلَى الْإِنْتِصَابِ (1)؛ كَانَ رَأْسُهُ أَوَّلَهُ، وَرِجْلَاهُ آخِرُهُ، وَمِنْ ثَمَّ كَانَ أَوَّلُ الْمَخَارِجِ: الشَّفَتَيْنِ، وَأَوُّهُمَا: مِمَّا يَلِي الْبَشْرَةَ، وَآخِرُهُمَا: مِمَّا يَلِي الْأَسْنَانَ، وَثَانِيهَا: اللِّسَانَ (2)، وَأَوَّلُهُ: مِمَّا يَلِي الْأَسْنَانَ، وَآخِرُهُ: مِمَّا يَلِي الْحَلْقَ، وَهُوَ (3) ثَالِثُهَا، وَأَوَّلُهُ: مِمَّا يَلِي اللِّسَانَ، وَآخِرُهُ: مِمَّا يَلِي الصَّدْرَ، وَلَوْ كَانَ وَضَعُهُ عَلَى التَّنَكِّيسِ؛ لَأَنعَكَسَ.

وَلَمَّا كَانَ مَادَّةُ الصَّوْتِ: الْهَوَاءُ الْخَارِجُ مِنْ دَاخِلِ الْفَمِ؛ كَانَ أَوَّلُهُ آخِرَ الْحَلْقِ، وَآخِرُهُ أَوَّلَ الشَّفَتَيْنِ.

فَرَتَّبَ النَّاطِمُ - كَالْجُمُهورِ - الْحُرُوفَ بِاعْتِبَارِ الصَّوْتِ، حَيْثُ قَالَ: (فَأَلْفُ الْجَوْفِ...) إِلَى آخِرِ مَا يَأْتِي، وَرَتَّبَ تَسْمِيَةَ الْمَخَارِجِ (4) بِاعْتِبَارِ وَضْعِهَا؛ حَيْثُ جَعَلَ الْأَبْعَدَ مِمَّا يَلِي الصَّدْرَ، وَالْأَقْرَبَ مُقَابِلَهُ، فَقَالَ:

11- ثُمَّ لِأَقْصَى الْحَلْقِ: هَمْزٌ هَاءٌ      ثُمَّ لِبُوسَطِهِ: فَعَيْنٌ حَاءٌ

12- أَدْنَاهُ: عَيْنٌ خَاوُّهَا ..... [.....]

(ثُمَّ لِأَقْصَى الْحَلْقِ) أَي: أَبْعَدِهِ، وَهُوَ آخِرُهُ مِمَّا يَلِي الصَّدْرَ: حَرْفَانِ، (هَمْزٌ) ثُمَّ (هَاءٌ)، وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَلْفَ مَعَهُمَا؛ لِمَا مَرَّ، وَذَكَرَهَا الشَّاطِبِيُّ (5) وَعَيْرُهُ مَعَهُمَا (6)؛ لِأَنَّ مَبْدَأَهَا مَبْدَأُ

(1) يَعْنِي: عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ وَالْإِعْتِدَالِ.

(2) [أَي: وَكَانَ ثَانِيهَا اللِّسَانَ] مِنْ حَاشِيَةِ النَّسَخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ.

(3) [أَي: الْحَلْقُ] مِنْ حَاشِيَةِ النَّسَخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ.

(4) [أَي: حَيْثُ سَمِيَ مَا لِلْهَمْزِ وَالْهَاءِ: أَقْصَى] مِنْ حَاشِيَةِ النَّسَخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ.

(5) الْقَاسِمُ بْنُ فَيْزَةَ بْنِ خَلْفِ بْنِ أَحْمَدَ الرَّعِينِيَّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الشَّاطِبِيُّ: إِمَامُ الْقُرَّاءِ، كَانَ ضَرِيًّا، وَوُلِدَ بِشَاطِبَةَ فِي الْأَنْدَلُسِ سَنَةَ 538 هـ، وَتُوِّفِيَ بِبِضْرَ سَنَةَ 590 هـ، كَانَ عَالِمًا بِالْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ وَاللُّغَةِ، قَالَ ابْنُ خَلْكَانَ: «كَانَ إِذَا قُرِيَ عَلَيْهِ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَالْمَوْطَأِ، تُصَحَّحُ النَّسَخُ مِنْ حِفْظِهِ»، مِنْ تَصَانِيفِهِ: حِرْزُ الْأَمَانِيِّ وَوَجْهُ التَّهَانِيِّ فِي الْقُرَّاءَاتِ السَّبْعِ - نَظْمٌ بِهَا كِتَابُ التَّيْسِيرِ لِلدَّانِيِّ -، عَقِيلَةُ أَنْرَابِ الْقِصَائِدِ فِي أَسْنَى الْمَقَاصِدِ فِي عِلْمِ رَسْمِ الْمَصَاحِفِ - نَظْمٌ بِهَا كِتَابُ الْمُفْتِحِ لِلدَّانِيِّ أَيْضًا -، نَاطِمَةُ الزُّهْرِيِّ فِي عِلْمِ الْفَوَاصِلِ - نَظْمٌ فِيهَا كِتَابُ الْبَيَانِ لِلدَّانِيِّ -.

يُنَظَّرُ: الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَلِيِّ (5/ 180-181)؛ وَمُعْجَمُ الْمُؤَلَّفِينَ (8/ 110-111).

(6) لِأَنَّهُ يَرَى - كَسِيْبِيُوْنِهِ - أَنَّ الْمَخَارِجَ سِتَّةَ عَشَرَ مَخْرَجًا، وَقَدْ عَلِمَتْ أَنَّ أَصْحَابَ هَذَا الْمَذْهَبِ يُسْقِطُونَ مَخْرَجَ الْجَوْفِ، وَيُوزَعُونَ حُرُوفَهُ عَلَى الْحَلْقِ وَوَسَطِ اللِّسَانِ وَالشَّفَتَيْنِ.

الحَلَقِ، ثُمَّ تَمْتَدُّ وَتَمُرُّ عَلَى الْكُلِّ، وَكَيْنَهُ جَعَلَهَا بَعْدَهُمَا (1)، وَغَيْرُهُ جَعَلَهَا بَيْنَهُمَا؛ لِأَنَّ الثَّلَاثَةَ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ مَخْرَجٍ وَاحِدٍ؛ فَهِيَ مُرْتَبَةٌ فِيهِ: الهمزة، ثُمَّ الألف، ثُمَّ الهاء (2).  
 (ثُمَّ لَوْ سَطِهُ) (3) بِإِسْكَانِ السَّيْنِ، لُغَةً ضَعِيفَةً فِي فَتْحِهَا (4)، عَكْسُ [نَحْوِ]: جَلَسْتُ وَسَطَ الْقَوْمِ، مِمَّا يَصْلُحُ فِيهِ «بَيْنَ».  
 (فَعَيْنُ حَاءٍ) أَي: ثُمَّ لَوْ سَطِ الحَلَقِ حَرْفَانِ: عَيْنُ [ثُمَّ] (5) حَاءٍ - مُهْمَلَتَانِ - (6).  
 (أَدْنَاهُ: عَيْنُ) أَي: ثُمَّ لِأَقْرَبِ الحَلَقِ (7) - وَهُوَ أَوَّلُهُ - حَرْفَانِ: الْعَيْنُ، ثُمَّ (خَاوْهَا) الْمُعْجَمَتَانِ.

فَمَخَارِجُ الحَلَقِ ثَلَاثَةٌ، وَحُرُوفُهُ: سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ (8)، وَتُسَمَّى: حَلْقِيَّةً؛ لِخُرُوجِهَا مِنَ الحَلَقِ. وَأَضَافَ الحَاءَ إِلَى الْعَيْنِ؛ لِمْشَارَكَيْتِهَا لَهَا فِي صِفَاتِهَا، إِلَّا فِي الْجَهْرِ؛ فَإِنَّهَا مَهْمُوسَةٌ، وَالْعَيْنُ مَجْهُورَةٌ - كَمَا سَيَأْتِي -.

[ثُمَّ لَمَّا] (9) فَرَّغَ مِنْ مَخَارِجِ الحَلَقِ وَحُرُوفِهِ، أَخَذَ فِي بَيَانِ مَخَارِجِ اللِّسَانِ وَحُرُوفِهِ، فَقَالَ:

12 - ..... وَالْقَافُ أَقْصَى اللِّسَانِ فَوْقَ، ثُمَّ الكَافُ

13 - ..... أَسْفَلُ، .....

(وَالْقَافُ) أَي: مَخْرَجُهَا (أَقْصَى اللِّسَانِ) أَي: آخِرُهُ مِمَّا يَلِي الحَلَقَ (فَوْقَ) أَي: وَمَا فَوْقَهُ

(1) فِي قَوْلِهِ عِنْدَ ذِكْرِ الحُرُوفِ مُرْتَبَةٌ عَلَى تَرْتِيبِ المَخَارِجِ:

أَهْأَعُ حَشَا غَاوِ خَلَا قَارِي كَمَا جَرَى شَرْطُ يُسْرَى ضَارِعِ لَاحِ نَوَفَلَا  
 رَعَى طَهْرَ دِينَ تَمَّهُ ظِلُّ ذِي نُنَا صَفَا سَجَلُ زُهْدِي فِي وُجُوهِ بَنِي مَلَا

يُنظر: مَتْنُ الشَّاطِئِيَّةِ (ص 92)، وَالْوَافِي فِي شَرْحِ الشَّاطِئِيَّةِ لِعَبْدِ الفَتَّاحِ القَاضِي (ص 319).

(2) فَالْهَمْزَةُ أَدْخُلُ إِلَى الصَّدْرِ مِنَ الهَاءِ.

(3) وَيُرْوَى: «وَمَنْ وَسَطِهُ» بِفَتْحِ السَّيْنِ - عَلَى الفَصِيحِ -.

(4) وَوَسَطَ الشَّيْءَ - بِالْفَتْحِ -: مَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ.

يُنظر: القَامُوسُ المُحِيطُ (وسط / ص 1752).

(5) هَكَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَفِي (ب) وَالْقَاسِمِيَّةِ: «فَحَاءٌ» بِإِنْفَاءِ بَدَلِ «ثُمَّ».

(6) فَالْعَيْنُ أَدْخُلُ مِمَّا يَلِي أَقْصَى الحَلَقِ مِنَ الحَاءِ، وَقِيلَ: العَكْسُ، وَقِيلَ: هُمَا سَوَاءٌ.

يُنظر: أَحْكَامُ قِرَاءَةِ القُرْآنِ لِلْحَصْرِيِّ (ص 36).

(7) مِمَّا يَلِي الفَمَ.

(8) تَكُونُ سَبْعَةً بَعْدَ الألفِ مِنْ حُرُوفِهِ - كَمَا هُوَ مَذْهَبُ سَبِيوِيهِ وَالْفَرَّاءِ وَمَنْ تَبِعَهُمَا -.

(9) فِي الأَزْهَرِيَّةِ: «وَلَمَّا».

مِنَ الْحَنَكِ الْأَعْلَى (1).

(ثُمَّ الْكَافُ) أَي: مَخْرَجُهَا: أَقْصَى اللِّسَانِ (أَسْفَلُ) أَي: وَمَا تَحْتَهُ (2) مِّنَ الْحَنَكِ الْأَعْلَى. وَيُسَمَّى الْحَرْفَانِ: لَهَوِيَّيْنِ؛ لِأَنَّهُمَا يُخْرَجَانِ مِنْ آخِرِ اللِّسَانِ عِنْدَ اللَّهَاءِ، وَهِيَ اللَّحْمَةُ الْمُسْرِفَةُ عَلَى الْحَلْقِ، وَالْجَمْعُ: لِهَاءٌ، وَلِهَوَاتٌ، وَلِهَيَاتٌ (3).

### 13 - ..... وَالْوَسْطُ: فَجِيمُ الشَّيْنِ يَا

(وَالْوَسْطُ) بِإِسْكَانِ الشَّيْنِ، مِثْلُ مَا مَرَّ. (فَجِيمُ) بِتَرْكِ التَّنْوِينِ لِلْوَزْنِ، وَ(الشَّيْنُ، يَا) بِالْقَصْرِ لِلْوَقْفِ. أَي: [وَوَسْطُ] اللِّسَانِ مَعَ مَا يُجَادِيهِ مِنْ وَسَطِ الْحَنَكِ الْأَعْلَى: مَخْرَجُ الْجِيمِ، ثُمَّ الشَّيْنِ، ثُمَّ الْيَاءِ - الْمُنْتَهَا تَحْتُ - (4)، وَقَدَّمَ بَعْضُهُمُ الشَّيْنَ عَلَى الْجِيمِ. وَتُسَمَّى الثَّلَاثَةُ: شَجْرِيَّةً (5)؛ لِخُرُوجِهَا مِنْ شَجْرِ الْفَمِ، وَهُوَ مُنْفَتِحٌ مَا بَيْنَ اللَّحْيَيْنِ (6).

### 13 - ..... وَالضَّادُ: مِنْ حَافَتِهِ إِذْ وَلِيَا

### 14 - لَأَضْرَاسٍ مِنْ أَيْسَرَ أَوْ يُمْنَاهَا

(وَالضَّادُ مِنْ حَافَتِهِ إِذْ وَلِيَا) بِالْأَلْفِ لِلْإِطْلَاقِ. (لَأَضْرَاسٍ) أَضْلُهَا: الْأَضْرَاسُ؛ نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْهَمْزَةِ إِلَى اللَّامِ، وَانْتَبَهِيَ بِهَا عَنْ

(1) وَهُوَ بَاطِنُ أَعْلَى الْفَمِ مِنْ دَاخِلِ.

يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (حَنَكُ) (2/632).

(2) أَي: تَحْتَ مَخْرَجِ الْقَافِ قَلِيلًا.

(3) وَلِهَيَّ، وَلِهَيَّ، وَلِهَاءٌ.

يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (لَهُو) (ص 1492).

(4) غَيْرُ الْمَدِّيَّةِ؛ بِأَنْ تَكُونَ مَفْتُوحَةً أَوْ مَضْمُومَةً أَوْ مَكْسُورَةً، أَوْ كَانَتْ سَاكِنَةً بَعْدَ فَتْحٍ؛ أَمَّا الْيَاءُ الْمَدِّيَّةُ فَمَخْرَجُهَا: السُّجُوفُ - كَمَا تَقَدَّمَ -.

(5) جَاءَ فِي الْقَامُوسِ لِلْفَيْرُزِّ أَبَادِي (شَجْرُ / ص 839): «وَالْحُرُوفُ الشَّجْرِيَّةُ: شَصَّحَ» أَه، هَكَذَا بِالضَّادِ بَدَلَ الْيَاءِ؛ وَهُوَ قَوْلٌ لِبَعْضِ أَئِمَّةِ الْفَنِّ؛ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ كَلَامِ مَكِّيٍّ فِي الرَّعَايَةِ (ص 139-140)، وَابْنِ الْجَزْرِيِّ فِي التَّمْهِيدِ (ص 95-96)، وَاخْتَارَ فِي النَّشْرِ خِلَافَهُ (1/200).

(6) يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (شَجْرُ) (5/34).

همزة الوصل (1) .

أَي: وَالضَّادُ تَخْرُجُ مِنْ [طَرْفٍ] (2) اللِّسَانِ مُسْتَطِيلَةً إِلَى مَا يَلِي الْأُضْرَاسَ .  
 (مِنْ أَيْسَرَ) أَي: أَيْسَرِهَا، وَهُوَ أَكْثَرُ وَأَيْسَرُ، (أَوْ) مِنْ (يُمْنَاهَا) وَهُوَ قَلِيلٌ وَعَسِيرٌ، أَوْ مِنْهَا  
 وَهُوَ أَقْلٌ وَأَعْسَرُ (3) ، قِيلَ: كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخْرِجُهَا مِنْهَا (4) .  
 وَبِالْجُمْلَةِ، هِيَ أَصْعَبُ الْحُرُوفِ وَأَشَدُّهَا عَلَى اللِّسَانِ (5) ، وَهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا أَفْصَحُ  
 مَنْ نَطَقَ بِالضَّادِ، بَيْدَ أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ» (6) ، [أَي]: الَّذِينَ هُمْ أَصْلُ الْعَرَبِ، وَهُمْ أَفْصَحُ مَنْ  
 نَطَقَ بِهَا، فَأَنَا أَفْصَحُ الْعَرَبِ، وَخَصَّهَا بِالذِّكْرِ؛ لِعُسْرِهَا عَلَى غَيْرِ الْعَرَبِ .  
 وَقَوْلُهُ: «بَيْدَ» بِمَعْنَى: مِنْ أَجْلِ (7) ، وَقِيلَ: بِمَعْنَى «غَيْرٍ» (8) ؛ وَأَنَّهُ مِنْ تَأْكِيدِ الْمَدْحِ بِمَا  
 يُشْبِهُ الدَّمَ (9) ، كَقَوْلِهِ:

(1) فَتُلْفِظُ هَكَذَا: «لِضْرَاسٍ» .

(2) فِي (ب): «حَافَةٌ» بَدَلُ «طَرْفٍ» .

(3) مَخْرَجُ الضَّادِ: هُوَ إِحْدَى حَافَتِي اللِّسَانِ مَعَ مَا يُجَاذِيهِ مِنَ الْأُضْرَاسِ الْعُلْيَا .

(4) يُنظر: إِبْرَازُ الْمَعَانِي مِنْ حِرْزِ الْأَمَانِي لِأَبِي شَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ (ص 745) .

(5) لِخُرُوجِهَا مِنْ حَافَتِهِ مَعَ الْأُضْرَاسِ الْمُجَاوِرَةِ، وَلَطُولِ مَخْرَجِهَا؛ إِذْ يَبْتَدِئُ خُرُوجُهَا مِنْ أَدْنَى حَافَةِ  
 اللِّسَانِ إِلَى أَفْصَاهَا .

(6) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ (61 / 1) ط . دار الإمام مالك: «لَا أَصْلَ لَهُ»، وَقَالَ الْعَلَّامَةُ  
 الشُّوكَاوِيُّ: «لَا أَصْلَ لَهُ، وَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ» اهـ .

يُنظر: الْفَوَائِدُ الْمَجْمُوعَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُؤَصَّوَعَةِ لِلشُّوكَاوِيِّ (ص 327) نَسَرَهُ: دار الكتب العلمية .

(7) يُنظر: مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ عَلَى صِحَاحِ الْأَنْتَارِ لِلْفَاضِي عِيَّاضِ (106 / 1)، تَاجُ الْعُرُوسِ لِلزَّيْدِيِّ،  
 (454 / 7) .

(8) يُقَالُ: رَجُلٌ كَثِيرُ السَّهْلِ، بَيْدَ أَنَّهُ بِخَيْلٍ، مَعْنَاهُ: غَيْرَ أَنَّهُ بِخَيْلٍ .

يُنظر: لِسَانُ الْعَرَبِ (بيد) (561 / 1) .

(9) وَهُوَ أُسْلُوبٌ مِنْ أُسَالِيبِ الْبَدِيعِ عِنْدَ الْبَلَاغِيِّينَ، وَهُوَ نَوْعَانِ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يُسْتَشْتَى مِنْ صِفَةٍ دَمَّ مِنْفِيَّةٍ عَنِ الشَّيْءِ صِفَةً مَدْحٍ بِتَقْدِيرِ دُخُولِهَا فِيهَا، كَمَا فِي الْبَيْتِ الَّذِي أَنْشَدَهُ  
 الشَّارِحُ رَحِمَهُ اللَّهُ .

وَالثَّانِي: أَنْ يُبَيَّنَ لِشَيْءٍ صِفَةً مَدْحٍ، وَيُعَقَّبَ بِأَدَاةٍ اسْتِثْنَاءٍ تَلِيهَا صِفَةً مَدْحٍ أُخْرَى لَهُ، كَمَا فِي: «أَنَا أَفْصَحُ مَنْ  
 نَطَقَ بِالضَّادِ، بَيْدَ أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ» - وَهُوَ حَدِيثٌ لَا أَصْلَ لَهُ كَمَا تَقَدَّمَ - .

يُنظر: جَوَاهِرُ الْبَلَاغَةِ لِأَمِّهِدِ الْهَاشِمِيِّ (ص 407-409) ط . مؤسسة المعارف .

- وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنْ سُوِّفَهُمْ  
بِهِنَّ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الْكُتَائِبِ (1)  
14 - .....  
15 - وَالنُّونُ: مِنْ طَرَفِهِ تَحْتُ اجْعَلُوا  
وَالرَّاءُ: يُدَانِيهِ لظَهْرِهِ أَذْخَلُ

وَاللَّامُ أَذْنَاهَا لِمُتْتَهَاهَا) أَي: وَاللَّامُ مَخْرَجُهَا: مِنْ أَوَّلِ حَافَةِ اللِّسَانِ مَعَ مَا يَلِيهَا مِنْ  
الْحَنَكِ الْأَعْلَى إِلَى آخِرِهَا، قَالَ سَيِّوَيْهِ: «فُوَيْقَ الضَّاحِكِ وَالنَّابِ وَالرَّبَاعِيَّةِ وَالشَّيْبَةِ» (2).  
(وَالنُّونُ) تَخْرُجُ (مِنْ طَرَفِهِ) أَي: اللِّسَانِ مَعَ مَا ذُكِرَ (3).  
(تَحْتُ اجْعَلُوا) أَي: وَاجْعَلُوهَا - أَيُّهَا الْقُرَّاءُ - تَحْتُ مَخْرَجِ [اللَّامِ] قَلِيلًا، وَقِيلَ: فَوْقَهَا قَلِيلًا.  
(وَالرَّاءُ) بِالْقَصْرِ لِلْوَزْنِ، مَخْرَجُهَا: (يُدَانِيهِ) أَي: يُقَارِبُ مَخْرَجَ النُّونِ.  
(لِظَهْرِهِ أَذْخَلُ) أَي: وَهُوَ أَذْخَلُ إِلَى ظَهْرِ اللِّسَانِ قَلِيلًا؛ لِأَنِّجْرَافِهِ إِلَى اللَّامِ.

(1) أَي: إِنْ كَانَ تَكَسَّرَ حَدُّ سُوِّوْفِهِمْ مِنْ مُقَارَعَةِ الْجَبُوشِ عَيْنًا؛ فَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرُهُ.

(2) قَالَ أَبُو شَامَةَ شَارِحًا قَوْلَ الشَّاطِبِيِّ:

وَخَرَفٌ بِأَذْنَاهَا إِلَى مُتْتَهَاهَا قَدْ بَلَى الْحَنَكَ الْأَعْلَى وَدُونَهُ ذُو وَلَا

قَالَ: «أَي: بِأَدْنَى حَافَةِ اللِّسَانِ إِلَى مُتْتَهَى طَرَفِ اللِّسَانِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَا يَلِيهَا مِنَ الْحَنَكِ الْأَعْلَى، وَمِنْهُمْ مَنْ يَزِيدُ  
عَلَى هَذَا؛ فَيَقُولُ: «فُوَيْقَ الضَّاحِكِ وَالنَّابِ وَالرَّبَاعِيَّةِ وَالشَّيْبَةِ»، وَهُوَ خَرَفُ اللَّامِ، قَالَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو: وَكَانَ يُعْنِي  
أَنْ يُقَالَ: فُوَيْقَ الثَّنَائَا، إِلَّا أَنَّ سَيِّوَيْهِ ذَكَرَ ذَلِكَ؛ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ عَدَدُوا، وَإِلَّا فَلَيْسَ فِي الْحَقِيقَةِ فَوْقَ؛ لِأَنَّ مَخْرَجَ  
النُّونِ يَلِي مَخْرَجَهَا وَهِيَ فَوْقَ الثَّنَائَا، فَكَذَلِكَ هَذَا، عَلَى أَنَّ النَّاظِقَ بِاللَّامِ يَبْسُطُ جَوَانِبَ طَرَفِي لِسَانِهِ مِمَّا فَوْقَ  
الضَّاحِكِ إِلَى الضَّاحِكِ الْآخِرِ، وَإِنْ كَانَ الْمَخْرُجُ فِي الْحَقِيقَةِ لَيْسَ إِلَّا فَوْقَ الثَّنَائَا، وَإِنَّمَا ذَلِكَ يَأْتِي لِمَا فِيهَا مِنْ شِبْهِ  
الشَّدَةِ وَدُخُولِ الْمَخْرُجِ فِي ظَهْرِ اللِّسَانِ، فَيَبْسُطُ الْجَانِبَانِ لَذَلِكَ، فَلِذَلِكَ عَدَدَ الضَّاحِكِ وَالنَّابِ وَالرَّبَاعِيَّةِ وَالشَّيْبَةَ» اهـ.  
يُنظَرُ: إِبْرَازُ الْمَعَانِي (ص 745-746).

(3) مَخْرَجُ النُّونِ: طَرَفُ اللِّسَانِ مَعَ مَا يُجَاذِيهِ مِنَ اللَّثَّةِ الْعُلْيَا.

وَهَذَا مُقَيَّدٌ بِالنُّونِ الْمُتَحَرِّكَةِ بِأَيَّةِ حَرَكَةٍ، أَوْ السَّاكِنَةِ الْمُطَهَّرَةِ.

أَمَّا النُّونُ الْمُخْفَاةُ؛ فَتَتَحَوَّلُ مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ إِلَى قُرْبِ مَخْرَجِ مَا تُخْفَى عِنْدَهُ مِنَ الْحُرُوفِ - هَذَا هُوَ  
الصَّحِيحُ -.

وَأَمَّا النُّونُ الْمُدْعَمَةُ مُطْلَقًا - أَي: بِالْغَنَّةِ أَوْ بِغَيْرِهَا - فِي غَيْرِ مِثْلِهَا؛ فَتَتَحَوَّلُ مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ إِلَى مَخْرَجِ مَا  
تُدْعَمُ فِيهِ مِنَ الْحُرُوفِ - مَعَ مَلَاحِظَةِ أَنَّ الْغَنَّةَ جُزْءٌ مُكْمَلٌ لِلنُّونِ عِنْدَ إِخْفَائِهَا أَوْ إِدْعَامِهَا فِي غَيْرِ السَّلَامِ وَالرَّاءِ  
(لَمَنْ مَذْهَبُهُ تَرْكُ الْغَنَّةِ مَعَهُمَا، وَيُسْتَشْنَى كَذَلِكَ إِدْعَامُهَا فِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ فِي رِوَايَةِ خَلْفٍ عَنِ حَمْرَةَ) -.

يُنظَرُ: هِدَايَةُ الْقَارِي إِلَى تَجْوِيدِ كَلَامِ الْبَارِي لِعَبْدِ الْبَرْتَاغِ الْمَرْصَفِيِّ (1/76، 183 وَمَا بَعْدَهَا)، وَيُنظَرُ  
لِلْفَائِدَةِ: الْمَوْضِعُ فِي التَّجْوِيدِ، لِعَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرْطُبِيِّ (ت 461)، (ص 81-82، 146).

وَقَضِيَّةٌ هَذَا: تَقْدِيمُ الرَّاءِ عَلَى النُّونِ، وَجَرَى عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ.  
وَمَا ذَكَرَهُ النَّاطِمُ مِنْ تَعَايِيرِ مَخْرَجِ الثَّلَاثَةِ مَذْهَبِ سَبْيَوِيهِ وَالْحُدَاقِ، وَذَهَبَ يَحْيَى الْفَرَاءُ  
وَقَطْرُبُ (1) وَالْجَرْمِيُّ (2) إِلَى أَنَّ مَخْرَجَهَا وَاحِدٌ، وَهُوَ طَرَفُ اللِّسَانِ مَعَ مَا ذُكِرَ (3)، وَتُسَمَّى  
الثَّلَاثَةُ: ذَلْقِيَّةً، وَذَوْلَقِيَّةً؛ لِأَنَّهَا تُخْرَجُ مِنْ ذَلِقِ اللِّسَانِ، وَهُوَ طَرَفُهُ (4).

[16 - وَالطَّاءُ وَالذَّالُّ وَتَا: مِنْهُ وَمِنْ

[17 - مِنْهُ وَمِنْ فَوْقِ الثَّنَائِيَا السُّفْلَى

[18 - مِنْ طَرَفَيْهِمَا،

(وَالطَّاءُ وَالذَّالُّ) الْمُهْمَلَتَانِ (وَتَا) بِالْقَصْرِ لِلْوَزْنِ - مُثَنَّةٌ فَوْقَ -، تَخْرُجُ (مِنْهُ) أَي: مِنْ طَرَفِ  
اللِّسَانِ [ (وَمِنْ) أُصُولِ (عُلْيَا الثَّنَائِيَا) (5) أَي: مِمَّا بَيْنَهُمَا [مُضْعَدًا] (6) إِلَى الْحَنَكِ [الْأَعْلَى] (7).  
وَتُسَمَّى الثَّلَاثَةُ: نَطْعِيَّةً؛ لِأَنَّهَا مِنْ نَطْعٍ (8) غَارِ الْحَنَكِ الْأَعْلَى، وَهُوَ سَقْفُهُ.  
وَالثَّنَائِيَا: الْأَسْنَانُ الْمُتَقَدِّمَةُ؛ اثْنَانِ فَوْقَ، وَاثْنَانِ تَحْتَ.  
(وَالصَّفِيرُ مُسْتَكِنٌ) أَي: وَحُرُوفُ الصَّفِيرِ الْآتِيَةِ، وَهِيَ: الصَّادُ وَالزَّايُّ وَالسِّينُ؛ مُسْتَقَرٌّ

(1) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَنِيرِ، أَبُو عَلِيٍّ، الْمَعْرُوفُ بِ: قَطْرُبٍ؛ أَحَدُ الْعُلَمَاءِ بِالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ، أَخَذَ عَنِ سَبْيَوِيهِ وَعَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ  
الْبَصْرِيِّينَ؛ وَيُقَالُ: إِنَّ سَبْيَوِيهِ لَقَبَهُ قَطْرُبًا؛ لِمْبَاكَرَتِهِ إِيَّاهُ فِي الْأَسْحَارِ، قَالَ لَهُ يَوْمًا: «مَا أَنْتَ إِلَّا قَطْرُبٌ لَيْلٍ»؛  
وَالْقَطْرُبُ: دُوَيْبَّةٌ تَدْبُ وَلَا تَقْتَرُ؛ تُوفِّيَ سَنَةَ 206 هـ، مِنْ تَصَانِيفِهِ: الْعِلَلُ فِي النَّحْوِ، الرَّدُّ عَلَى الْمُلْحِدِينَ فِي مُسَابِهِ الْقُرْآنِ.  
يُنْظَرُ: الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَوِيِّ (95/7)، وَمُعْجَمُ الْمُؤَلَّفِينَ (15/12).

(2) صَالِحُ بْنُ إِسْحَاقَ الْجَرْمِيِّ بِالْوَلَاءِ، أَبُو عَمَرَ: فَقِيهٌ، عَالِمٌ بِالنَّحْوِ وَاللُّغَةِ، مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ. سَكَنَ بَغْدَادَ،  
وَتُوفِّيَ سَنَةَ 225 هـ، لَهُ كِتَابٌ فِي السَّرِّ، وَكِتَابُ الْأَبْنِيَّةِ، وَعَرِيبُ سَبْيَوِيهِ، وَكِتَابٌ فِي الْعَرُوضِ.  
يُنْظَرُ: الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَوِيِّ (3/188-189)، وَمُعْجَمُ الْمُؤَلَّفِينَ (3/5).

(3) وَإِلَى هَذَا أَشَارَ الشَّاطِبِيُّ فِي حِرْزِ الْأَمَانِيِّ بِقَوْلِهِ:  
وَحَرْفٌ يُدَانِيهِ إِلَى الظَّهْرِ مَدْحَلٌ  
وَكَمْ حَاذِقٍ مَعَ سَبْيَوِيهِ بِهِ اجْتِنَا  
وَمِنْ طَرَفِ هُنَّ الثَّلَاثُ لِقَطْرُبٍ  
وَيَحْيَى مَعَ الْجَرْمِيِّ مَعْنَاهُ قَوْلًا  
يُنْظَرُ: النِّفَحَاتُ الْإِلَهِيَّةُ فِي شَرْحِ مَثْنِ الشَّاطِبِيِّ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الدَّائِمِ خَمِيسٍ (ص 615).

(4) يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (ذَلِقُ / ص 595).

(5) قَوْلُهُ: «عُلْيَا الثَّنَائِيَا» مِنْ إِضَافَةِ الصِّفَةِ إِلَى الْمَوْصُوفِ، أَي: الثَّنَائِيَا الْعُلْيَا.

(6) هَكَذَا صَبَّطَ فِي الدَّبْرِ كُوشِيٌّ، وَصَبَّطَ فِي الْقَنَاوِيِّ وَالْأَزْهَرِيَّةِ: «مُضْعَدًا»، وَفِي (ج) وَالْعَرَايِي: «مُضْعَدًا».

(7) زِيَادَةٌ مِنْ (ج) وَالْعَرَايِي.

(8) بَوَزْنِ «عَسْبٍ»، كَمَا فِي الْقَامُوسِ (نَطْعُ / ص 1621).

خُرُوجِهَا (منه) أي: مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ [ (1) (وَمِنْ فَوْقِ الثَّنَائِيَا السُّفْلَى) .  
 وَعِبَارَةٌ الشَّاطِئِي: «وَمِنْ بَيْنِ الثَّنَائِيَا»، يَعْنِي: العُلْيَا [وَالسُّفْلَى] (2) .  
 وَلَا مُنَافَاةً؛ فَهِيَ مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ وَمِنْ بَيْنِ الثَّنَائِيَا العُلْيَا وَالسُّفْلَى .  
 وَتُسَمَّى الثَّلَاثَةُ: أَسْلِيَّةً؛ لِأَنَّهَا مِنْ أَسَلَةِ اللِّسَانِ، [وَهِيَ] (3) مُسْتَدَقَّةُ (4)  
 (وَالظَّاءُ وَالذَّالُ) الْمُعْجَمَتَانِ، (وَتَأُ) بِالْقَصْرِ لِلوَزْنِ -مُثَلَّثَةٌ- .  
 (لِلْعُلْيَا مِنْ طَرَفَيْهَا) يَعْنِي: تَخْرُجُ مِنْ [طَرَفِي] (5) اللِّسَانِ وَالثَّنَائِيَا العُلْيَا (6) .  
 وَتُسَمَّى الثَّلَاثَةُ: لِوَيْوَيْةٍ؛ نِسْبَةً إِلَى اللَّيْثَةِ (7) ، وَهِيَ اللَّحْمُ النَّابِتُ حَوْلَ الْأَسْنَانِ .  
 فَمَخَارِجُ اللِّسَانِ: عَشْرَةٌ، وَحُرُوفُهُ (8) : ثَمَانِيَةٌ عَشْرَ .

18 - ..... وَمِنْ بَطْنِ الشَّفَةِ: فَالْفَاءُ مَعَ اطْرَافِ الثَّنَائِيَا المُشْرِفَةِ]

ثُمَّ أَخَذَ فِي بَيَانِ مَخَارِجِ الشَّفَتَيْنِ وَحُرُوفِهِمَا، فَقَالَ:  
 (وَمِنْ بَطْنِ الشَّفَةِ فَالْفَاءُ) بِالْقَصْرِ -لِلوَزْنِ- وَزِيَادَةُ الْفَاءِ (9) (مَعَ اطْرَافِ) بِإِسْكَانِ  
 العَيْنِ (10) وَنَقَلَ حَرَكَةَ الهَمْزَةِ إِلَيْهَا، أَي: وَالْفَاءُ تَخْرُجُ مِنْ بَاطِنِ الشَّفَةِ السُّفْلَى مَعَ اطْرَافِ  
 (الثَّنَائِيَا المُشْرِفَةِ) أَي: العُلْيَا .  
 وَأَطْلَقَ الشَّفَةَ، وَمُرَادُهُ: السُّفْلَى -كَمَا تَقَرَّرَ-؛ لِعَدَمِ تَأْتِي النُّطْقِ بِالْفَاءِ مَعَ العُلْيَا (11) .

19 - لِلشَّفَتَيْنِ: الوَاوُ بَاءٌ مِيمٌ

- (1) سَقَطَتْ مِنَ البَاهِي .  
 (2) زِيَادَةٌ مِنْ (ج) وَ(ب) .  
 (3) كَذَا فِي: (ج) وَالْعَرَابِيِّ وَالذَّبِيرِ كُوشِيِّ وَالبَاهِيِّ وَالْجِيزِيِّ وَ(و) وَالْقَاسِمِيَّةِ، وَفِي غَيْرِهَا: «وَهُوَ» .  
 (4) أَي: مَا دَقَّ مِنْهُ .  
 (5) كَذَا فِي: إِسْكَانِ (ج) وَالذَّبِيرِ كُوشِيِّ وَالبَاهِيِّ وَالْقَنَاوِيِّ وَالْجِيزِيِّ وَ(و)، وَفِي غَيْرِهَا: «طَرَفٌ»، وَكِلَاهُمَا لَهُ  
 وَجْهٌ، وَالْمُثَبَّتُ أَعْلَاهُ: أَجْوَدُ .  
 (6) أَي: مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ مَعَ اطْرَافِ الثَّنَائِيَا العُلْيَا .  
 (7) لِمْجَاوَرَةِ مَخْرَجِهَا لِلثَّيَّةِ .  
 (8) كَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَفِي النُّسخَةِ الأَزْهَرِيَّةِ: «حُرُوفُهَا» .  
 (9) إِذِ الْأَصْلُ: «وَمِنْ بَطْنِ الشَّفَةِ: الْفَاءُ» -بِلَا فَاءٍ قَبْلَهَا- .  
 (10) لَعْنَةٌ فِي فَتْحِهَا، كَمَا قَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي الخُلَاصَةِ:  
 وَ«مَعَ»: «مَعَ» فِيهَا قَلِيلٌ .....  
 يُنظر: شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ (2/ 66-67) .  
 (11) فَاسْتَعْنَى بِهَذَا عَنْ تَقْيِيدِهِ .

(لِلشَّفَتَيْنِ الْوَاوُ بَاءٌ مِيمٌ) أَي: وَالْوَاوُ وَالْبَاءُ - الْمُوَحَّدَةُ - وَالْمِيمُ: تَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الشَّفَتَيْنِ؛ لَكِنْ بِانْفِتَاحِهِمَا فِي الْأَوَّلِ (1)، وَانْطِبَاقِهِمَا فِي الْأَخِيرَيْنِ (2).  
وَبَعْضُهُمْ قَدَّمَ الْبَاءَ عَلَى الْوَاوِ وَالْمِيمِ.  
وَبِالْجُمْلَةِ؛ فَمَخَارِجُ (3) الشَّفَتَيْنِ اثْنَانِ، وَحُرُوفُهُمَا: أَرْبَعَةٌ.

19 - ..... وَغُنَّةٌ: مَخْرَجُهَا الْخَيْشُومُ]

(وَعُنَّةٌ) وَهِيَ صَوْتُ أَعْنُ، لَا عَمَلَ لِلْسَانَ فِيهِ (4)، قِيلَ: شَبِيهُ بِصَوْتِ الْعَزَالِ إِذَا صَاعَ وَكَلَّهَا!

(مَخْرَجُهَا) أَي: مَخْرَجُ مَحَلِّهَا.

(الْخَيْشُومُ) وَهُوَ أَقْصَى الْأَنْفِ (5)؛ وَلِهَذَا لَوْ أَمْسَكَتِ الْأَنْفُ لَمْ يُمْكِنَ خُرُوجُهَا، وَمَحَلُّهَا: النَّوْنُ - وَلَوْ تَنَوِينًا - وَالْمِيمُ، إِذَا سَكَنَتْ وَكَلَّهَا تَظْهَرًا.  
وَالْتَقْيِدُ يَهْدِينِ ذَكَرَهُ كَثِيرٌ، مِنْهُمْ الشَّاطِبِيُّ (6)، وَهُوَ تَقْيِيدٌ لِكَمَالِ الْغِنَّةِ لَا لِأَصْلِهَا (7)، كَمَا ذَكَرَهُ الْجَعْبَرِيُّ (8)، وَسَيَأْتِي إِيْضَاحُهُ فِي الْكَلَامِ عَلَى قَوْلِ النَّاطِمِ: (وَأَظْهَرَ الْغِنَّةَ).

(1) يَعْنِي: الْوَاوُ، وَالْمُرَادُ بِهَا: غَيْرُ الْمَدِّيَّةِ، أَمَّا الْمَدِّيَّةُ فَمَخْرَجُهَا: الْجَوْفُ - كَمَا تَقَدَّمَ -.

(2) يَعْنِي: الْبَاءَ وَالْمِيمِ.

(3) كَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَفِي النُّسخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ: «مَخَارِجُ» - دُونَ فَاءٍ!

(4) وَالْغِنَّةُ حَرْفٌ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ مَكِّيٌّ فِي الرَّعَايَةِ (ص 240) بِقَوْلِهِ: «وَالْغِنَّةُ: حَرْفٌ مَجْهُورٌ شَدِيدٌ، لَا عَمَلَ لِلْسَانَ فِيهَا».

(5) الْخَيْشُومُ: هُوَ حَرْقُ الْأَنْفِ الْمُنْجَذِبُ نَحْوَ الْفَمِ، أَوْ هُوَ الْفَتْحَةُ الْمَتَّصِلَةُ مِنْ أَعْلَى الْأَنْفِ إِلَى الْحَلْقِ. يُنْظَرُ: هِدَايَةُ الْقَارِي (70/1)، وَنَهَايَةُ الْقَوْلِ السُّفَيْدِ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ لِمُحَمَّدِ مَكِّيِّ نَصْرَ (ص 39)، وَالْوَاضِحُ فِي أَحْكَامِ التَّجْوِيدِ لِمُحَمَّدِ عَصَامِ الْقِضَاءِ (ص 34).

(6) فِي قَوْلِهِ:

وَغُنَّةٌ تَنَوِينٌ وَنَوْنٌ وَمِيمٌ إِنْ سَكَنَ وَلَا إِظْهَارٌ فِي الْأَنْفِ يُجْتَلَى

يُنْظَرُ: إِزْشَادُ السُّمَيْرِيِّ إِلَى مَقْصُودِ الْقَصِيدِ لِلْعَلَامَةِ عَلِيِّ مُحَمَّدِ الضَّبَّاعِ (ص 411).

(7) لِأَنَّ الْغِنَّةَ صِفَةٌ لَازِمَةٌ لِلنُّونِ وَالْمِيمِ، سِوَاءَ تَحَرُّكَتَا أَوْ سَكَنَتَا، وَسِوَاءَ كَانَتَا عِنْدَ سُكُونِهَا مُظْهَرَتَيْنِ أَمْ مُدْغَمَتَيْنِ أَمْ مُحْفَاتَيْنِ، وَسِوَاءَ كَانَتَا مُحْفَتَيْنِ أَمْ مُشَدَّدَتَيْنِ، غَيْرَ أَنَّهُمَا تَكُونُ فِيهِمَا - النَّوْنُ وَالْمِيمُ - حَالًا تَشْدِيدِيهِمَا أَقْوَى مِنْهَا فِي حَالِ إِدْغَامِهِمَا، وَفِي حَالِ إِخْفَائِهِمَا، وَفِي حَالِ إِخْفَائِهِمَا أَقْوَى مِنْهَا فِي حَالِ سُكُونِهَا مُظْهَرَتَيْنِ، وَفِي حَالِ سُكُونِهَا مُظْهَرَتَيْنِ أَقْوَى مِنْهَا فِي حَالِ تَحْرُكِهِمَا؛ فَمَرَاتِبُ الْغِنَّةِ فِي النَّوْنِ وَالْمِيمِ: حَمْسٌ. يُنْظَرُ: أَحْكَامُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِلْحَضْرِيِّ (ص 78-79)، وَهِدَايَةُ الْقَارِي (177/1-180).

(8) إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَلِيلِ الْجَعْبَرِيِّ، أَبُو إِسْحَاقَ: عَالِمٌ بِالْقِرَاءَاتِ، مِنْ فُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ، وَوُلِدَ =

## [بَابُ صِفَاتِ الْحُرُوفِ]

وَلِلْحُرُوفِ صِفَاتٌ، أَي: كَيْفِيَّاتٌ بِهَا تَتَمَيَّزُ الْحُرُوفُ الْمُشْتَرِكَةُ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ، كَمَا يَتَمَيَّزُ غَيْرُهَا بِالْمَخَارِجِ؛ إِذِ الْمَخْرَجُ لِلْحَرْفِ كَالْمَيَّزَانِ [تُعْرَفُ] بِهِ كَمِيَّتُهُ، وَالصِّفَةُ لَهُ كَالنَّقِيدِ [تُعْرَفُ] بِهَا كَيْفِيَّتُهُ (1).

وَقَدْ أَخَذَ فِي بَيَانِ الْمَشْهُورِ مِنْهَا، وَهُوَ [سَبْعَ عَشْرَةَ]، فَقَالَ:

[20 - صِفَاتُهَا: جَهْرٌ وَرِخْوٌ مُسْتَفِيلٌ مُنْفَتِحٌ مُضْمَتَةٌ، وَالضُّدُّ قُلْ]

(صِفَاتُهَا) أَي: الْمَشْهُورَةُ (2).

(جَهْرٌ، وَرِخْوٌ) بِتَثْلِيثِ الرَّاءِ (3)، وَالْكَسْرُ أَشْهَرُ.

[وَ] (مُسْتَفِيلٌ) وَ (مُنْفَتِحٌ) وَ (مُضْمَتَةٌ)، الْمُنَاسِبُ: التَّعْبِيرُ بِ «الِاسْتِفَالِ» وَ «الِانْفِتَاحِ»

وَ «الِإِضْمَاتِ» (4).

(وَالضُّدُّ) لَهَا (قُلْ)، وَهُوَ الْهَمْسُ، وَالشُّدَّةُ، وَالِاسْتِعْلَاءُ، وَالِانْطِبَاقُ، وَالِانْدِلَاقُ.

وَقَدْ أَخَذَ فِي بَيَانِهَا مَعَ بَيَانِ عِدَّةِ [حُرُوفِهَا الْمَعْلُومِ مِنْهُ عِدَّةٌ] (5) حُرُوفِ الْخَمْسَةِ

[الْأُولَى] (6)؛ فَقَالَ:

= بِقَلْعَةِ جَعْبَرٍ، وَتَعَلَّمَ بِعَدَادٍ وَدِمَشْقَ، وَاسْتَقَرَّ بِبَلَدِ الْخَلِيلِ فِي فِلِسْطِينَ إِلَى أَنْ مَاتَ، يُقَالُ لَهُ: شَيْخُ الْخَلِيلِ، وَقَدْ يُعْرَفُ بِ: ابْنِ السَّرَّاجِ، لَهُ نَحْوُ مِائَةِ كِتَابٍ؛ مِنْهَا: شَرْحٌ عَلَى الشَّاطِئِيَّةِ، الْمُسَمَّى: كَنْزُ الْمَعَانِي شَرْحَ حَرْزِ الْأَمَانِيِّ، وَحَمِيلَةُ أَرْبَابِ الْمَقَاصِدِ فِي رَسْمِ الْمُضْحَفِ، وَعُقُودُ الْجُهَانِ فِي تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ. يُنْظَرُ: الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَلِيِّ (1/ 55-56).

(1) هَكَذَا: «تُعْرَفُ» - بِالتَّأْنِيثِ فِي الْأَوَّلِ وَالتَّذْكِيرِ فِي الثَّانِي، وَالْبَاقِي: بِالتَّذْكِيرِ فِيهِمَا. وَ (و)، وَالْفَاسِمِيَّةُ، وَفِي (ج): بِالتَّأْنِيثِ فِي الْأَوَّلِ وَالتَّذْكِيرِ فِي الثَّانِي، وَالْبَاقِي: بِالتَّذْكِيرِ فِيهِمَا.

(2) فِي النُّسخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ: «الْمَشْهُورَةُ مِنْهَا»!

(3) يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (رِخْوُ / ص 629).

(4) أَي: أَنَّ التَّعْبِيرَ بِهَا أَنْسَبُ لِتَعْبِيرِهِ قَبْلُ: «جَهْرٌ».

قَالَ فِي النَّكَاتِ الْحَسَانِ (الورقة: 34): «قَوْلُهُ: «بِالِاسْتِفَالِ... الخ»؛ أَي: لِإِمْتِنَانِ السَّابِقِ؛ وَهُوَ «جَهْرٌ»، فَهُوَ أَوْلَى بِالْمُرَاعَاةِ مِمَّا بَعْدَهَا؛ وَهُوَ «مَهْمُوسٌ... الخ» - وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ - وَتَرَكَ الْإِعْتِرَاضَ عَلَى «رِخْوٍ» وَإِنْ كَانَ صِفَةً مُسَبَّهَةً بِلُغَاتِهِ الثَّلَاثِ؛ ك: حُلُوٍ، وَجَلْفٍ، وَصَخْمٍ، لَعَلَّهُ لِأَنَّهُ أَطْلَعَ عَلَى أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ مَصْدَرًا» اهـ.

(5) سَقَطَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ مِنْ نُسْخَةِ الْقَنَاوِيِّ.

(6) سَقَطَتْ مِنَ الْبَاهِيِّ، وَفِي (ب): بِدَلِّ «الْأُولَى»: «الْأُولَى».

[21- مَهْمُوسَهَا: «فَحْتُهُ شَخْصٌ سَكَتٌ» شَدِيدُهَا لَفْظٌ: «أَجِدُ قَطٍ بَكَتٌ»]

(مَهْمُوسَهَا) عَشْرَةُ أَحْرَفٍ، يَجْمَعُهَا لَفْظٌ: (فَحْتُهُ شَخْصٌ سَكَتٌ) (1)، فَحُرُوفُ الْجَهْرِ تِسْعَةٌ عَشْرٌ، وَهِيَ مَا عَدَا هَذِهِ الْعَشْرَةَ (2).

وَإِنَّمَا ذَكَرَ عِدَّةَ الْمَهْمُوسَةِ وَأَخَوَاتِهَا، دُونَ الْمَجْهُورَةِ وَأَخَوَاتِهَا؛ لِقَلَّتِهَا.

وَالْهَمْسُ لُغَةً: الْخَفَاءُ (3)، سُمِّيَتْ حُرُوفُهُ مَهْمُوسَةً؛ لِضَعْفِهَا وَجَرِيَانِ النَّفْسِ [مَعَهَا؛ لِضَعْفِ الْإِعْتِمَادِ عَلَيْهَا فِي مَخَارِجِهَا (4)] (5).

وَالْجَهْرُ لُغَةً: الْإِعْلَانُ (6)، سُمِّيَتْ حُرُوفُهُ مَجْهُورَةً؛ لِجَهْرِ بِهَا، وَلِقُوَّتِهَا وَمَنْعِ النَّفْسِ أَنْ يَجْرِيَ مَعَهَا؛ لِقُوَّةِ الْإِعْتِمَادِ عَلَيْهَا فِي مَخَارِجِهَا (7).

(شَدِيدُهَا) تَمَانِيَةُ أَحْرَفٍ، يَجْمَعُهَا (لَفْظٌ «أَجِدُ قَطٍ بَكَتٌ») (8)؛ فَحُرُوفُ غَيْرِهِ (9):

- (1) أَي: حَتَّى شَخْصٌ عَلَى السُّكُوتِ؛ فَسَكَتٌ، وَجَمَعَهَا بَعْضُهُمْ فِي: «سَكَتٌ فَحْتُهُ شَخْصٌ» أَي: عَلَى الْكَلَامِ. فَحُرُوفُ الْهَمْسِ: الْفَاءُ، وَالْحَاءُ، وَالنَّاءُ، وَالْهَاءُ، وَالشَّيْنُ، وَالْحَاءُ، وَالصَّادُ، وَالسَّيْنُ، وَالْكَافُ، وَالنَّاءُ.
- (2) يَجْمَعُهَا قَوْلُكَ: «ظِلُّ قَوْ رَيْضٍ إِذْ غَزَا جُنْدٌ مُطِيعٌ»، هِيَ: الطَّاءُ، وَاللَّامُ، وَالْقَافُ، وَالْوَاوُ، وَالرَّاءُ، وَالْبَاءُ، وَالصَّادُ، وَالْهَمْزَةُ، وَالذَّالُ، وَالْعَيْنُ، وَالزَّايُ، وَالْأَلْفُ، وَالسَّيْمُ، وَالنُّونُ، وَالذَّالُ، وَالْمِيمُ، وَالطَّاءُ، وَالْيَاءُ، وَالْعَيْنُ.
- يُنْظَرُ: تَاجُ اللَّغَةِ وَصَحَاحُ الْعَرَبِيَّةِ (2/ 619)، وَلِسَانُ الْعَرَبِ (مَادَّة: جهر).
- (3) وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾ [طه: 108] أَي: صَوْتًا خَفِيًّا.
- يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (همس / ص 1708)، وَمَحَاسِنُ التَّأْوِيلِ لِلْقَاسِمِيِّ (7/ 156) ط. دار الحديث.
- (4) فَلَمْ تَقْوِ عَلَى مَنْعِ النَّفْسِ مِنَ الْجَرِيَانِ مَعَهَا.
- (5) سَقَطَتْ مِنْ إِسْكَانِهَا.
- (6) يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (جهر / ص 304).
- (7) قَالَ سَبِيوِيَّةُ: «مَعْنَى الْجَهْرِ فِي الْحُرُوفِ أَنَّهَا حُرُوفٌ أُشْبِعَ الْإِعْتِمَادُ فِي مَوْضِعِهَا، حَتَّى مَنَعَ النَّفْسَ أَنْ يَجْرِيَ مَعَهَا حَتَّى يَنْقُضِيَ الْإِعْتِمَادُ وَيَجْرِيَ الصَّوْتُ».
- يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (جهر) (2/ 242).
- (8) قَطٍ: اسْمُ امْرَأَةٍ، فَبَكَتْ مَرَّةً، فَقَالَ زَوْجُهَا -أَوْ غَيْرُهُ-: «أَجِدُ قَطٍ بَكَتٌ» -كَذَا قِيلَ!-، يُنْظَرُ: نَهَائَةُ الْقَوْلِ الْمُفِيدِ (ص 48).
- فَحُرُوفُ الشَّدَّةِ: الْهَمْزَةُ، وَالسَّيْمُ، وَالذَّالُ، وَالْقَافُ، وَالطَّاءُ، وَالْبَاءُ، وَالْكَافُ، وَالنَّاءُ.
- (9) قَالَ: «غَيْرُهُ»؛ لِيَشْمَلَ الْحُرُوفَ الرَّخْوَةَ، وَالْحُرُوفَ الْبَيْنِيَّةَ.

[أحد] (1) وعِشْرُونَ، وَهِيَ مَا عَدَا هَذِهِ الثَّانِيَةَ، لَكِنَّ حُرُوفَ [الرَّخْوِ] مِنْهَا: سِتَّةَ عَشَرَ، وَالْحُرُوفَ [الْمُتَوَسِّطَةَ] بَيْنَ الرَّخْوِ وَالشَّدِيدِ خَمْسَةٌ، كَمَا ذَكَرَهُ بِقَوْلِهِ:

[22- وَبَيْنَ رَخْوٍ وَالشَّدِيدِ: «لِنَ عَمَرَ» وَسَبْعَ عُلُوٍّ: «خُصَّ ضَغْطُ فِظٍّ» حَصَرَ]

(وَبَيْنَ أَيٍّ: وَمَا بَيْنَ رَخْوٍ وَالشَّدِيدِ) خَمْسَةُ أَحْرَفٍ، يَجْمَعُهَا لَفْظٌ: (لِنَ عَمَرَ) (2).  
وَالشَّدَّةُ لُغَةً: الْقُوَّةُ (3)، سُمِّيَتْ حُرُوفُهَا شَدِيدَةً؛ لِإِمْنَعِهَا النَّفْسَ (4) أَنْ يَجْرِيَ مَعَهَا؛ لِقُوَّةِ  
الِإِعْتِدَادِ عَلَيْهَا فِي مَخَارِجِهَا.  
وَالرَّخَاوَةُ لُغَةً: اللَّيْنُ (5)،

(1) فِي (ج): «إِخْدَى».

(2) كَأَنَّ الْمَعْنَى: لِنَ يَا عَمْرُ لِأَخْوَانِكَ، أَيُّ: أَلِنَ جَانِبَكَ لَهُمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.  
وَجَمَعَهَا الشَّاطِئِيُّ فِي: «عَمْرُ نَلٍّ»، فَقَالَ:

وَمَا بَيْنَ رَخْوٍ وَالشَّدِيدَةِ «عَمْرُ نَلٍّ»

قال أبو شامة في إِبْرَازِ الْمَعَانِي (ص 751-752): «وَلَا يَبْغِي أَنْ تُكْتَبَ [أَيُّ: عَمْر] هُنَا بِالْوَاوِ؛ لِئَلَّا  
تُصِيرَ الْحُرُوفُ سِتَّةً؛ وَهُوَ مُنَادَى مُفْرَدٌ، حُذِفَ حَرْفُ نِدَائِهِ؛ أَيُّ: يَا عَمْرُ نَلٍّ مَا ذَكَرْتُهُ لِلَّهِ».

(3) يُنْظَرُ: مُخْتَارُ الصَّحَاحِ (شدد/ ص 162).

(4) كَذَا فِي الْأَصْلِ، وَعَلَيْهِ فَلَا يَظْهَرُ فَرْقٌ بَيْنَ الشَّدَّةِ وَالسَّجْهِرِ. وَالْمَعْرُوفُ فِي تَعْرِيفِ الشَّدَّةِ أَنَّهَا:  
أَنْحِبَاسُ الصَّوْتِ عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ؛ لِكَمَالِ الْإِعْتِدَادِ عَلَى الْمَخْرَجِ.

يُنْظَرُ: إِرْشَادُ الْمُرِيدِ إِلَى مَقْصُودِ الْقَصِيدِ لِلصَّبَّاحِ (ص 412).

ثُمَّ يُقَالُ: إِنَّهُ لَيْسَ كُلُّ حَرْفٍ شَدِيدٍ يَنْحَسِبُ مَعَهُ النَّفْسَ، وَإِنَّمَا الَّذِي يَنْحَسِبُ مَعَهُ النَّفْسَ مِنْ حُرُوفِ الشَّدَّةِ  
هِيَ مَا عَدَا الْكَافَ وَالتَّاءَ. فَتَأَمَّلْهُ، قَالَ ابْنُ مَنظُورٍ: «وَمَعْنَى الشَّدِيدِ: أَنَّهُ الْحَرْفُ الَّذِي يَمْنَعُ الصَّوْتُ أَنْ  
يَجْرِيَ مَعَهُ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: الْحَقُّ، الشَّرْطُ، ثُمَّ رُمْتَ مَدَّ صَوْتِكَ فِي الْقَافِ وَالطَّاءِ؛ لَكَانَ مُتَمْتِعًا؟».

يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (شدد) (53/5).

هَذَا، وَقَدْ جَاءَ فِي هَامِشِ نُسخَةِ الْعَرَابِيِّ -عِنْدَ قَوْلِ الشَّارِحِ: «لِجْرِي النَّفْسِ»- «أَيُّ: الصَّوْتِ». وَعَلَى  
كُلِّ؛ فَلَوْ عَبَّرَ -رَحِمَهُ اللَّهُ- بِالصَّوْتِ هُنَا بِدَلِّ النَّفْسِ؛ لَكَانَ أَوْصَحَ.

\*ثُمَّ وَفَّقَتْ عَلَى كَلَامِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُفْرِي حَيْثُ قَالَ فِي النِّكَاتِ الْحَسَانِ (مَخْطُوطٌ، الْوَرَقَةُ:  
35): «قَوْلُهُ: «النَّفْسُ»؛ الْأَوْلَى: الصَّوْتُ، وَكَذَا مَا بَعْدَهُ، وَتَقَدَّمَ جَوَابُهُ» اهـ، يُشِيرُ إِلَى قَوْلِهِ قَبْلُ:  
«وَالنَّفْسُ»؛ أَيُّ: الصَّوْتُ، كَمَا يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ: «مَعَهَا»؛ فَإِنَّ الَّذِي يَجْرِي مَعَهَا إِنَّمَا هُوَ الصَّوْتُ، وَكَذَا  
يُقَالُ فِيمَا بَعْدَهُ. فَلَا اعْتِرَاضَ» اهـ.

(5) وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رِخَاءً حَيْثُ أَصَابَ» [ص: 36]، فَالرِّخَاءُ: الرِّيحُ  
اللَّيِّنَةُ.

يُنْظَرُ: مُفْرَدَاتُ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ لِلرَّاعِبِ الْأَصْفَهَانِيِّ (ص 348) ط. دار القلم.

سُمِّيَتْ حُرُوفُهَا رِخْوَةً؛ لِحُرِّيِّ النَّفْسِ (1) مَعَهَا حَتَّى لَأَنْتَ عِنْدَ النَّطْقِ بِهَا (2) .  
 وَسُمِّيَتْ الْخَمْسَةُ الْمَذْكُورَةُ مُتَوَسِّطَةً بَيْنَهُمَا؛ لِأَنَّ النَّفْسَ (3) لَمْ يَنْحَبِسْ مَعَهَا أَنْجِبَاسَ  
 الشَّدِيدَةِ، وَلَمْ يَجْرِ مَعَهَا جَرِيَانُهُ مَعَ الرَّخْوَةِ (4) .  
 (وَسَبْعُ عُلُوٍّ) بِضَمِّ الْعَيْنِ وَكَسْرِهَا (5) ، أَي: وَالْمُسْتَعْلِيَّةُ سَبْعَةُ أَحْرُفٍ،  
 يَجْمَعُهَا لَفْظٌ: (حُصَّ صَغُطٌ قَطٌّ) (6) .  
 وَبَنَى عَلَى جَمْعِهَا فِي هَذِهِ بِقَوْلِهِ: (حَصَرَ) أَي: جَمَعَهَا بَعْضُهُمْ فِي هَذِهِ .  
 فَحُرُوفُ الْإِسْتِفَالِ: اثْنَانِ وَعِشْرُونَ، وَهِيَ مَا عَدَا هَذِهِ السَّبْعَةَ .  
 وَالْإِسْتِعْلَاءُ مِنَ الْعُلُوِّ، وَهُوَ لُغَةٌ: الْإِرْتِفَاعُ (7) ، سُمِّيَتْ حُرُوفُهُ مُسْتَعْلِيَّةً (8) ؛ لِإِسْتِعْلَاءِ  
 اللِّسَانِ (9) .....

(1) يُقَالُ فِيهِ مَا قِيلَ فِي سَابِقِهِ؛ فَالْمَعْرُوفُ فِي تَعْرِيفِ الرَّخَاوَةِ أَنَّهُمَا: جَرِيَانُ الصَّوْتِ عِنْدَ النَّطْقِ بِالْحَرْفِ؛  
 لِضَعْفِ الْاعْتِمَادِ عَلَى الْمَخْرَجِ .  
 يُنْظَرُ: أَحْكَامُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِلْحَصْرِيِّ (ص 56) .  
 قَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ (رخا) (4/ 110): «وَالْحَرْفُ الرَّخْوُ: هُوَ الَّذِي يَجْرِي فِيهِ الصَّوْتُ، أَلَا  
 تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: الْمَسُّ، وَالرَّشُّ، وَالسَّحُّ، وَنَحْوَ ذَلِكَ؛ فَتَجِدُ الصَّوْتُ جَارِيًا مَعَ السِّينِ وَالشِّينِ وَالْحَاءِ؟» .  
 (2) لِضَعْفِ الْاعْتِمَادِ عَلَى الْمَخْرَجِ .  
 (3) كَذَا، وَقَدْ سَبَقَ التَّنْبِيهُ عَلَى مِثْلِهِ، وَأَنَّ الْمَعْرُوفَ فِي مِثْلِ هَذَا هُوَ: «الصَّوْتُ» لَا «النَّفْسُ» .  
 (4) قَالَ الْعُلَمَاءُ عَلِيُّ مُحَمَّدٍ الضَّبَّاعُ عِنْدَ قَوْلِ الشَّاطِبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:  
 وَمَا بَيْنَ [رَخْوَةٍ وَ] الشَّدِيدَةِ «عَمْرُ نَلِّ»  
 قَالَ: «وَالْحُرُوفُ الْخَمْسَةُ الْمُجْتَمِعَةُ فِي «عَمْرُ نَلِّ» لَا رِخْوَةً؛ إِذْ لَا يَجْرِي الصَّوْتُ مَعَهَا جَرِيَانَهُ فِي  
 الرَّخْوَةِ، وَلَا شَدِيدَةً؛ إِذْ لَا يَنْحَبِسُ أَنْجِبَاسُهُ مَعَ الشَّدِيدَةِ، فَهِيَ بَيْنَهُمَا» اهـ .  
 يُنْظَرُ: إِزْشَادُ الْمُرِيدِ (ص 412) .  
 (5) يَعْنِي: الْعَيْنُ مِنْ كَلِمَةِ «عُلُوٌّ»؛ فَإِنَّهُ يَصْحُ ضَمُّهَا وَكَسْرُهَا؛ وَيَصْحُ فَتْحُهَا أَيْضًا؛ فَهِيَ مُثَلَّثَةُ الْعَيْنِ، كَمَا فِي  
 الْقَامُوسِ (علو/ ص 1139) .  
 وَلَعَلَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ يُرِيدُ بِإِفْتِصَارِهِ عَلَى الضَّمِّ وَالْكَسْرِ، أَنَّ الرَّوَايَةَ عَنِ النَّاطِمِ  
 صَحَّتْ بِهِدًا وَبِهَذَا؛ إِذْ لَيْسَ كُلُّ مَا يَصْحُ عَرَبِيَّةً يَصْحُ رَوَايَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
 (6) وَهِيَ: الْحَاءُ، وَالصَّادُ، وَالضَّادُ، وَالغَيْنُ، وَالطَّاءُ، وَالْقَافُ، وَالظَّاءُ .  
 (7) يُنْظَرُ: مُخْتَارُ الصَّحَاحِ (علا/ ص 217) .  
 (8) وَصَفُ هَذِهِ الْحُرُوفِ بِالْإِسْتِعْلَاءِ مَجَازٌ -عِنْدَ مَنْ يَقُولُ بِهِ- عِلَاقَةٌ: الْمُجَاوِزَةُ؛ لِأَنَّ الْمُسْتَعْلِيَّ  
 حَقِيقَةٌ هُوَ اللِّسَانُ .  
 (9) أَي: أَفْصَاهُ .

عِنْدَ النُّطْقِ بِهَا إِلَى الْحَنَكِ [الأعلى] (1) [ (2) .  
وَالِاسْتِفْهَالِ لُغَةً: الْإِنْخِفَاضُ (3) ، سُمِّيَتْ حُرُوفُهُ مُسْتَفِيلَةً (4) ؛ لِتَسْفُلِهَا وَإِنْخِفَاضِ  
اللِّسَانِ عِنْدَ النُّطْقِ بِهَا عَنِ الْحَنَكِ .

[ 23 - وَصَادٌ ظَاءٌ طَاءٌ: مُطَبَقَةٌ وَ «فَرٌّ مِنْ لُبٍّ»: الْحُرُوفُ الْمُدْلَقَةُ ]

(وَصَادٌ) وَ (صَادٌ) وَ (طَاءٌ) - بِتَرْكِ تَنْوِينِ الْأَوَّلِ (5) وَالثَّالِثِ (6) لِلْوِزْنِ - وَ (ظَاءٌ): أَرْبَعَتُهَا  
(مُطَبَقَةٌ) بِفَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِهَا (7) .  
فَالْمُنْفَتِحَةُ: حَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ حَرْفًا، وَهِيَ مَا عَدَا هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ .  
وَإِلْتِصَاقُ لُغَةً: الْإِلْتِصَاقُ (8) ، سُمِّيَتْ حُرُوفُهُ مُطَبَقَةً؛ لِإِنْطِاقِ طَائِفَةٍ مِنَ اللَّسَانِ بِهَا عَلَى  
الْحَنَكِ الْأَعْلَى عِنْدَ النُّطْقِ بِهَا (9) .

(1) قَالَ الْمَرْعِشِيُّ: «إِنَّ الْمُعْتَبَرَ فِي الْإِسْتِعْلَاءِ فِي اصْطِلَاحِهِمْ اسْتِعْلَاءُ أَقْصَى اللَّسَانِ، سِوَاءِ اسْتَعْلَى مَعَهُ بَقِيَّةُ  
اللِّسَانِ أَوْ لَا، وَحُرُوفُ وَسَطِ اللَّسَانِ - وَهِيَ: الْحِيمُ، وَالشُّيْنُ، وَالْيَاءُ - لَا يَسْتَعْلِي بِهَا إِلَّا وَسَطُ اللَّسَانِ،  
وَكَأَنَّهَا لَا يَسْتَعْلِي بِهَا إِلَّا مَا بَيْنَ أَقْصَى اللَّسَانِ وَوَسَطِهِ، فَلِذَلِكَ لَمْ تُعَدَّ هَذِهِ الْأَرْبَعَةُ مِنَ الْمُسْتَعْلِيَةِ وَإِنْ  
وُجِدَ فِيهَا اسْتِعْلَاءُ اللَّسَانِ؛ لِأَنَّ اسْتِعْلَاءَهُ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ لَيْسَ مِثْلَ اسْتِعْلَائِهِ بِالْحَرْفِ الْمُسْتَعْلِيِ» اهـ .  
يُنْظَرُ: جُهْدُ الْمُقَلِّ لِلْمَرْعِشِيِّ (ص 151-152) .

(2) زِيَادَةٌ مِنَ الْعَرَايِيِّ .

(3) مَاخُودٌ مِنَ السُّفْلِ .

يُنْظَرُ: مُخْتَارُ الصَّحَاحِ (سفل / ص 149) .

(4) وَصَفَ الْحُرُوفَ بِالِاسْتِفْهَالِ مَجَازًا، عِلَاقَتُهُ الْمُجَاوِرَةُ - كَمَا تَقَدَّمَ نَظِيرُهُ -؛ لِأَنَّ الْمُسْتَفِيلَ حَقِيقَةً هُوَ  
اللِّسَانُ .

(5) فِي النُّسَخَةِ الْأَرْهَرِيَّةِ: «لِلْأَوَّلِ!!»

(6) يَعْنِي فِي قَوْلِهِ: «صَادٌ»، وَقَوْلِهِ: «طَاءٌ» .

(7) أَي: مُطَبَقَةٌ، وَمُطَبَقَةٌ .

(8) يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (طبق / ص 991) .

(9) قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ خَلِيلُ الْحَضْرِيِّ فِي: أَحْكَامِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ (ص 63-64): «وُوصِفَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ  
بِالْإِطْبَاقِ؛ لِمَا فِيهَا مِنَ الْإِصْطِقِ اللَّسَانِ بِمَا يُجَاذِيهِ مِنَ الْحَنَكِ الْأَعْلَى وَإِنْحِصَارِ الصَّوْتِ بَيْنَهُمَا، وَلَيْسَ الْمُرَادُ:  
إِلْتِصَاقُ اللَّسَانِ بِمَا يُجَاذِيهِ مِنَ الْحَنَكِ حَقِيقَةً، بَلْ ذَلِكَ كِنَايَةٌ عَنِ شِدَّةِ قُرْبِ اللَّسَانِ مِنْ سَقْفِ الْحَنَكِ الْأَعْلَى  
عِنْدَ التَّلْفِظِ بِهِ هَذِهِ الْحُرُوفَ زِيَادَةً عَنْ قُرْبِهِ مِنْهُ عِنْدَ التَّلْفِظِ بغيرِهَا» اهـ .  
وَيُنْظَرُ: هِدَايَةُ الْفَارِي (82 / 1) .

وَالْإِنْفِتَاحُ لُغَةٌ: الْإِفْتِرَاقُ، سُمِّيَتْ حُرُوفُهُ <sup>(1)</sup> مُنْفَتِحَةً؛ لِإِنْفِتَاحِ مَا بَيْنَ اللِّسَانِ وَالْحَنَكِ عِنْدَ النُّطْقِ بِهَا.

وَأَعْلَمُ أَنَّ حُرُوفَ الْإِسْتِعْلَاءِ أَقْوَى الْحُرُوفِ، وَأَقْوَاهَا: حُرُوفُ الْإِطْبَاقِ <sup>(2)</sup>، وَمِنْ تَمَّ مَنَعَتِ الْإِمَالَةَ؛ لِاسْتِحْقَاقِهَا التَّفْخِيمَ الْمُنَافِي لِلْإِمَالَةِ <sup>(3)</sup>.

(وَقَرَّ مِنْ لُبِّ) <sup>(4)</sup> بِحَذْفِ التَّنْوِينِ لِلْوِزْنِ، وَاللُّبُّ: الْعَقْلُ <sup>(5)</sup>.

[أَيُّ: وَ] <sup>(6)</sup> (الْحُرُوفُ الْمُدْلَقَةُ) - بِالْمُعْجَمَةِ <sup>(7)</sup> - سِتَّةٌ، يَجْمَعُهَا لَفْظٌ: «قَرَّ مِنْ لُبِّ» أَيُّ: هَرَبَ الْجَاهِلُ مِنَ الْعَاقِلِ <sup>(8)</sup>.

(1) فِي النُّسخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ: «حُرُوفٌ».

(2) كُلُّ حَرْفٍ مُطْبِقٍ: مُسْتَعْلٍ، وَلَيْسَ كُلُّ حَرْفٍ مُسْتَعْلٍ مُطْبِقًا.

(3) قَالَ سَيُوهُ فِي الْكِتَابِ (4/ 128-129): «بَابٌ مَا يَمْتَنِعُ مِنَ الْإِمَالَةِ مِنَ الْأَلْفَاتِ الَّتِي أَمَلَتْهَا فِيهَا مَضْيٌ»: فَالْحُرُوفُ الَّتِي تَمْنَعُهَا الْإِمَالَةُ هَذِهِ السَّبْعَةُ: الصَّادُ، وَالضَّادُ، وَالطَّاءُ، وَالظَّاءُ، وَالْعَيْنُ، وَالْقَافُ، وَالْحَاءُ، إِذَا كَانَ حَرْفٌ مِنْهَا قَبْلَ الْأَلْفِ وَالْأَلْفُ تَلِيهِ. وَذَلِكَ قَوْلُكَ: قَاعِدٌ، وَغَائِبٌ، وَخَامِدٌ، وَصَاعِدٌ، وَطَائِفٌ، وَضَامِنٌ، وَطَائِمٌ.

وَإِنَّمَا مَنَعَتْ هَذِهِ الْحُرُوفُ الْإِمَالَةَ؛ لِأَنَّهَا حُرُوفٌ مُسْتَعْلِيَّةٌ إِلَى الْحَنَكِ الْأَعْلَى، وَالْأَلْفُ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ مَوْضِعِهَا اسْتَعْلَتْ إِلَى الْحَنَكِ الْأَعْلَى، فَلَمَّا كَانَتْ مَعَ هَذِهِ الْحُرُوفِ الْمُسْتَعْلِيَّةِ غَلَبَتْ عَلَيْهَا كَمَا غَلَبَتْ الْكُسْرَةُ عَلَيْهَا فِي مَسَاجِدِ وَنَحْوِهَا، فَلَمَّا كَانَتْ الْحُرُوفُ مُسْتَعْلِيَّةً وَكَانَتْ الْأَلْفُ تَسْتَعْلِي، وَقَوَّيْتُ مِنَ الْأَلْفِ؛ كَانَ الْعَمَلُ مِنْ وَجْهِ وَاحِدٍ أَحْفَ عَلَيْهِمْ، كَمَا أَنَّ الْحَرْفَيْنِ إِذَا تَقَارَبَ مَوْضِعُهُمَا كَانَ رَفَعُ اللِّسَانِ مِنْ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ أَحْفَ عَلَيْهِمْ فَيَدْعُمُونَهُ، وَلَا تَعْلَمُ أَحَدًا يُجِيبُ هَذِهِ الْأَلْفَ إِلَّا مَنْ لَا يُؤْخَذُ بِلُغَتِهِ» اهـ.

وَقَالَ ابْنُ جَنِّيٍّ فِي الْمُحْتَسَبِ فِي تَبْيِينِ وَجْهِ سَوَادِ الْقُرَاءَاتِ (1/ 205-206): «إِنَّ حُرُوفَ الْإِسْتِعْلَاءِ لَا تَمْنَعُ الْإِمَالَةَ فِي الْفِعْلِ؛ إِنَّمَا تَمْنَعُ مِنْهَا فِي الْإِسْمِ» اهـ. وَفِيهِ بَحْثٌ.

قَالَ مُقْبِدُهُ عَفَا اللَّهُ عَنْهُ: وَيَبْقَى الْكَلَامُ مُشْكَلًا بِالنِّسْبَةِ لِلْقُرَاءَةِ، وَلَعَلَّ شَيْخَ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيَّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - لَا يُرِيدُ بِقَوْلِهِ: «وَمِنْ تَمَّ مَنَعَتِ الْإِمَالَةَ؛ لِاسْتِحْقَاقِهَا التَّفْخِيمَ الْمُنَافِي لِلْإِمَالَةَ» أَنَّهُ لَا إِمَالَةَ فِي الْمُسْتَعْلِيِّ؛ فَإِنَّ هَذَا كَثِيرٌ جَدًّا فِي قُرَاءَاتِ الْأُمَّةِ، وَلَيْسَ هَذَا خَافِيًا عَلَى مِثْلِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ، وَإِنَّمَا مَرَادُهُ: أَنَّ الْإِمَالَةَ إِذَا كَانَتْ فِي الْمُسْتَعْلِيِّ؛ نَزَلَ عَنِ الرَّتْبَةِ الْعَالِيَةِ لِلتَّفْخِيمِ، إِلَى رُتْبَةٍ دُونِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.

(4) وَتَضَبُّطٌ: «وَقَرَّ مِنْ لُبِّ» يَفْتَحُ الْفَاءَ وَيَكْسِرُهَا.

(5) قَالَ الرَّاعِي فِي الْمَفْرَدَاتِ (ص 733): «اللُّبُّ: الْعَقْلُ الْخَالِصُ مِنَ الشَّوَابِ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَوْنِهِ خَالِصًا مَا فِي الْإِنْسَانِ مِنْ مَعَانِيهِ، كَاللِّبَابِ وَاللُّبِّ مِنَ الشَّيْءِ، وَقِيلَ: هُوَ مَا زَكِيَ مِنَ الْعَقْلِ، فَكُلُّ لُبٍّ: عَقْلٌ، وَلَيْسَ كُلُّ عَقْلٍ لُبًّا، وَلِهَذَا عَلَّقَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَحْكَامَ الَّتِي لَا يُدْرِكُهَا إِلَّا الْعُقُولُ الرَّكِيَّةُ بِأُولِي الْأَلْبَابِ، نَحْوُ قَوْلِهِ: «وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا» إِلَى قَوْلِهِ: «أُولُوا الْأَلْبَابِ» [البقرة: 269].»

(6) سَقَطَتْ مِنَ الْأَزْهَرِيَّةِ.

(7) يُرِيدُ: الدَّالُّ.

(8) فِي قَوْلِهِمْ: «قَرَّ مِنْ لُبِّ» حَذْفُ مُضَافٍ؛ أَيُّ: هَرَبَ الْجَاهِلُ مِنْ ذِي لُبِّ.

فَالْمُضَمَّتَةُ: ثَلَاثَةٌ وَعِشْرُونَ حَرْفًا (1)، وَهِيَ مَا عَدَا هَذِهِ [السَّتَّةَ] (2).  
 وَالذَّلَقُ لُغَةً: الطَّرْفُ (3)، سُمِّيَتْ حُرُوفُهُ مُذَلَّقَةً؛ لِخُرُوجِ بَعْضِهَا مِنْ ذَلَقِ اللِّسَانِ (4)،  
 وَبَعْضِهَا مِنْ ذَلَقِ [الشَّفَةِ] (5) [6]، أَي: طَرَفِيهَا.  
 وَالْإِصْمَاتُ: مِنَ الصَّمْتِ، وَهُوَ لُغَةٌ: الْمَنْعُ، سُمِّيَتْ حُرُوفُهُ مُضَمَّتَةً؛ لِأَنَّهَا [مَمْنُوعَةٌ] (7)  
 مِنْ انْفِرَادِهَا أُصُولًا فِي بَنَاتِ الْأَرْبَعَةِ وَالْخَمْسَةِ (8)، أَي: أَنْ كُلَّ كَلِمَةٍ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ أَوْ  
 خَمْسَةِ [أُصُولٍ] لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِيهَا مَعَ الْمُضَمَّتَةِ حَرْفٌ مِنَ الْحُرُوفِ الْمُذَلَّقَةِ، وَإِنَّمَا فَعَلُوا  
 ذَلِكَ لِخَفَّتِهَا، فَعَادَلُوا بِهَا الثَّقِيلَةَ، وَلِذَلِكَ قَالُوا: إِنَّ «عَسَجَدَ» -اسْمٌ لِلذَّهَبِ - أَعْجَمِيٌّ؛  
 لِكَوْنِهِ مِنْ بَنَاتِ الْأَرْبَعَةِ، وَلَيْسَ فِيهِ [حَرْفٌ مِنْ] الْمُذَلَّقَةِ (9).

24 - صَفِيرُهَا: صَادٌ وَزَايٌ سَيْنٌ قَلْقَلَةٌ: «قُطْبُ جَدٍ»، وَاللَّيْنُ

25 - وَاوٌ وَيَاءٌ سُكَّنَا، وَأَنْفَتَحَا قَبْلَهُمَا، وَالْأَنْجِرَافُ: صُحْحَا

26 - فِي اللَّامِ وَالرَّاءِ، وَبِتَكْرِيرِ جُعِلُ وَلِلتَّفْسِي: الشَّيْنُ، ضَادًا: اسْتَطْلُ

- (1) وَقَدْ جُمِعَتْ حُرُوفُ الْإِصْمَاتِ فِي قَوْلِهِمْ: «جُزْ عِشْرَ سَاخِطٍ، صِدْ ثِقَةً؛ إِذْ وَعَظَهُ يُحْضِكُ» أَي: ابْتَعَدَ  
 عَنْ عِشْرَ سَاخِطٍ لِلْحَقِّ، وَابْتَحَثَ عَنْ ثِقَةٍ، فَإِنَّ وَعَظَهُ يُحْثِكُ عَلَى الْخَيْرِ.  
 يُنظر: الْوَأَضِيحُ فِي أَحْكَامِ التَّجْوِيدِ (ص 48).  
 (2) فِي (ج): «الْأَسْمَاءُ»، وَهُوَ خَطَأً.  
 (3) يُنظر: لِسَانُ الْعَرَبِ (ذَلَق) (3/ 518).  
 (4) وَهِيَ اللَّامُ وَالرَّاءُ وَالنُّونُ.  
 (5) وَهِيَ الْفَاءُ وَالْمِيمُ وَالْبَاءُ.  
 (6) فِي الدِّيَرِ كُوشِيٌّ: «الشَّفَتَيْنِ».  
 (7) فِي الْبَاهِيِّ: «مَمْنُوعَةٌ!!»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.  
 (8) وَالتَّحْقِيقُ: أَنَّ صِفَتِي الْإِصْمَاتِ وَالْإِذْلَاقِ لَا عِلَاقَةَ لَهَا بِالتَّجْوِيدِ؛ فَكَانَ الْأَوَّلَى عَدَمَ ذِكْرِهَا فِي  
 الصِّفَاتِ؛ إِذْ الْكَلَامُ فِي الصِّفَاتِ إِنَّمَا يَعْنِي الصِّفَاتِ الَّتِي يُطَلَّبُ مِنَ الْقَارِي مُرَاعَاتُهَا عِنْدَ النُّطْقِ بِالْحَرْفِ؛ لِهَا  
 يَتَرْتَّبُ عَلَى مُرَاعَاتِهَا مِنْ تَحْقِيقِ التَّلَاوَةِ وَجُودَةِ الْأَدَاءِ، وَمُرَاعَاةُ هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ لَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ،  
 وَلِهَذَا لَمْ يَذْكَرْهَا كَثِيرٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ كَالشَّاطِبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِذْ قَالَ:  
 وَجَهْرٌ وَرَخْوٌ وَأَنْفِتَاحٌ صِفَاتُهَا وَمُسْتَقْبَلٌ فَاجْمَعُ بِالْأَضْدَادِ أَشْمَلًا  
 يُنظر: فَتْحُ رَبِّ الْبَرِيَّةِ شَرْحُ الْمُقَدِّمَةِ الْجَزْرِيَّةِ لصفوت محمود سالم (ص 44 ط. نور المكتبات،  
 وإرشاد المُرِيد (ص 411)، وَهَدَايَةُ الْقَارِي (1/ 83).  
 (9) يُنظر: لِسَانُ الْعَرَبِ (عَسَجَد) (6/ 243).

(صَفِيرُهَا) أَي: حُرُوفُ الصَّفِيرِ (1) (صَادٌ) مُهْمَلَةٌ (وَزَايٌ) وَ(سِينٌ) مُهْمَلَةٌ. سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِصَوْتِ يُخْرَجُ مَعَهَا بِصَفِيرٍ، يُشْبَهُ صَفِيرَ الطَّائِرِ، وَفِيهَا لِأَجْلِ صَفِيرِهَا قُوَّةٌ، وَأَقْوَاهَا فِي ذَلِكَ: الصَّادُ؛ لِلإِطْبَاقِ وَالإِسْتِعْلَاءِ، وَيَلِيهَا: الزَّايُّ؛ لِلجَهْرِ (2)، ثُمَّ السِّينُ (3). (قَلْقَلَةٌ) أَي: وَحُرُوفُ القَلْقَلَةِ - وَيُقَالُ لَهَا: القَلْقَلَةُ - خَمْسَةٌ، يَجْمَعُهَا لَفْظٌ: (قُطْبٌ جَدٍ) بِتَخْفِيفِ الدَّالِ.

وَالقَلْقَلَةُ [وَالقَلْقَلَةُ لُغَةً: الحَرَكَةُ (4)] (5)، سُمِّيَتْ [حُرُوفُهَا] بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا حِينَ سُكُونِهَا تَتَقَلَّقُ وَتَتَلَقَّقُ عِنْدَ خُرُوجِهَا حَتَّى يُسْمَعَ لَهَا نَبْرَةٌ قَوِيَّةٌ؛ لِأَنَّ فِيهَا مِنْ شِدَّةِ الصَّوْتِ الصَّاعِدِ بِهَا [مَعَ] (6) الضَّغْطِ دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الحُرُوفِ (7).

- (1) الصَّفِيرُ عِنْدَ عُلَمَاءِ التَّجْوِيدِ: صَوْتُ زَائِدٌ يُخْرَجُ مِنْ بَيْنِ الثَّنَائِيَا وَطَرَفِ اللِّسَانِ عِنْدَ النُّطْقِ بِأَحَدِ حُرُوفِهِ. يُنْظَرُ: عَوْنُ المَحْجِدِ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ لِحَمْدَانِ بَدْرِ (ص 44) ط. مكتبة السنة.
- (2) لِأَنَّ الجَهْرَ مِنْ صِفَاتِ القُوَّةِ.
- (3) لِضَعْفِهَا؛ إِذْ هِيَ مَهْمُوسَةٌ رِخْوَةٌ، وَلِهَذَا يَنْبَغِي العِنَايَةَ بِبَيَانِ صَفِيرِهَا زِيَادَةً عَلَى الصَّادِ وَالزَّايِ نَظْرًا لِضَعْفِهَا بِالْهَمْسِ وَالرَّخَاوَةِ، وَقَوَّتَهُمَا بِالْجَهْرِ، وَزِيَادَةَ قُوَّةِ الصَّادِ بِالإِطْبَاقِ. يُنْظَرُ: التَّمْهِيدُ لابنِ الجَزْرِيِّ (ص 101)، أَحْكَامُ قِرَاءَةِ القُرْآنِ لِلحَصْرِيِّ (ص 68).
- (4) يُنْظَرُ: لِلسَّانِ العَرَبِ (لِق) (8/144) وَ(قَل) (7/481).
- (5) كَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَفِي الأَرْهَرِيَّةِ: «وَالقَلْقَلَةُ لُغَةً: القَلْقَلَةُ!»
- (6) فِي (ج): «مِنْ» بَدَلِ «مَعَ».
- (7) \* اِخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي مَرَاتِبِ القَلْقَلَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ:  
\* القَوْلُ الأَوَّلُ: أَنَّهَا مَرْتَبَتَانِ.

1- صُغْرَى: وَتَكُونُ فِي السَّاكِنِ غَيْرِ المَوْفُوفِ عَلَيْهِ.  
2- وَكُبْرَى: وَتَكُونُ فِي السَّاكِنِ المَوْفُوفِ عَلَيْهِ مُطْلَقًا، أَي: سَوَاءً كَانَ مُحْتَفًا أَوْ مُسَدَّدًا.  
وَاخْتَارَهُ الدُّكْتُورُ الفَاضِلُ أَيْمَنُ رُشْدِي سُوَيْدٌ حَفِظَهُ اللهُ فِي دَرَسِ لَهُ بِعُنْوَانِ «آيَةُ القَلْقَلَةِ» ضِمْنَ سِلْسِلَةٍ بِعُنْوَانِ: «دَقَائِقُ أَحْكَامِ التَّجْوِيدِ»، وَقَرَّرَهُ كَذَلِكَ فِي شَرْحِهِ عَلَى المَنْظُومَةِ الجَزْرِيَّةِ.  
\* القَوْلُ الثَّانِي: أَنَّهَا ثَلَاثُ مَرَاتِبٍ:

الأُولَى: وَهِيَ أَفْوَى السَّمَرَاتِبِ، وَتَكُونُ عِنْدَ الوُفُوفِ عَلَى المُسَدَّدِ، نَحْوُ: ﴿الْحَقُّ﴾،  
و﴿الْحَجَّ﴾، وَتُسَمَّى: قَلْقَلَةُ كُبْرَى.  
وَالثَّانِيَّةُ: تَلِي الأُولَى فِي القُوَّةِ، وَتَكُونُ عِنْدَ الوُفُوفِ عَلَى غَيْرِ المُسَدَّدِ، نَحْوُ: ﴿أَحَدٌ﴾،  
و﴿كَسَبٌ﴾، وَ﴿بِهَيْجٌ﴾، وَتُسَمَّى: قَلْقَلَةُ وَسْطَى.

= والثالثة: وتلي الثانية في القوة، وتكون في الساكن غير الموقوف عليه، نحو: ﴿يَدْخُلُونَ﴾، و﴿فَأَقْتُلُوا﴾، وتسمى: قلقة صغرى.

وعليه كثير من أهل العلم، قال العلامة إبراهيم شحانة السمنودي رحمه الله في «الآلي البيان» - كما في «جامع الحيزات في تجويد وتحرير أوجه القراءات» للسمنودي (ص 61) -:

كَبِيرَةٌ حَيْثُ لَدَى الْوَقْفِ أَتَتْ أَكْبَرَ حَيْثُ عِنْدَ وَقْفٍ شُدِدَتْ

\* القول الثالث: أنها أربع مراتب، فزادوا على القول الثاني: القلقة في المتحرك، مثل: ﴿الْمُتَّقِينَ﴾؛ ولا يوجد فيه من القلقة إلا أصلها فقط، مثل الغنة في النون والميم المظهرتين والمحركتين، فالثابت فيهما أصلها لا كمالها.

وهذا هو القول الصحيح.

وقبل ذكر الأدلة على صحة هذا المذهب؛ أتتني إلى أن الخلاف واقع في جزئيتين:

الأولى: هل في الحرف المتحرك قلقة؟

الثانية: هل قلقة الساكن المُشَدَّدُ تساوي قلقة الساكن المُخَفَّفُ عند الوقف؟

\* فأقول وبالله التوفيق:

- أولاً: إن أهل العلم نضوا على أن القلقة ناشئة من اجتماع صفتي الشدة والجهر؛ وهما صفتان لازمتان لحرّ وفهما، سواء كان الحرف ساكناً أو متحركاً، قال أبو شامة في إبراز المعاني (ص 755): «وإنما حصل لها ذلك؛ لاتفاق كونها شديدة مجهورة، فالجهر يمنع النفس أن يجري معها، والشدة تمنع أن يجري صوتها، فلما اجتمع لها هذان الوصفان - وهو امتناع جري النفس معها وامتناع جري صوتها -؛ احتاجت إلى التكلف في بيانها، فلذلك يحصل من الضغط للمتكلم عند النطق بها ساكنة حتى تكاد تخرج إلى شبه تحريكها؛ لقصده ببيانها؛ إذ لو لا ذلك لم يتبين؛ لأنه إذا امتنع النفس والصوت تقدر (كذا في المطبوع، ولعلها: تعدر) بيانها مالم يتكلف بإظهار أمرها على الوجه المذكور» اهـ.

فيتحصل أن القلقة صفة لازمة للحرف، سواء ساكن أو متحرك؛ لأنها ناشئة من اجتماع صفتين لازمتين؛ كما قاله بمعناه المرعشي في جهد المثل (ص 149-150).

ويشير لوجود القلقة في المتحرك قول ابن الجزري: «ويبين مقللاً إن ساكناً؛ فإنه يدل بمفهومي على أن القلقة في المتحرك ثابتة، إلا أنها لا تبين ولا تظهر؛ إذ ليس في الحرف المتحرك إلا أصلها.

ونص ابن الجزري على هذا في النشر (1/203) في قوله: «وسميت هذه الحروف بذلك؛ لأنها إذا ساكنت ضعفت، فاشتبهت بغيرها، فيحتاج إلى ظهور صوت يشبه النبرة حال سكوتها في الوقف وغيره، وإلى زيادة إتمام النطق بهن، فذلك الصوت في سكوتها أبين منه في حركتها، وهو في الوقف أمكن» اهـ.

\* إشكال وجوابه: قال من نفي القلقة في المتحرك: إن القلقة في المتحرك لا أثر لها البتة، فلا يمكن اعتبارها، بخلاف الغنة في النون والميم المتحركتين؛ فإنه وإن وجد فيها أصل الغنة؛ فإن لها أثراً بيناً في النطق، ألا ترى أن القارئ لو أمسك أنفه عند النطق بالنون والميم - المتحركتين -؛ لسا تآتى له الإتيان بغنتيها؟ فهذا دليل على ثبوت أصلها، بخلاف القلقة في المتحرك.

=

= وَالْجَوَابُ عَنْ هَذَا الْإِشْكَالِ، مِنْ وَجْهَيْنِ:

الأول: ما تقدّم من أنّ القلقلة ناشئة من اجتماع صفتين لازمتين هما الشدة والجهر، وما دام أنّها لا تنفك عن حروفها حال تحريكها أو سكوتها؛ فكذلك القلقلة لا تنفك عن حروفها متحركة كانت أو ساكنة.

الثاني: ذكر الدكتور أيمن رشدي سويد حفظه الله - وهو من نفاة القلقلة في المتحرك - أنّ صفتي الرخاوة والشدة لا تظهرنّ مبرمتين إلا حال سكوتها؛ إذ الحروف في أزمتها متساوية حال حركتها، أمّا حال سكوتها فتفاوتت أزمتها بحسب صفتها من الرخاوة أو الشدة.

ولم يكن هذا القول سبباً لإلغاء صفة الرخاوة والشدة عن الحروف حال حركتها.

- ثانياً: أمّا قلقلة الحرف المشدّد حال الوقف عليه؛ فهي أقوى منها في الحرف المخفف حال الوقف؛ لأمرين:

1- أنّ هذا مدرك بالحسّ، فمن ساوى بينهما فقد خالف الحسّ والواقع.

2- أنّ الأئمة ذكروا الفرق بين الحرف المخفف والحرف المشدّد؛ من غير استثناء لحروف القلقلة؛ فقد قال ابن الجزري في التمهيد (ص 215): «اعلم أنّ المشدّد في القرآن كثيرٌ، وكلّ حرفٍ مشدّد بمنزلة حرفين في الوزن واللفظ؛ الأول منهما: ساكنٌ، والثاني: متحركٌ، فينبغي للقارئ أن يبيّن المشدّد حيث وقع، ويعطيه حقه ليميزه من ضده»، ونصّ على هذا ابن الجزري في حال الوقف فقال - كما في التمهيد (ص 220) -: «فصل في الوقف على المشدّد»: اعلم أنّ الوقف على الحرف المشدّد فيه صعوبة على اللسان، فلا بدّ من إظهار التشديد في الوقف في اللفظ وتمكين ذلك حتى يسمع، نحو ﴿من ولي﴾، و﴿من طرف حفي﴾، و﴿التي﴾ - عند غير الهامز -، و﴿مستور﴾، و﴿صواف﴾، يقصد كمال التشديد في هذا ونحوه، فأعلم اهـ.

\* إشكال وجوابه: ذكر الدكتور أيمن رشدي سويد حفظه الله أنّ الحرف المشدّد بمنزلة حرفين، فإذا وقفنا على نحو كلمة: ﴿الحق﴾، فإن هذه القاف المشدّدة مركبة من قافين: ق، والقلقلة تكون للثاني منها لا للأول، وحينئذ تتساوى القلقلة في نحو: ﴿الحق﴾، مع القلقلة في نحو: ﴿العلق﴾.

والجواب عن هذا الإشكال أن يقال: إنه وإن كان الحرف المشدّد بمنزلة حرفين؛ فإن الأئمة نصوا على أنّ الإدغام يصير الحرفين حرفاً واحداً مشدّداً؛ - على أنّ القاف في كلمة ﴿الحق﴾ مشدّدة أصالةً - والله أعلم بالصواب.

\* قال مقيد عفا الله عنه: إنّما أطلت في تقرير هذه المسألة؛ لأنه حصل فيها كلام كثير، وبالغ بعضهم في الإنكار على من أثبت للقلقلة قسماً ثالثاً، بله رابعاً؛ حتى وصف من أثبتها بالجهل!!  
والحاصل: أنّ هذه المسألة كغيرها من مسائل الخلاف، كلُّ يقرّر ما ترجح عنده بدليله، وليس مما يعتف فيها على من اختار قولاً من هذه الثلاثة، ولا بما يؤهم ويغلط، فضلاً عن وصفه بما هو بريء منه. والله المستعان.

(وَاللَّيْنُ) أَي: وَحُرُوفُ اللَّيْنِ بِلَا مَدٍّ: (وَإِوَاءٌ سَكَّنَا وَانْفَتْحَا) بِأَلْفِ الْإِطْلَاقِ، أَي: وَانْفَتْحَ مَا قَبْلَهُمَا، نَحْوُ: ﴿خَوْفٍ﴾ [فُرَيْشٌ: 4]، ﴿بَيْتٍ﴾ [أَلْ عَمْرَانُ: 96]، [سُمِّيَا] (1) بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا يَجْرُجَانِ فِي لَيْنٍ وَعَدَمِ كُفَّةٍ عَلَى اللِّسَانِ -كَمَا مَرَّ-.  
وَأَجْرَى بَعْضُهُمْ حَرْفِي اللَّيْنِ مُجْرَى حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ، حَتَّى إِذَا وَقَعَ بَعْدَهُمَا سَاكِنٌ لَوَقَفَ أَوْ إِدْغَامٌ؛ جَاَزَ الْمَدُّ وَالْقَصْرُ وَالتَّوَسُّطُ (2).  
(وَالْأَنْحِرَافُ صُحْحًا) بِأَلْفِ الْإِطْلَاقِ، أَي: صَحَّحَ [جُمْهُورُ الْقُرَّاءِ] ثُبُوتَهُ (فِي اللَّامِ وَالرَّاءِ) بِرَكِّ [الْهَمْزَةِ] لِلْوَزْنِ.  
وَالْأَنْحِرَافُ لُغَةٌ: الْمَيْلُ (3)، سُمِّيَ حَرْفَاهُ مُنْحَرِفَيْنِ؛ لِأَنَّحِرَافِيهِمَا إِلَى طَرَفِ اللِّسَانِ (4)، إِلَّا أَنَّ الرَّاءَ: فِيهِ أَنْحِرَافٌ قَلِيلٌ.  
(وَبِتَّكْرِيرٍ) (5) لَهُ (جُعِلَ) أَي: وَصِفَ؛ لِأَنَّهَا تَتَكَرَّرُ فِي نَحْوِ: «فَرُوج» (6)،

(1) فِي إِسْكَانِدَرٍ: «سُمِّيَا».

(2) وَأَجْرَاهُمَا وَرُشٌ -مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ- مُجْرَى حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ إِذَا وَقَعَ بَعْدَهُمَا هَمْزٌ وَصَلًا وَوَقَفًا - وَيَمْتَنِعُ عِنْدَهُ الْقَصْرُ - كَمَا قَالَ الشَّاطِبِيُّ:

وَأِنْ تَسْكُنَ الْبَاءُ بَيْنَ فَتْحٍ وَهَمْزَةٍ  
بِطُولٍ وَقَصْرٍ وَضَلَّ وَرُشٌ وَوَقْفُهُ  
وَمُرَادُهُ رَحْمَةُ اللَّهِ بِالْقَصْرِ: التَّوَسُّطُ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ بَعْدُ:  
وَعَنْهُمْ سَقُوطُ الْمَدِّ فِيهِ وَوَرُشُهُمْ  
يُنْظَرُ: النَّفَحَاتُ الْإِلَهِيَّةُ (ص 114-115).

(3) يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (حَرْف) (2/402).

وَالْأَنْحِرَافُ اصْطِلَاحًا: الْمَيْلُ بِالْحَرْفِ عَنْ مَخْرَجِهِ حَتَّى يَتَّصِلَ بِمَخْرَجِ غَيْرِهِ.

(4) يُنْظَرُ: رِيَاضَةُ اللِّسَانِ شَرْحَ تَلْخِيصِ اللَّيْلِ الْبَيَانِ فِي تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ لِسَعِيدِ يَوْسُفَ السَّمْنُودِيِّ (ص 27-28) ط. مَكْتَبَةُ السَّنَةِ.

(5) فَاللَّامُ فِيهَا أَنْحِرَافٌ وَمَيْلٌ إِلَى طَرَفِ اللِّسَانِ، وَالرَّاءُ فِيهَا أَنْحِرَافٌ إِلَى ظَهْرِ اللِّسَانِ، جَانِحَةٌ قَلِيلًا إِلَى جِهَةِ اللَّامِ. يُنْظَرُ: أَحْكَامُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ (ص 73).

(6) التَّكْرِيرُ وَالتَّكَرُّرُ فِي اللُّغَةِ: إِعَادَةُ الشَّيْءِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ.

يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (كُرر) (7/632).

(7) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، إِلَّا فِي نُسْخَةِ الْقَنَاوِيِّ: «فَرُوج». وَالشَّارِحُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَرَادَ مُجَرَّدَ السَّمَالِ بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنْ وُرُودِهِ فِي الْقُرْآنِ.

لَا فِي نَحْوِ: ﴿نَارٌ﴾<sup>(1)</sup> ، وَهُوَ مُرَادُ قَوْلِ [ابْنِ] النَّازِمِ: «وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ: «الرَّاءُ مُكْرَّرٌ» أَنْ لَهُ قَبُولُ التَّكْرُرِ<sup>(2)</sup> ؛ لِإِزْتِعَادِ طَرْفِ اللِّسَانِ عِنْدَ التَّلْفُظِ بِهِ، كَقَوْلِهِمْ لِإِنْسَانٍ غَيْرِ صَاحِكٍ: صَاحِكٌ<sup>(3)</sup>»<sup>(4)</sup> .

[وَمَا قِيلَ]<sup>(5)</sup> : إِنَّهُ جَرَى مَجْرَى حَرْفَيْنِ فِي أُمُورٍ مُتَعَدِّدَةٍ؛ لَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هُوَ لَحْنٌ يَجِبُ التَّحْفُظُ عَنْهُ.

(وَالْتَفْسِي الشَّيْنِ) مِنْ بَابِ الْقَلْبِ، أَي: وَالتَّفْسِي ثَابِتٌ لِلشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ.  
وَالْتَفْسِي لُغَةٌ: الإِتْسَاعُ<sup>(6)</sup> .

وَاصْطِلَاحًا: انْتِشَارُ الرِّيحِ فِي الفَمِ حَتَّى يَتَّصِلَ بِمَخْرَجِ الطَّاءِ المُشَالَةِ، وَيَذَلِكَ عُرِفَ وَجْهُ تَسْمِيَةِ حَرْفِهِ مُتَفَشِّيًا<sup>(7)</sup> .

وَعَدَّ بَعْضُهُمْ مَعَ الشَّيْنِ فِي ذَلِكَ: الفَاءُ، وَبَعْضُهُمْ: الثَّاءُ المُثَلَّثَةُ، وَبَعْضُهُمْ: الضَّادُ<sup>(8)</sup> .

= وَجَاءَ فِي هَامِشِ نُسخَةِ العَرَابِيِّ عِنْدَ كَلِمَةِ (فَرُوح) مَا نُصِّهُ: «أَي: وَهُوَ وَلَدُ الدَّجَاجَةِ، وَيُطَلَّقُ عَلَى قَبِيصِ الصَّغِيرِ، أَوْ القَبَاءِ الَّذِي تَلْبَسُهُ الأَعَاجِمُ، أَوْ فَرُوحٍ -بِالْحَاءِ- فَهُوَ عِلْمٌ أَعْجَمِيٌّ عَلَى وَدِ سَيِّدِنَا إِبْرَاهِيمَ: إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ» اهـ.

(1) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ [النور: 35] .  
(2) أَي: لَا لِيُؤْتَى بِهَا، قَالَ المُرْعَشِيُّ فِي جُهْدِ المُقَلِّ (ص 157-258): «لَيْسَ مَعْنَى إِخْفَاءِ تَكْرِيرِهِ: إِعْدَامُ تَكْرِيرِهِ بِالكَلْبَةِ بِإِعْدَامِ إِزْتِعَادِ رَأْسِ اللِّسَانِ بِالكَلْبَةِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُمَكِّنُ إِلَّا بِالمُتَبَالِغَةِ فِي لَصِقِ رَأْسِ اللِّسَانِ بِالثَّاءِ بِحَيْثُ يَنْحَصِرُ الصَّوْتُ بَيْنَهُمَا بِالكَلْبَةِ، كَمَا فِي الطَّاءِ المُهْمَلَةِ، وَذَلِكَ خَطَأٌ لَا يَجُوزُ؛ كَمَا صَرَّحَ بِهِ ابْنُ الجَزَرِيِّ فِي «النَّشْرِ»، لِأَنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّي إِلَى أَنْ يَكُونَ الرَّاءُ مِنَ الحُرُوفِ الشَّدِيدَةِ مَعَ أَنَّهُ مِنَ الحُرُوفِ البَيِّنَةِ، بَلْ مَعْنَاهُ: تَقْوِيَةُ ذَلِكَ اللَّصِقِ بِحَيْثُ لَا يَتَبَيَّنُ التَّكْرِيرُ وَالإِزْتِعَادُ فِي السَّمْعِ.... قَالَ شَارِحُ «تَجْوِيدِ الفَائِحَةِ» لِلجَعْفَرِيِّ [هُوَ ابْنُ أُمِّ القَاسِمِ المُرَادِيُّ]: «وَأَمَّا إِذْهَابُ التَّكْرِيرِ جُمْلَةً؛ فَكَمْ نَعَلِمَ أَحَدًا مِنَ المُحَقِّقِينَ ذَكَرَهُ» اهـ.

(3) أَي: بِالقُوَّةِ لَا بِالفِعْلِ.

(4) يُنْظَرُ: الحَوَاشِي المُفْهَمَةُ فِي شَرْحِ المُقَدِّمَةِ لِابْنِ النَّازِمِ (ص 14).

(5) فِي البَاهِي: «كَمَا أَنَّهُ مُرَادٌ مَنْ قَالَ!!».

(6) يُنْظَرُ: لِلسَّانِ العَرَبِ (فشا) (7/ 108).

(7) لِأَنَّهَا لِرِخَاوَتِهَا يَنْتَشِرُ الرِّيحُ فِي الفَمِ عِنْدَ التَّلْفُظِ بِهَا حَتَّى يَتَّصِلَ بِمَخْرَجِ الطَّاءِ، وَلَكِنَّ هَذَا عَلَى سَبِيلِ التَّخْيِيلِ وَالتَّوَهُمِ لَا عَلَى سَبِيلِ الحَقِيقَةِ؛ لِأَنَّ الرِّيحَ كَمَا يَتَّصِلُ بِمَخْرَجِ الطَّاءِ حَقِيقَةً، بَلْ كَانَ قَرِيبًا مِنْ مَخْرَجِهَا، وَلِقُرْبِهِ مِنْ مَخْرَجِهَا يُخَيَّلُ لِلسَّمْعِ أَنَّهُ مُتَّصِلٌ بِهِ. يُنْظَرُ: أَحْكَامُ قِرَاءَةِ القُرْآنِ (ص 75).

(8) وَزَادَ آخَرُونَ: الضَّادَ، وَالسَّيْنَ، وَالرَّاءَ.

(ضادًا) مُعجَمَةٌ (اسْتَطِيلَ) أَنْتَ، أَي: اجْعَلْهَا حَرْفًا مُسْتَطِيلًا.  
وَالِاسْتِطَالَةَ لُغَةً: الْإِمْتِدَادُ (1)، وَسَمِّيَ حَرْفُهَا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ يُسْتَطِيلُ حَتَّى يَتَّصِلَ  
بِمَخْرَجِ اللَّامِ.  
وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْمُسْتَطِيلِ وَالْمَمْدُودِ: أَنَّ الْمُسْتَطِيلَ جَرَى فِي مَخْرَجِهِ، وَالْمَمْدُودَ فِي  
نَفْسِهِ.

وَقَدْ عَلِمَ مِمَّا تَقَرَّرَ أَنَّ الصِّفَاتِ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ:

- 1 - قَوِيَّةٌ.
- 2 - وَضَعِيفَةٌ.
- 3 - وَمُتَوَسِّطَةٌ بَيْنَهُمَا. (2)



= قَالَ الْمَرْعِشِيُّ فِي جُهْدِ الْمُقْبِلِ (ص 159): «وَبِالْجُمْلَةِ، إِنَّ الْحُرُوفَ الْمَذْكُورَةَ مُشْتَرِكَةٌ فِي كَثْرَةِ  
انْتِشَارِ خُرُوجِ الرَّيْحِ، لَكِنَّ ذَلِكَ الْإِنْتِشَارَ فِي الشَّيْنِ أَكْثَرُ، وَلِذَلِكَ اتَّفَقَ فِي تَفْسِيهِ، وَفِي الْبَوَاقِي الْمَذْكُورَةِ قَلِيلٌ  
بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ، وَلِذَا لَمْ يَصِفْهَا أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ بِالتَّفْسِيهِ» اهـ.

(1) وَالِاسْتِطَالَةَ اضْطِلَاحًا: امْتِدَادُ الصَّوْتِ مِنْ أَوَّلِ إِحْدَى حَافَتَيْ اللِّسَانِ إِلَى آخِرِهَا.

يُنظَرُ: الْبُرْهَانُ فِي تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ (ص 43)، وَهَدَايَةُ الْقَارِي (1/90).

(2) فَالصِّفَاتُ الْقَوِيَّةُ: الْجَهْرُ، وَالشَّدَّةُ، وَالِاسْتِعْلَاءُ، وَالِإِطْبَاقُ، وَالْقَلْقَلَةُ، وَالصَّفِيرُ، وَالِانْجِرَافُ، وَالتَّفْسِيهِ،  
وَالِاسْتِطَالَةُ، وَالتَّكْرِيرُ، وَالْعِنَّةُ.

وَالصِّفَاتُ الضَّعِيفَةُ: الِهْمْسُ، وَالرَّخَاوَةُ، وَالِاسْتِفَالُ، وَالِانْفِتَاحُ، وَاللِّينُ، وَالْحَفَاءُ.

وَالصِّفَاتُ الْمُتَوَسِّطَةُ: التَّوَسُّطُ - أَيِ التِّي بَيْنَ الشَّدَّةِ وَالرَّخَاوَةِ -، وَالِإِصْرَاتُ، وَالِإِذْلَاقُ.

إِلَى هَذَا أَشَارَ الْعَلَامَةُ إِبْرَاهِيمُ شِحَانَةُ السَّمُونِيُّ فِي لَأَلِيحِ الْبَيَانِ بِقَوْلِهِ:

ضَعِيفُهَا هَمْسٌ وَرَخْوٌ وَحَفَا لِيْنُ انْفِتَاحٌ وَاسْتِفَالٌ عَرَفَا

وَمَا سِوَاهَا وَصَفُهُ بِالْقُوَّةِ لَا الذَّلِقِ وَالِإِصْرَاتِ وَالْبَيْئَةِ

يُنظَرُ: رِيَاضَةُ اللِّسَانِ (ص 29).

## [بَابُ التَّجْوِيدِ]

وَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ وَصِفَاتِهَا؛ أَخَذَ فِيمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا، فَقَالَ:

27- وَالْأَخْذُ بِالتَّجْوِيدِ حَتْمٌ لَازِمٌ مَنِ لَمْ يُجَوِّدِ الْقُرْآنَ آتَمٌ

28- لِأَنَّهُ بِسُوءِ الْإِلَهَةِ أَنْزَلَ وَهَكَذَا مِنْهُ إِلَيْنَا وَصَلَاً

(وَالْأَخْذُ بِالتَّجْوِيدِ حَتْمٌ) أَي: (لَازِمٌ) لِلْقَارِي، فَحَيْثُذِ (مَنْ لَمْ يُجَوِّدْ) - وَفِي نُسخة «يُصَحِّحُ» (1) - (الْقُرْآنَ) (2) بِأَنْ يَقْرَأَهُ قِرَاءَةً تُخَلُّ بِالْمَعْنَى أَوْ بِالْإِعْرَابِ، فَهُوَ (آتَمٌ) (3)؛ لِأَنَّهُ أَي: الْقُرْآنَ (بِهِ) أَي: بِالتَّجْوِيدِ (الْإِلَهَةُ أَنْزَلَا، وَهَكَذَا مِنْهُ إِلَيْنَا وَصَلَاً)، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [الْمُرْتَّلُ: 4] أَي: ائْتِ بِهِ عَلَى تَوَدِّعِ بَيِّنِ الْحُرُوفِ وَالْحَرَكَاتِ (4)، وَأكَّدَ الْأَمْرَ بِالتَّرْتِيلِ بِالمَصْدَرِ؛ تَعْظِيمًا لِشَأْنِهِ، وَتَرْغِيبًا فِي تَوَابِهِ (5).  
وَالْقَارِيُّ يَتْرِكُهُ ذَلِكَ مِنَ الدَّاخِلِينَ فِي خَبَرِ: «رُبَّ قَارِيٍّ [لِلْقُرْآنِ] (6)، وَالْقُرْآنُ يَلْعَنُهُ» (7).

(1) - «يُجَوِّدُ»: هَكَذَا فِي الطَّرَازَاتِ الْمُعَلِّمَةِ لِعَبْدِ الدَّائِمِ الْأَزْهَرِيِّ (ص 63)، وَالْحَوَاشِي الْأَزْهَرِيَّةِ (ص 11)، وَالْمِنْحَ الْفِكْرِيَّةِ (ص 19)، وَالْفَوَائِدِ الْمُفْهَمَةِ لِلْيَالُوشَةِ (ص 19).  
- «يُصَحِّحُ»: كَذَا فِي الْحَوَاشِي الْمُفْهَمَةِ لِابْنِ النَّاطِمِ (ص 15-16)، وَالْفُصُولِ الْمُؤَيَّدَةِ (ص 79)، وَالْفَوَائِدِ الْمُسْعَدِيَّةِ (ص 54).

وَبِكَلَا اللَّفْظَيْنِ قَرَأْتُ عَلَى شَيْخِنَا الشَّيْخِ نُورِ الدِّينِ إِفْرَحَاتِنِ.

(2) تُقْرَأُ بِنَقْلِ حَرَكَةِ الْهُمَزَةِ إِلَى السَّاكِنِ قَبْلَهَا وَهِيَ الرَّاءُ؛ كَقِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرِ الْمَكِّيِّ.  
وَقِرَاءَتُهَا بِالنَّقْلِ: عَلَى الرَّوَائِبِينَ فِي «يُجَوِّدُ» أَوْ «يُصَحِّحُ».

(3) فَلَوْ تَلَقَّاهُ وَقَرَأَهُ بِوَجْهِ صَحِيحٍ - دُونَ مَعْرِفَةِ الْقَوَاعِدِ - لَا يَأْتَمُ، إِلَّا أَنْ هَذَا شِبْهُ مُتَعَدِّدٍ فِي الْأَرْمَانَ الْمَتَأَخَّرَةِ؛ إِذْ صَارَ مَعْرِفَةُ الْقَوَاعِدِ هُوَ السَّبِيلُ لِإِتْقَانِ التَّلَاوَةِ.

(4) يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ (4/ 647-648).

وَرَوَى الْأَجْرِيُّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: «لَا تُشْرُوهُ نَشْرَ الدَّقْلِ، وَلَا تَهْدُوهُ هَذَا الشُّعْرِ؛ فَنُفُوا عِنْدَ عَجَائِبِهِ وَحَرَّكُوا بِهِ الْقُلُوبَ، وَلَا يَكُونُ هَمٌّ أَحَدِكُمْ آخِرَ السُّورَةِ» اهـ.

يُنْظَرُ: تَهْذِيبُ وَتَرْتِيبُ (الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ لِلْسُّيُوطِيِّ) لِمُحَمَّدِ عَمْرِو بْنِ بَازْمُولٍ (ص 241-243).

(5) قَالَ الْعَلَّامَةُ عَطِيَّةُ مُحَمَّدَ سَالِمَ رَحِمَهُ اللهُ: «فَهَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾، نَصَّ عَلَى أَنَّ الْعِبْرَةَ بِتَرْتِيلِ الْقُرْآنِ تَرْتِيلًا، وَأكَّدَ بِالمَصْدَرِ؛ تَأْكِيدًا لِإِرَادَةِ هَذَا الْمَعْنَى».

يُنْظَرُ: أَضْوَاءُ الْبَيَانِ فِي إِضْاحِ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ - التَّمَةِ - (5/ 501).

(6) هَكَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، وَفِي الطَّبَعَةِ الْأُولَى: «تَالٍ»، وَهُوَ انْتِقَالٌ بَصْرٌ!!

(7) قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ بَادِيسَ رَحِمَهُ اللهُ - رَدًّا عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ ثَوَابَهَا مُحَقَّقٌ، وَالْقُرْآنُ إِذَا تَلَاهُ الْعَاصِي كَانَتْ تِلَاوَتُهُ عَلَيْهِ إِثْمًا؛ لِمُخَالَفَتِهِ مَا يَتْلُوهُ! -: =

وَعَلِمَ بِذَلِكَ طَلَبَ التَّحَرُّزِ مِنَ اللَّحْنِ، وَهُوَ هُنَا الْخَطَأُ <sup>(1)</sup> وَالْمَيْلُ عَنِ الصَّوَابِ، وَهُوَ:  
جَلِيٌّ وَخَفِيٌّ.

فَالْجَلِيُّ: خَطَأٌ يَعْرِضُ لِلْفِظِّ [وَيُحِلُّ بِالْمَعْنَى وَالْإِعْرَابِ، كَرَفْعِ الْمَجْرُورِ وَنَصْبِهِ <sup>(2)</sup> .

وَالْخَفِيُّ <sup>(3)</sup> : .....

= «وَاسْتَدَلُّوا عَلَى هَذَا بِقَوْلِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -الذي تحسبته العامة حديثاً-: «رُبَّ تَالٍ لِلْقُرْآنِ، وَالْقُرْآنُ يَلْعَنُهُ».....؛ فَلَيْسَ مَعْنَاهُ: أَنَّ الْقُرْآنَ يَلْعَنُهُ لِأَجْلِ تَلَاوَتِهِ، وَكَيْفَ وَتِلَاوَتُهُ عِبَادَةٌ؟! وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: أَنَّهُ رَبُّهَا تَكُونُ لَهُ مُخَالَفَةٌ لِبَعْضِ أَوْامِرِ الْقُرْآنِ أَوْ نَوَاهِيهِ مِنْ كَذِبٍ أَوْ ظُلْمٍ مَثَلًا، فَيَكُونُ دَاخِلًا فِي عُمُومِ لَعْنِهِ لِلظَّالِمِينَ وَالكَادِبِينَ، فَخَرَجَ هَذَا الْكَلَامُ مَخْرَجَ التَّقْيِيدِ لِمُخَالَفَةِ الْقُرْآنِ مَعَ تِلَاوَتِهِ؛ بَعْنًا لِلتَّالِي عَلَى سُرْعَةِ الْإِتْعَاطِ بِآيَاتِ الْقُرْآنِ، وَتَعْجِيلِ السَّمْتَابِ، لَا مَخْرَجَ الْأَمْرِ بِتَرْكِ التَّلَاوَةِ وَالْإِنْصِرَافِ عَنْهَا، هَذَا هُوَ الَّذِي يَتَعَيَّنُ حَمْلُ كَلَامِ هَذَا الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ عَلَيْهِ؛ بِحُكْمِ الْأَدِلَّةِ...» اهـ المَقْصُودُ.

يُنظَرُ: مَجَالِسُ التَّذْكَيرِ لِابْنِ بَادِيسٍ (ص 43-45) ط. وزارة الشؤون الدينية الجزائرية.  
وَالشَّارِحُ - شَيْخُ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ أَطْلَقَ عَلَيْهِ وَصَفَ الْخَبَرَ، وَالْخَبَرَ قَدْ يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ مَا سِوَى الْمَرْفُوعِ، فَلَا اعْتِرَاضَ عَلَيْهِ.

\* تَنْبِيهُ: فِي كَلَامِ الْعَلَامَةِ ابْنِ بَادِيسِ الْمُنْقُولِ آتِفًا؛ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ هَذَا الْخَبَرَ لَا أَصْلَ لَهُ فِي الْمَرْفُوعِ؛ يَدُلُّ لِدَلِّكَ قَوْلُهُ: «وَاسْتَدَلُّوا عَلَى هَذَا بِقَوْلِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -الذي تحسبته العامة حديثاً» اهـ.

قَالَ مُقَيِّدُهُ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: هَذَا الْأَثَرُ، ذَكَرَهُ الْعَرَابِيُّ فِي إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ (1/ 274) مَعَزُورًا لِأَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَمْ يُخْرِجْهُ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ فِي «الْمُعْنِيِّ عَنِ حَمَلِ الْأَسْفَارِ فِي الْأَسْفَارِ»، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْحَافِظَ الْعِرَاقِيَّ عَلَى جَلَالَتِهِ وَسَعَةِ حِفْظِهِ وَأَطْلَاعِهِ لَمْ يَقِفْ عَلَيْهِ، وَهَذَا قَدْ يُشِيرُ إِلَى أَنَّ نِسْبَتَهُ إِلَى أَنَسٍ فِيهَا نَظَرٌ.

هَذَا، وَمِمَّا وَرَدَ فِي مَعْنَى الْخَبَرِ الْمَذْكُورِ: مَا أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ (5/ 1482) عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيُصَلِّيَ وَيَلْعَنُ نَفْسَهُ فِي قِرَائَتِهِ فَيَقُولُ: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ وَإِنَّهُ لَطَالِمٌ».

(1) يُنظَرُ: مُخْتَارُ الصَّحَاحِ (لحن / ص 280).

(2) مِنْ أَمْثَلَةِ اللَّحْنِ الْجَلِيِّ: فَتَحُ هَمْزَةُ الْوَصْلِ مِنْ ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ﴾؛ فَإِنَّهُ يَصِيرُ مِنَ الْهَدْيَةِ، وَالْأَصْلُ: أَنَّهُ مِنَ الْهَدْيَةِ، وَكَذَا لَوْ فَتَحَ تَاءَ الصَّمِيرِ مِنْ (تَرَكَتُ) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾

[الْمُؤْمِنُونَ: 100].

وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ اللَّحْنِ حَرَامٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، مَعَاقِبٌ عَلَيْهِ فَاعِلُهُ إِنْ تَعَمَّدَهُ، أَمَا لَوْ فَعَلَهُ نَاسِيًا فَلَا حُرْمَةَ، وَكَذَا لَوْ فَعَلَهُ جَاهِلًا - وَلَمْ يُفَرِّطْ فِي التَّعَلُّمِ -.

وَسُمِّيَ هَذَا النَّوْعُ جَلِيًّا؛ لِجَلَالَتِهِ وَظُهُورِهِ وَعَدَمِ خَفَائِهِ عَلَى أَحَدٍ، سِوَاءِ كَانَتْ مِنَ الْقُرَّاءِ أَمْ مِنْ غَيْرِهِمْ.  
يُنظَرُ: أَحْكَامُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِلْحَصْرِيِّ (ص 20)، وَرِسَالَةٌ فِي لَحْنِ الْقُرَّاءِ وَالْإِنْكَارِ عَلَى مَنْ يَقُولُ بِكُفْرِ اللَّاحِنِ لِمُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنْبَاوِيِّ الْمَالِكِيِّ (ص 30-32).

(3) وَسُمِّيَ خَفِيًّا؛ لِأَنَّهُ يُخْفَى عَلَى غَيْرِ الْقُرَّاءِ.

خطأ يعرض للفظ] (1)، ولا يُجِلُّ بالمعنى [ولا بالإعراب] (2)، كترك الإخفاء والإقلاب (3) والغنة.

### [ 29 - وهو أيضا حلية التلاوة وزينة الأداء والقراءة ]

(وهو) بضم الهاء، أي: التجويد (أيضا حلية التلاوة) أي: زينتها (وزينة الأداء والقراءة).  
والفرق بين الثلاثة:

أن التلاوة: قراءة القرآن متتابعًا، كالأوراد (4) والأسباع (5) والدراسة (6).

= وقد اختلف في حكمه؛ فقيل: إن ارتكابه مخالفة للوجوب الشرعي، وقيل: مخالفة للواجب الصناعي، وقد عرفت - فيما مضى - الفرق بين الوجوبين.

\* وللدكتور أيمن رشدي سويد حفظه الله تفصيل حسن جدًا في حكم الإلتزام بالتجويد؛ قرره في شرحه على الجزرية، وهو على الوجه الآتي:

1- تحارج الحروف: الإلتزام بها واجب، والإخلال بها حرام مطلقًا؛ كتغيير حاء ﴿الرحمن﴾ بالحاء أو بالهاء.

2- صفات الحروف، وتنقسم إلى قسمين:

أ- صفات تغيروها تحرج الحرف عن حيزه: الإلتزام بها واجب، والإخلال بها حرام مطلقًا، كتفخيم سين ﴿عسى﴾، وترقيق صاد ﴿عصى﴾، وترقيق طاء ﴿الطلاق﴾، وتفخيم تاء ﴿التلاق﴾.

ب- صفات تزيينية تحسينية: كترقيق الراء المفتوحة والمضمومة من نحو: ﴿الرحمن الرحيم﴾، وعدم تبين الهمس والتفسي، وعدم تطويل زمن الحرف الرخو الساكن مقارنةً بالشديد، وكل ما اصطاح عليه العلماء باسم: اللحن الخفي، فيفرق فيه بين حالتين:

1- على سبيل التلقي والمشافهة: الإلتزام بها واجب، والإخلال بها حرام؛ لأنه كذب في الرواية.

2- على سبيل التلاوة المعتادة: يفرق فيه بين حالتين:

أ- من شخص متقن عالم بالأحكام: معيب في حقه.

ب- من عامة المسلمين: ترك الأكل ولا شيء عليه.

(1) سقطت هذه العبارة من (ج).

(2) في (ج): (بكل بالعرف).

(3) سيأتي التنبيه على هذا اللفظ في أحكام النون الساكنة والتنوين - إن شاء الله تعالى -.

(4) بأن يقرأ كل ليلة حصّة حتى يجتم، أو بأن يقرأ كل ليلة منه قدرًا معينًا، وسواء كان بحضرة شيخ أم لا [النكات الحسان (مخطوط، ورقة: 40)].

(5) قراءة جماعة - في [وقت] معين - حصّة معينة [النكات الحسان (مخطوط، ورقة: 40)].

(6) سواء كان المقرؤ يتخلف؛ وهو [إدارة] أيضًا.... أو [أحد]؛ وهو دراسة فقط، [وهو الذي] كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم مع جبريل برمضان كل سنة، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ أولًا، ثم جبريل =

وَالْأَدَاءُ: الْأَخْذُ عَنِ الْمَشَايخِ.  
وَالْفِرَاءَةُ: تُطْلَقُ عَلَيْهَا؛ فَهِيَ أَعَمُّ مِنْهُمَا.  
وَمَرَاتِبُ التَّجْوِيدِ ثَلَاثَةٌ: تَرْتِيلٌ، وَتَدْوِيرٌ، وَحَدْرٌ، وَالْأَوَّلُ: أَتَمُّ، ثُمَّ الثَّانِي.  
فَالْتَرْتِيلُ (1): التَّوْدَةُ، وَهُوَ مَذْهَبُ وَرْشٍ وَعَاصِمٍ (2) وَحَمْزَةَ.  
وَالْحَدْرُ (3): الْإِسْرَاعُ، وَهُوَ مَذْهَبُ ابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَقَالُونِ.  
وَالْتَدْوِيرُ: التَّوَسُّطُ بَيْنَهُمَا (4)، وَهُوَ مَذْهَبُ ابْنِ عَامِرٍ وَالْكَسَائِيِّ.  
وَهَذَا هُوَ الْغَالِبُ عَلَى قِرَاءَتِهِمْ، وَإِلَّا فَكُلُّ مِنْهُمْ يُجِيزُ الثَّلَاثَةَ (5).

= بَعْدَهُ؛ لِيُبَيِّنَ الْمُنْسُوخَ بِإِسْقَاطِهِ، وَيُبَيِّنَ الْمَطْلُوقَ وَالْمُقَبَّدَ وَنَحْوَ ذَلِكَ [النَّكَاتُ الْحِسَانُ (مَخْطُوطٌ، وَرَقَةٌ: [40].

(1) وَيَعْرِفُونَهُ بِأَنَّهُ: قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِتَوْدَةٍ وَطَمَآنِينَةٍ، مَعَ مُرَاعَاةِ أَحْكَامِ التَّجْوِيدِ.

(2) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْخَطِيَّةِ.

وَقَدْ عَلَّقَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ حَسَنُ بْنُ مُصْطَفَى الْوَرَّاقِيِّ عَلَى هَذَا الْمَوْضِعِ -عِنْدَ عَرْضِي لِلتَّحْقِيقِ عَلَيْهِ-  
قَائِلًا: «هَذَا الْكَلَامُ فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَمُدُّ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ بِالطُّولِ هُوَ وَرْشٌ وَحَمْزَةٌ، وَأَمَّا عَاصِمٌ فَمَذْهَبُهُ  
التَّوَسُّطُ مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ، وَفَوَيْقَ التَّوَسُّطِ مِنَ التَّبْسِيرِ، وَبِالتَّالِيِ يَكُونُ مَعَ ابْنِ عَامِرٍ وَالْكَسَائِيِّ فِي مَرْتَبَةِ التَّدْوِيرِ.  
وَلَوْ كَانَ يَقْصِدُ مِنَ الطَّيِّبَةِ: فَغَالِبُ الْقُرَّاءِ يَقْرَءُونَ بِإِسْبَاعِ الْمُتَّصِلِ، قَالَ ابْنُ الْجَزْرِيِّ:

أَوْ اشْبَعُ مَا اتَّصَلَ

.....

.....

لِلْكُلِّ عَنِ بَعْضِ .....

(3) وَيَعْرِفُونَهُ بِأَنَّهُ: الْإِسْرَاعُ فِي الْقِرَاءَةِ مَعَ الْمُحَافَظَةِ عَلَى أَحْكَامِ التَّجْوِيدِ.

(4) أَي: بَيْنَ التَّوْدَةِ وَالسَّرْعَةِ.

(5) وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ مَرَاتِبَ التَّلَاوَةِ ثَلَاثَ مَرَاتِبٍ، وَهِيَ: التَّحْقِيقُ، وَالْحَدْرُ، وَالتَّدْوِيرُ، وَيُطْلَقُ عَلَى  
الْجَمِيعِ تَرْتِيلًا؛ فَمَنْ قَرَأَ بِوَاحِدَةٍ مِنْ تِلْكَ الْمَرَاتِبِ؛ فَقَدْ امْتَثَلَ الْأَمْرَ الْوَارِدَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَرَتَّلِ  
الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: 4]، وَهُوَ قَوْلٌ حَسَنٌ جَدًّا.

وَالِيهِ أَشَارَ ابْنُ الْجَزْرِيِّ بِقَوْلِهِ فِي طَيْبَتِهِ:

وَيُقْرَأُ الْقُرْآنُ بِالتَّحْقِيقِ مَعَ

مَعَ حُسْنِ صَوْتِ بِلُحُونِ الْعَرَبِ

يُنْظَرُ: طَيْبَةُ الشَّرِّ لابن الجزري (ص 36)، وَالْمُخْتَصَرُ الْجَامِعُ لِأَصُولِ رِوَايَةِ وَرْشٍ عَنِ نَافِعِ لِعَبْدِ

الحليم قابة (ص 25-26).

30- وهو: إعطاء الحروف حقها من صفة لها ومستحقها<sup>(1)</sup>  
 31- ورد كل واحد لأصله  
 32- مكملاً من غير ما تكلف  
 (وهو) بضم الهاء<sup>(2)</sup>، أي: التجويد (إعطاء الحروف حقها من صفة) لازمة (لها) من همس وجهر وتشديد ورخاوة ونحوها - مما مرّ - .

(و) إعطاؤها (مستحقها) مما ينشأ عن الصفات المذكورة؛ كترقيق المستعمل، وتفخيم المستعمل، ونحوها.

وعطف على (إعطاء) قوله: (ورد كل واحد) من الحروف (لأصله) أي: حيزه من مخرجه. وقوله: (واللفظ في نظيره) أي: نظير ذلك الحرف (كمثله) بزيادة الكاف، أي: وأن تلفظ بنظيره بعد لفظك به مثل لفظك به أولاً، إن كان الأول مرفقاً؛ فنظيره كذلك، أو مفتحاً فنظيره كذلك، أو غيرُه فغيرُه؛ لتكون القراءة على نسبة واحدة، (مكملاً)<sup>(3)</sup> ذلك (من غير ما تكلف) في القراءة.

و«ما»: زائدة للتأكيد<sup>(4)</sup>.

ولتكن القراءة (باللطف) - وفي نسخة (باللفظ) - (في النطق بلا تعسف)؛ فيحترز في الترتيل عن التمهيط<sup>(5)</sup>، وفي الحد من الإدماج<sup>(6)</sup>؛ إذ القراءة كالبياض، إن قل صار سمره، وإن زاد صار برصاً.

(1) وثروى: «من كل صفة ومستحقها».

(2) أي: لا يسكونها.

(3) يُضبط بكسر الميم المُشدّدة ويفتحها «مكملاً».

(4) إذ أصل الكلام: «من غير تكلف»؛ فزيدت (ما) للتأكيد.

ومعنى قولهم: «حرف زائد» أي: إعراباً، وليس معناه: أنه حشو في الكلام؛ يستوي ذكره وحذفه، إذ إن له معنى؛ وهو التأكيد - كما عرفت ذلك - .

(5) أي: عن الزيادة في الكلام ومدّه؛ فينشأ عنه زيادة حروف.

(6) أي: عن إدخال الحروف بعضها في بعض؛ فينشأ عنه نقصان حرف أو حروف.

وهذا والذي قبله أجمع العلماء على تحريمه كما قاله ابن كثير.

ينظر: فضائل القرآن لابن كثير (ص 189) ط. مكتبة ابن تيمية.

وَفِي الْمَوْطَأِ وَالنَّسَائِيِّ عَنِ حُدَيْفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اقْرَأُوا الْقُرْآنَ بِلُحُونِ الْعَرَبِ، وَإِيَّاكُمْ وَلُحُونِ أَهْلِ الْفُسْقِ وَالْكَبَائِرِ، فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ مِنْ بَعْدِي يُرْجَعُونَ الْقُرْآنَ تَرْجِيعَ الْغِنَاءِ وَالرَّهْبَانِيَّةِ وَالنُّوحِ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، مَفْتُونَةٌ قُلُوبِهِمْ وَقُلُوبُ مَنْ يُعْجِبُهُمْ شَأْنُهُمْ» (1).

وَالْمُرَادُ بِالْحَانَ الْعَرَبِ: الْقِرَاءَةُ بِالطَّبَعِ وَالسَّلِيْقَةِ كَمَا جُبِلُوا عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصٍ، وَبِالْحَانَ أَهْلَ الْفُسْقِ [وَالْكَبَائِرِ]: الْأَنْعَامُ الْمُسْتَفَادَةُ مِنْ عِلْمِ الْمَوْسِقَى (2).  
وَالْأَمْرُ فِي الْخَيْرِ: مَحْمُولٌ عَلَى النَّدْبِ، وَالنَّهْيُ مَحْمُولٌ عَلَى الْكِرَاهَةِ؛ إِنْ حَصَلَتْ الْمُحَافَظَةُ عَلَى صِحَّةِ أَلْفَاظِ الْحُرُوفِ، وَإِلَّا فَعَلَى التَّحْرِيمِ (3).  
وَالْمُرَادُ بِالَّذِينَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ: الَّذِينَ لَا يَتَدَبَّرُونَهُ وَلَا يَعْمَلُونَ بِهِ (4).  
وَاعْلَمْ أَنَّ قُرَاءَةَ زَمَانِنَا ابْتَدَعُوا فِي الْقِرَاءَةِ شَيْئًا (5) يُسَمَّى بِالتَّرْقِيقِ، وَهُوَ أَنْ يَرُومَ السَّكْتَ عَلَى السَّاكِنِ ثُمَّ يَنْفِرَ مَعَ الْحَرَكَةِ فِي عَدْوٍ وَهَرَوْلَةٍ.

(1) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ فِي الْمَوْطَأِ، وَلَا فِي سُنَنِ النَّسَائِيِّ، وَقَدْ أَخْرَجَهُ الطَّبْرَائِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (723)، وَضَعَفَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ الْجَامِعِ (1067).

(2) يُنظر: فَيْضُ الْقَدِيرِ لِلْمَنَاوِي (2/65) ط. المكتبة التجارية الكبرى.  
وَلِلدُّكْتُورِ أَيْمَنَ رُشْدِي سُؤْدِي حَفْظَهُ اللَّهُ رِسَالَةً قِيَمَةٌ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ بِعُنْوَانِ: «الْبَيَانُ لِحُكْمِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ بِاللُّحَانِ»، وَمِمَّا كُتِبَ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ:

1- الْأَنْجُمُ الرَّوَاهِرِي فِي تَحْرِيمِ الْقِرَاءَةِ بِلُحُونِ أَهْلِ الْفُسْقِ وَالْكَبَائِرِ، لِلْعَلَامَةِ زَيْنِ الدِّينِ بَرَكَاتِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّافِعِيِّ، الْمَعْرُوفِ بِ: ابْنِ الْكَيْسَالِ (ت 929)، وَهُوَ مِنْ مَطْبُوعَاتِ دَارِ الْبَشَائِرِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

2- بَدْعُ الْقُرَاءِ الْقَدِيمَةِ وَالْمُعَاصِرَةِ، لِلْعَلَامَةِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو زَيْدٍ، (ص 11-14)، وَهُوَ مِنْ مَطْبُوعَاتِ دَارِ الْفَارُوقِ.

3- الْبَحْثُ وَالْإِسْتِقْرَاءُ فِي بَدْعِ الْقُرَاءِ، لِلشَّيْخِ الدُّكْتُورِ مُحَمَّدِ مُوسَى آلِ نَصْرِ، (ص 34-35)، هُوَ مِنْ مَطْبُوعَاتِ دَارِ الْأَصْحَى.

(3) يُنظر: زَادُ الْمَعَادِ فِي هَدْيِ خَيْرِ الْعِبَادِ لَابْنِ الْقَيْمِ (1/269-270) ط. دار الإمام مالك.

(4) قَالَ الطَّبِيْبِيُّ: «أَيُّ: لَا يَضَعُدُ عَنْهَا إِلَى السَّيِّئِ، وَلَا يَقْبَلُهُ اللَّهُ مِنْهُمْ، وَلَا يَتَحَدَّرُ عَنْهَا إِلَى قُلُوبِهِمْ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَيَعْمَلُوا بِمُقْتَضَاهَا».

يُنظر: مِرْقَاةُ الْمَفَاتِيحِ شَرْحُ مَشْكَاةِ الْمَصَابِيحِ لِعَلِي الْقَارِي (4/1505) ط. دار الفكر.

(5) رَحْمَةُ اللَّهِ رَحْمَةٌ وَسِعَتْ، كَيْفَ لَوْ رَأَى زَمَانِنَا!! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَأَخْرَى يُسَمَّى بِالتَّرْعِيدِ، وَهُوَ أَنْ يُرْعَدَ صَوْتُهُ، كَالَّذِي يُرْعَدُ مِنْ بَرْدٍ أَوْ أَلَمٍ.  
 وَأَخْرَى يُسَمَّى بِالتَّطْرِبِ، وَهُوَ أَنْ يَتَرْتَمَ بِالقِرَاءَةِ؛ فَيَمُدُّ فِي غَيْرِ مَحَلِّ المَدِّ، وَيَزِيدُ فِي المَدِّ  
 مَا لَا تُجِيزُهُ العَرَبِيَّةُ.  
 وَأَخْرَى يُسَمَّى بِالتَّحْرِيْنِ، وَهُوَ أَنْ يَتْرُكَ طِبَاعَهُ وَعَادَتَهُ فِي التَّلَاوَةِ، وَيَأْتِي بِهَا عَلَى وَجْهِ آخَرَ،  
 كَأَنَّهُ حَزِينٌ يَكَادُ يَبْكِي مِنْ خُشُوعٍ وَخُضُوعٍ، وَإِنَّمَا مُبِيَّ عَنْهُ لِمَا فِيهِ مِنَ الرِّيَاءِ.  
 وَأَخْرَى أَحَدَتُهُ هُوَ لِأَنَّ الَّذِينَ يَجْتَمِعُونَ، فَيَقْرَأُونَ كُلُّهُمْ بِصَوْتٍ وَاحِدٍ فَيَقْطَعُونَ القِرَاءَةَ،  
 وَيَأْتِي بَعْضُهُمْ بِبَعْضِ الكَلِمَةِ، وَالْآخِرُ بِبَعْضِهَا، وَهُوَ حَرَامٌ، وَيَحَافِظُونَ عَلَى مُرَاعَاةِ الأصْوَاتِ  
 خَاصَّةً، وَسَمَاءَهُ بَعْضُهُمْ: التَّحْرِيفُ.  
 وَالغَرَضُ مِنَ القِرَاءَةِ إِنَّمَا هُوَ تَصْحِيحُ أَلْفَاظِهَا عَلَى مَا جَاءَ بِهِ القُرْآنُ العَظِيمُ، ثُمَّ التَّفَكُّرُ  
 فِي مَعَانِيهِ (1).

### [ 33 - وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ تَرْكِهِ إِلَّا رِيَاضَةٌ أَمْرِيٌّ بِفَكِّهِ ]

(وَلَيْسَ بَيْنَهُ) أَي: التَّجْوِيدِ (وَبَيْنَ تَرْكِهِ) فَرَقَ (إِلَّا رِيَاضَةٌ أَمْرِيٌّ) أَي: مُدَاوَمَتُهُ عَلَى  
 القِرَاءَةِ (بِفَكِّهِ) أَي: بِفَمِهِ؛ بِالتَّكْرَارِ وَالسَّمَاعِ مِنْ أَفْوَاهِ المَشَايخِ، لَا بِمُجَرَّدِ النُّقْلِ وَالسَّمَاعِ.  
 وَإِطْلَاقُ الفَكِّ - وَهُوَ اللَّحْيُ - عَلَى الفَمِ مِنْ إِطْلَاقِ الجُزْءِ عَلَى الكُلِّ (2)؛ وَلِكُلِّ  
 أَمْرِيٍّ: فَكَانَ.



(1) أَي: وَالقِرَاءَةُ جَمَاعَةٌ عَلَى النَّحْوِ المَذْكُورِ بِنَعْدَمِ فِيهَا هَذَا الغَرَضُ.  
 ولزيادة الفائدة يُنظر: تَبْصِيرُ التَّائِبِ بِحُكْمِ القِرَاءَةِ الجَمَاعِيَّةِ لِلقُرْآنِ وَطَرِيقَةُ الحِزْبِ الرَّائِبِ، لأبي عبد  
 الرحمن ذي الفقار بلعويدي، مطبوع بمطبعة طوب بريس بالرباط (المغرب).  
 (2) عَلَى طَرِيقَةِ المَعْجَازِ المُرْسَلِ، وَعِلَاقَتُهُ: الجُزْئِيَّةُ.

## [بَابُ فِي ذِكْرِ بَعْضِ التَّنْبِيهَاتِ]

ثُمَّ شَرَعَ فِي ذِكْرِ أَحْكَامٍ وَقَوَاعِدَ مُتَعَلِّقَةٍ بِالتَّجْوِيدِ نَاشِئَةٍ مِنَ الصِّفَاتِ السَّابِقَةِ، فَقَالَ:

34- فَرَقَّقْنَا مُسْتَفِلاً مِنْ أَحْرَفٍ وَحَاذِرْنَ تَفْخِيمٍ لَفْظِ الْأَلْفِ [

فَرَقَّقْنَا مُسْتَفِلاً مِنْ أَحْرَفٍ] مُسْتَفِلاً.

(وَحَاذِرْنَ) أَي: وَاحْذِرْ (تَفْخِيمٍ لَفْظِ الْأَلْفِ) إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ حَرْفٍ مُسْتَفِلاً، فَإِنْ وَقَعَتْ بَعْدَ حَرْفٍ مُسْتَعْلٍ <sup>(1)</sup> تَبِعَتْهُ فِي التَّفْخِيمِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهَا لَازِمَةٌ لِفَتْحَةِ الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَهَا، بِدَلِيلِ وُجُودِهَا بِوُجُودِهَا، وَعَدَمِهَا بَعْدَمِهَا، فَرَقَّقَتْ بَعْدَ الْمُسْتَفِلاً، وَفَحَّمَتْ بَعْدَ الْمُسْتَعْلِيِّ أَوْ شَبِيهِهِ. وَالْمُرَادُ بِشَبِيهِهِ: الرَّاءُ <sup>(2)</sup> <sup>(3)</sup>؛ لِأَنَّهَا تَخْرُجُ مِنْ طَرَفِ اللِّسَانِ، وَمَا يَلِيهِ مِنَ الْحَنْكِ الْأَعْلَى الَّذِي هُوَ مَحَلُّ حُرُوفِ الْإِسْتِعْلَاءِ.

35- وَهَمَزٌ <sup>(4)</sup>: الْحَمْدُ أَعُوذُ. إِهْدِنَا اللَّهُ، ثُمَّ لَامٌ: اللَّهُ لَنَا [

36- وَلِيَتَلَطَّفَ وَعَلَى اللَّهِ وَلَا الضُّبَّ وَالْمِيمِ مِنْ: تَحْمِصَةٍ وَمِنْ مَرَضٍ [

37- وَبَاءٌ: بَرِّقَ، بَاطِلٌ، بِهِمْ، بِذِي وَاحِرِضَ عَلَى الشَّدَّةِ وَالْجَهْرِ الَّذِي [

38- فِيهَا وَفِي الْجِيمِ كَذُحْبٍ، الصَّبْرِ رُبُوعَةٍ، اجْتُنَّتْ، وَحَجٌّ، الْفَجْرِ [

(وَ) حَاذِرْنَ تَفْخِيمٍ (هَمَزٌ) كُلٌّ مِنْ: (الْحَمْدُ) <sup>(5)</sup> وَ(أَعُوذُ) <sup>(6)</sup> وَ(إِهْدِنَا) <sup>(7)</sup> وَ(اللَّهُ) <sup>(8)</sup> عِنْدَ الْإِبْتِدَاءِ بِذَلِكَ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ كَمَالِ الشَّدَّةِ، وَلِمَجَاوَرَتِهَا الْعَيْنَ وَالْهَاءَ الْمُتَّحِدَيْنِ مَعَهَا فِي الْمَخْرَجِ، وَلِكَوْنِ الْعَيْنِ وَاللَّامِ مِنَ الْحُرُوفِ الْمُتَوَسِّطَةِ بَيْنَ الرَّخَاوَةِ وَالشَّدَّةِ، وَكَوْنِ الْهَاءِ

(1) فِي نُسْخَةِ إِسْكَندَرٍ: «مُسْتَفِلاً»، وَهُوَ خَطَأً.

(2) أَي: الْمُمَحَّمَةُ؛ بِخِلَافِ مَا لَوْ رُقِّقَتْ فِي نَحْوِ: «خَيْرًا» [النِّسَاءُ: 35] - عِنْدَ وَرْشٍ -.

(3) وَيَدْخُلُ فِي شَبِيهِ الْمُسْتَعْلِيِّ: اللَّامُ الْمُغْلَطَةُ [النَّكَاتُ الْحِسَانُ (مَخْطُوطٌ، وَرَقَةٌ: 44)].

(4) وَثُرُوى: «كَهْمَزٌ» بِالْكَافِ بِدَلِّ الْوَاوِ.

(5) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» [الفاتحة: 2].

(6) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ» [المؤمنون: 97].

(7) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ» [الفاتحة: 6].

(8) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ» [البقرة: 255].

مِنَ الحُرُوفِ الرَّخَوَةِ، وَاللَّامِ فِي اسْمِ «الله» مِنَ الحُرُوفِ المُفَخَّمةِ.  
فَالهَمْزَةُ مُرَقَّعةٌ، سِوَاءَ جَاوَرَهَا مُفَخَّمٌ أَوْ مُرَقَّقٌ، أَوْ مُتَوَسِّطٌ (1)؛ فَلَا يُخْتَصُّ ذَلِكَ  
بِمُجَاوَرَةِ الأَحْرَفِ المَذْكُورَةِ.

(ثَمَّ) حَاذِرُ تَفْخِيمِ (لَامِ اللهِ) لِكَسْرَتِهَا، وَوَلَامِ (لَنَا) لِمُجَاوَرَتِهَا التُّونَ، وَوَلَامِي  
وَلَيْتَلَطَّفُ) (2)؛ لِمُجَاوَرَةِ الأُوَلَى أَلْيَاءِ الرَّخَوَةِ، وَمُجَاوَرَةِ الثَّانِيَةِ الطَّاءِ [المُفَخَّمة] (3)،  
(و) لَامِ (وَعَلَى اللهُ) (4)؛ لِمُجَاوَرَتِهَا اللَّامِ المُفَخَّمةِ فِي اسْمِ اللهِ، وَوَلَامِ (وَلَا الضَّ) مِنْ قَوْلِهِ  
تَعَالَى: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: 7]؛ لِمُجَاوَرَتِهَا الضَّادِ المُفَخَّمةِ.  
(و) حَاذِرُ تَفْخِيمِ (المِيمِ) الأُوَلَى وَالثَّانِيَةِ (مِنْ مَحْمَصَةٍ) (5)، (و) المِيمِ (مِنْ مَرَضٍ) (6)،  
وَبَاءِ بَرَقٍ (7) [لِمُجَاوَرَةِ] (8) الجَمِيعِ المُفَخَّمِ، وَبَاءِ (بَاطِلِ) (9) لِمُجَاوَرَتِهَا الأَلْفِ  
المَدِّيَّةِ (10)،

(1) قَالَ فِي النِّكَاتِ الحَسَانِ (ورقة رقم: 44): «قَوْلُهُ: «[أَوْ] مُتَوَسِّطٌ»، كَ: «أَعُوذُ» اهـ.

وَيُنظَرُ لِلْفَائِدَةِ: المِنَحُ الفِكْرِيَّةُ، (ص 26).

(2) فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَلْيَأْتِكُمْ بَرِزِقٍ مِنْهُ وَلِيَتَلَطَّفَ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا﴾ [الكهف: 19].

(3) فِي (ب): «المُهْمَلَةُ».

(4) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللهُ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [آل عمران: 122].

(5) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَحْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: 3].

(6) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: 10].

(7) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَكَادُ البَرَقُ يَخْطِفُ أَبْصَارَهُمْ﴾ [البقرة: 20].

(8) كَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ وَهُوَ الأَصَحُّ، وَفِي (ج): «لِمُجَاوَرَتِهَا».

(9) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿لِيُحَقِّقَ الحَقَّ وَيُبْطِلَ البَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ المُجْرِمُونَ﴾ [الأنفال: 8].

(10) كَذَا، وَالصَّوَابُ: لِمُجَاوَرَتِهَا الطَّاءِ، وَالأَلْفُ بَيْنَهُمَا فَاصِلٌ غَيْرُ حَصِينٍ.

قَالَ مُلَّا عَلِي القَارِي فِي «المِنَحِ الفِكْرِيَّةِ» (ص 27): «وَكَذَا بَاءُ «بَاطِلٍ»؛ لِأَجْلِ الطَّاءِ المُسْتَعْلِيَّةِ، مِنْ غَيْرِ  
اعْتِبَارِ كَوْنِ الأَلْفِ فَاصِلَةً؛ فَإِنَّهَا لَا يُؤْمَنُ مَعَهَا السَّرَابِيَّةُ، وَأَمَّا قَوْلُ الشَّيْخِ زَكَرِيَّا: «وَبَاءُ «بَاطِلٍ» لِمُجَاوَرَتِهَا  
الأَلْفِ المَدِّيَّةِ» فِيهِ بَحْثٌ؛ حَيْثُ يُشْعِرُ [بِأَنَّهَا] تُرَقِّقُ لِمُجَاوَرَةِ مَا هُوَ مُرَقَّقٌ، فَيَلْزِمُهُ أَنْ يَكُونَ مَا قَبْلَ الأَلْفِ  
تَابِعًا لَهَا فِي التَّرْقِيقِ، مَعَ أَنَّهُ سَبَقَ عَنِ الجُمُهورِ فِي بَيَانِ التَّحْقِيقِ أَنَّهَا هِيَ التَّابِعَةُ لَهُ؛ حَيْثُ تُرَقِّقُ بَعْدَ المُسْتَعْلِيَّةِ  
وَتُفَخَّمُ بَعْدَ المُسْتَعْلِيَّةِ» انْتَهَى المَقْصُودُ.

وَبَاءٍ (بِهِمْ) <sup>(1)</sup> ، وَبَاءٍ (بِذِي) <sup>(2)</sup> لِمُجَاوَرَتِهَا الرَّخْوَةَ.

(وَإِحْرِصِ) - وَفِي نُسخَةِ «فَاخْرِصْ» - (عَلَى الشَّدَّةِ وَالْجَهْرِ الَّذِي فِيهَا) أَي: فِي الْبَاءِ،  
(وَفِي الْحِيمِ)؛ لِئَلَّا تَشْتَبَهَ الْبَاءُ بِالْفَاءِ، وَالْحِيمُ بِالشَّيْنِ، (كَحُبِّ) <sup>(3)</sup> وَ(الصَّيْرِ) <sup>(4)</sup>  
(وَرَبْوَةِ) <sup>(5)</sup> وَ(اجْتُنَّتْ) <sup>(6)</sup>، وَحَجَّ <sup>(7)</sup> وَ(الْفَجْرِ) <sup>(8)</sup>.

39- وَبَيْنَ مُقْلَقًا <sup>(9)</sup> إِنْ سَكَنَّا وَإِنْ يَكُنْ فِي الْوَقْفِ كَانَ أَبِينَا]

40- وَحَاءٌ: حَضَحَصَّ، أَحَطَّتْ، الْحَقُّ وَسَيْنٌ: مُسْتَقِيمٌ، يَسْطُوا، يَسْقُوا]

ثُمَّ يَبَيِّنُ [بَعْضَ صِفَاتِ الْبَاءِ] <sup>(10)</sup> وَغَيْرَهَا مِنْ حُرُوفِ الْقَلْقَلَةِ حَالَ سُكُونِهَا وَلَوْ فِي الْوَقْفِ،  
فَقَالَ:

(وَبَيْنَ) حَرْفًا (مُقْلَقًا) أَي: بَيْنَ قَلْقَلَتِهِ (إِنْ سَكَنَّا) فِي غَيْرِ الْوَقْفِ، نَحْوُ: ﴿رَبْوَةٌ﴾ <sup>(11)</sup>،  
(وَإِنْ يَكُنْ) سُكُونُهُ (فِي الْوَقْفِ) نَحْوُ: ﴿قَرِيبٌ﴾ <sup>(12)</sup>؛ (كَانَ) قَلْقَلَتُهُ (أَبِينَا) مِنْهَا عِنْدَ سُكُونِهِ لِغَيْرِ  
الْوَقْفِ.

(1) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: 166].

(2) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى﴾ [النساء: 36].

(3) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: 165].

(4) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ [البقرة: 45].

(5) فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً وَأَوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ [المؤمنون: 50].

(6) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ﴾ [إبراهيم: 26].

(7) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾ [البقرة: 197].

(8) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلُّوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: 187].

(9) وَتَضَبَّطُ «مُقْلَقًا» بِكَسْرِ الْقَافِ الثَّانِيَةِ.

(10) كَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَفِي (ب): «بَعْضُ الصِّفَاتِ لِلْبَاءِ» وَهِيَ مُتَقَارِبَانِ.

(11) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ [المؤمنون: 50].

(12) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [البقرة: 214].

وَمِثَالُ بَقِيَّةِ حُرُوفِ الْقَلْقَلَةِ لِغَيْرِ الْوَقْفِ: ﴿يَقْطَعُونَ﴾ (1)، و﴿قَطْرًا﴾ (2)، و﴿اجْتَبَاهُ﴾ (3)، و﴿يَدْخُلُونَ﴾ (4)، وَلِلْوَقْفِ: ﴿خَلَاقٍ﴾ (5) و﴿مُحِيطٌ﴾ (6) و﴿بِهَيْجٍ﴾ (7) و﴿مُجِيدٌ﴾ (8).

(و) يَبِينُ (حَاءٌ حَضَحَصَ (9) - الصَّادِقَةُ بِالْحَاءَيْنِ -؛ لِمُجَاوَرَتِهَا الصَّادَ الْمُسْتَعْلِيَّةَ، [وَحَاءٌ (أَحَطْتُ) (10) و(الْحَقُّ) (11)؛ لِمُجَاوَرَتِهَا الطَّاءَ وَالْقَافَ الشَّدِيدَتَيْنِ (12) (13)، (وَسِينَ مُسْتَقِيمٍ) (14)، و(يَسْطُو) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَسْطُونَ﴾ (15)، و(يَسْقُو) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَسْقُونَ﴾ (16)؛ لِمُجَاوَرَتِهَا التَّاءَ (17) وَالطَّاءَ وَالْقَافَ الشَّدِيدَاتِ (18)، وَكُلُّ ذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى إِعْطَاءِ الْحُرُوفِ حَقَّهَا وَمُسْتَحَقَّهَا.



- (1) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كَتَبَ لَهُمْ﴾ [التوبة: 121].
- (2) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ أَتُونِي أَفْرَغْ عَلَيْهِ قَطْرًا﴾ [الكهف: 96].
- وَهُوَ هَكَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَفِي (ج): بَدَلُ ﴿قَطْرًا﴾: ﴿فَطَرْتُ﴾ [الرُّوم: 30]، وَكِلَاهُمَا يَصْلُحُ مِثَالًا.
- (3) كَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَفِي (ب): بَدَلُ ﴿اجْتَبَاهُ﴾ [النحل: 121]: ﴿اجْتَشَّتْ﴾، وَكِلَاهُمَا يَصْلُحُ مِثَالًا.
- (4) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَرَأَيْتِ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ [النصر: 2].
- (5) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾ [البقرة: 101].
- (6) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ مِنْ وَرَائِهِمْ مُحِيطٌ﴾ [البروج: 20].
- (7) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالْأَرْضُ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾ [ق: 7].
- (8) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ﴾ [البروج: 21].
- (9) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالَتِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ الْأَنْ حَضَحَصَ الْحَقُّ﴾ [يوسف: 51].
- (10) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ مَحِطُ بِهِ﴾ [النمل: 22].
- (11) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ الْيَوْمُ الْحَقُّ﴾ [النبا: 39].
- (12) فِيهِ بَحْثٌ؛ إِذِ الْعِبْرَةُ بِاسْتِعْلَانِهَا لَا بِكُونِهَا شَدِيدَتَيْنِ.
- (13) فِي (ب): «(وَحَاءٌ (أَحَطْتُ) لِمُجَاوَرَتِهَا الطَّاءَ، وَحَاءٌ (الْحَقُّ)؛ لِمُجَاوَرَتِهَا الْقَافَ».
- (14) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: 142].
- (15) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا﴾ [الحج: 72].
- (16) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَسًا وَرَدَّ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ﴾ [القصص: 23].
- (17) الَّذِي يُؤَدِّي إِلَى تَفْخِيمِ السَّيْنِ مِنْ نَحْوِ ﴿مُسْتَقِيمٍ﴾: هُوَ مَجِيءُ الْقَافِ بَعْدَ التَّاءِ، فَتَفْخِمُ التَّاءُ؛ فَيُؤَدِّي هَذَا إِلَى تَفْخِيمِ السَّيْنِ الَّتِي قَبْلَهَا، فَتَصِيرُ فِي النُّطْقِ هَكَذَا: «مُصْطَقِيمٍ!!»، وَلَيْسَ سَبَبُ تَفْخِيمِ السَّيْنِ مَجِيءُ التَّاءِ بَعْدَهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
- (18) يُقَالُ فِيهِ مَا قِيلَ فِي سَابِقِهِ؛ مِنْ أَنَّ الْعِبْرَةَ بِاسْتِعْلَانِهَا لَا بِكُونِهَا شَدِيدَتَيْنِ.

## [باب الرّاءات]

41- وَرَقَّقِ الرَّاءَ إِذَا مَا كُسِرَتْ      كَذَلِكَ بَعْدَ الْكَسْرِ حَيْثُ سَكَنْتَ [

42- إِنْ لَمْ تَكُنْ مِنْ قَبْلِ حَرْفِ اسْتِعْلَاءٍ      أَوْ كَانَتْ الْكَسْرَةُ لَيْسَتْ أَصْلًا]

(وَرَقَّقِ الرَّاءَ إِذَا مَا زَائِدَةٌ<sup>(1)</sup> (كُسِرَتْ)، وَلَوْ لِرَوْمٍ<sup>(2)</sup> أَوْ اخْتِلَاسٍ<sup>(3)</sup> أَوْ إِمَالَةٍ، سَوَاءً سَكَّنَ مَا قَبْلَهَا أَمْ تَحَرَّكَ، وَسَوَاءً وَقَعَ بَعْدَهَا حَرْفٌ اسْتِعْلَاءٍ أَمْ لَا، نَحْوُ: ﴿وَفِي الرَّقَابِ﴾<sup>(4)</sup>، وَ﴿رِجَالًا﴾<sup>(5)</sup>، وَ﴿وَالْعَارِمِينَ﴾<sup>(6)</sup>، وَ﴿الْفَجْرِ﴾<sup>(7)</sup>، وَ﴿وَبُشْرَى﴾<sup>(8)</sup> بِالْإِمَالَةِ<sup>(9)</sup>.

أَمَّا إِذَا فُتِحَتْ أَوْ ضُمَّتْ، أَوْ سَكُنَتْ وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَهَا - حَالَ سُكُونِهَا - حَرْفٌ مُمَالٍ أَوْ يَاءٌ سَاكِنَةٌ أَوْ كَسْرَةٌ - وَإِنْ وَقَعَ بَيْنَهُمَا سَاكِنٌ - فَتَفَحَّمْ عَلَى أَصْلِهَا، فَإِنْ كَانَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، نَحْوُ:

(1) (مَا) إِذَا جَاءَتْ بَعْدَ (إِذَا) فِيهِ زَائِدَةٌ مُطْلَقًا؛ وَفِي هَذَا قَالَ الْقَائِلُ:

يَا طَالِبًا خُذْ فَائِدَهُ      بَعْدَ (إِذَا)؛ (مَا): زَائِدَةٌ

وَتَقَدَّمَ التَّنْبِيهُ عَلَى مَعْنَى الزَّائِدِ، فَجَدِّدْ بِهِ عَهْدًا - إِنْ شِئْتَ -.

(2) لِأَنَّ الرَّوْمَ حُكْمُهُ: حُكْمُ الْوَصْلِ.

(3) رَوَى الدُّورِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَرِنَا﴾ - وَنَحْوَهَا - بِاخْتِلَاسِ كَسْرَةِ الرَّاءِ.

يُنْظَرُ: الْوَافِي فِي شَرْحِ الشَّاطِبِيَّةِ (ص 174).

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الرَّوْمِ وَالْإِخْتِلَاسِ: هُوَ أَنَّ الْحَرَكَةَ تُقَسَّمُ أَثَلَاثًا؛ فَبِالْبَاقِي فِي الرَّوْمِ: ثُلُثٌ، وَبِالْبَاقِي فِي الْإِخْتِلَاسِ: ثُلُثَانٌ. وَهَذَا مَجْرَدُ تَقْرِيْبٍ، وَإِلَّا فَلَا يَضْبُطُ الرَّوْمُ وَالْإِخْتِلَاسُ إِلَّا بِالتَّلْقِي وَالْمُشَافَهَةِ.

(4) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرَّقَابِ﴾ [التوبة: 60].

(5) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَدْنَى فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ﴾ [الحج: 27].

(6) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرَّقَابِ وَالْعَارِمِينَ﴾ [التوبة: 60].

(7) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: 187].

(8) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: 89].

(9) أَي: فِي قِرَاءَةٍ مِنْ أَمَالٍ - إِمَالَةٌ كُبْرَى أَوْ صُغْرَى -.

﴿الغَارِ﴾<sup>(1)</sup>، و﴿حَبِيرٍ﴾<sup>(2)</sup>، و﴿حَيْرٍ﴾<sup>(3)</sup>، و﴿قَدِيرٍ﴾ [الطلاق: 7] <sup>(4)</sup>، و﴿الذَّكْرِ﴾<sup>(5)</sup>؛ رُقِّتْ.

وَبَعْضُهُ مَعْلُومٌ مِنْ قَوْلِهِ: (كَذَاكَ) تَرَقَّى الرَّاءُ الْوَاقِعَةُ (بَعْدَ الْكَسْرِ حَيْثُ سَكَتَتْ، إِنْ لَمْ تَكُنْ) وَاقِعَةً (مِنْ قَبْلِ حَرْفِ اسْتِعْلَاءٍ،) (أَوْ) مَا (كَانَتْ الْكَسْرَةُ لَيْسَتْ أَصْلًا) يَعْنِي: وَكَانَتْ الْكَسْرَةُ قَبْلَهَا لَازِمَةً، نَحْوُ: ﴿فِرْعَوْنُ﴾<sup>(6)</sup>، و﴿مَرْيَةَ﴾<sup>(7)</sup>.

فَإِنْ وَقَعَتْ قَبْلَ حَرْفِ اسْتِعْلَاءٍ - وَالْوَاقِعُ مِنْهُ بَعْدَهَا فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثَةٌ أَحْرُفٍ: الْقَافُ وَالطَّاءُ وَالصَّادُ - نَحْوُ: ﴿فِرْقَةٌ﴾<sup>(8)</sup>، و﴿قِرطاسٍ﴾<sup>(9)</sup>، و﴿لِبَالِ مِرْصَادٍ﴾<sup>(10)</sup>، أَوْ كَانَتْ الْكَسْرَةُ غَيْرَ لَازِمَةٍ؛ بَلْ عَارِضَةً نَحْوُ: ﴿ارْجِعُوا﴾<sup>(11)</sup>، و﴿ارْجِعُوا﴾<sup>(12)</sup>، وَنَحْوُ: ﴿ارْتَبُّمُ﴾<sup>(13)</sup>، ﴿أَمْ ارْتَابُوا﴾<sup>(14)</sup>؛ فَحَمَّتْ.

(1) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [التوبة: 40] - فِي قِرَاءَةِ مَنْ أَمَالَ -.

(2) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة: 3].

(3) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارئِكُمْ﴾ [البقرة: 54].

(4) كَذَا فِي الْعَرَّاسِيِّ وَالْقَنَائِي وَالْحِيزِيِّ، وَفِي بَاقِي النَّسَخِ: ﴿قَدِيرٌ﴾؛ أَي: فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: 20].

وَكَلاهُمَا يَصْلُحُ مِثَالًا لِتَرْفِيقِ الرَّاءِ، إِلَّا أَنَّ الْمُثَبَّتَ أَعْلَاهُ أَجُودٌ؛ لِتُسْتَوْعَبَ جَمِيعُ الْأَمْثَلَةِ عَلَى طَرِيقَةِ اللَّفِّ وَالنَّشْرِ الْمُرْتَبِّ.

(5) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾ [ص: 1].

(6) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانَ ابْنِ لِي صِرْحًا لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ﴾ [غافر: 36].

(7) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ﴾ [السجدة: 23].

(8) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: 122].

(9) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرطاسٍ﴾ [الأنعام: 7].

(10) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لِبَالِ مِرْصَادٍ﴾ [الفجر: 14].

(11) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ [الحج: 77].

(12) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ارْجِعُوا إِلَىٰ أَيْبِكُمْ فَذُكِّرُوا يَا أَبَانَا إِنَّ ابْنَكَ سَرَقٌ﴾ [يوسف: 81].

(13) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فِيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنَّ ارْتَبُّمَ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [الهاءة: 106].

(14) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا﴾ [النور: 50].

ثُمَّ بَيَّنَّ مَا وَقَعَ فِيهِ خُلْفٌ بِسَبَبِ كَسْرِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ، فَقَالَ:

43- وَالْخُلْفُ فِي: فِرْقٍ؛ لِكَسْرِ يُوجَدُ وَأَخْفِ تَكْرِيْرًا إِذَا تُشَدِّدُ

(وَالْخُلْفُ) ثَابِتٌ (فِي) رَاءٍ ﴿(فِرْقٍ) كَالطُّوْدِ الْعَظِيمِ﴾ [الشُّعْرَاءُ: 63]؛ فَتُفَحَّمُ لِحَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ، وَتُرْفَقُ (لِكَسْرِ يُوجَدُ) فِي الْقَافِ (1)، وَإِنَّمَا لَمْ يَحْتَلِفُوا فِي غَيْرِهِ كَفِرْقَةٍ وَقِرْطَاسٍ؛ لِإِنْتِفَاءِ كَسْرِ حَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ فِيهِ.

(وَأَخْفِ تَكْرِيْرًا) لِلرَّاءِ (2) (إِذَا تُشَدِّدُ)، قَالَ مَكِّيُّ (3): «يَجِبُ عَلَى الْقَارِي إِخْفَاءُ تَكْرِيْرِ الرَّاءِ، فَمَتَى أَظْهَرَهُ؛ فَقَدْ جَعَلَ مِنَ الْحَرْفِ الْمُشَدَّدِ حُرُوفًا، وَمِنَ الْمُخَفَّفِ حَرْفَيْنِ» (4).



(1) قَالَ الشَّيْخُ مُصْطَفَى السَّمِيْعِيُّ بِنُ الْعَلَامَةِ الْمُحَقِّقِ عَلِيِّ السَّمِيْعِيِّ رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى فِي تَحْرِيرِ الطَّبِيْعَةِ، الْمُسَمَّيِّ: «فَتْحُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ فِي تَحْرِيرِ بَعْضِ أَوْجُهِ الْقُرْآنِ»: «فَجُمُوهُورُ الْمَعَارِبِ وَالْمِضْرِبِيْنَ عَلَى تَرْقِيْقِ رَائِهِ مِنْ أَجْلِ كَسْرِ الْقَافِ، وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى تَفْخِيْمِهِ لِحَرْفِ الْإِسْتِعْلَاءِ. وَفِي النَّسْرِ: تَصْحِيْحُ الْوَجْهَيْنِ. قَالَ: «إِلَّا أَنْ النَّصُوصَ مُتَوَفَّرَةً (كَذَا!) عَلَى التَّرْقِيْقِ، وَحَكَى غَيْرُ وَاحِدِ الْإِجْمَاعِ عَلَيْهِ». وَقَوْلُهُمْ: «مِنْ أَجْلِ كَسْرِ الْقَافِ» يَفْتَضِي اخْتِصَاصَ الْوَجْهَيْنِ بِالْوَصْلِ وَالْوَقْفِ بِالرُّومِ لَا الْإِسْكَانِ؛ لِإِدْمَامِ الْكَسْرِ فِيهِ، وَالْأَوْجُهَ: أَنْ مَنْ فَحَمَ وَصَلًا؛ فَحَمَ وَفَقًا. وَمَنْ رَفَقَ وَصَلًا؛ جَوَزَ الْوَجْهَيْنِ وَفَقًا؛ لِإِعْتِدَادِ بِالسُّكُونِ وَعَدَمِهِ» اهـ نَقْلًا عَنِ هِدَايَةِ الْقَارِي (1/ 125).

(2) عَبَّرَ مَكِّيُّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ - وَكَذَا ابْنُ الْجَزْرِيِّ - بِإِخْفَاءِ تَكْرِيْرِ الرَّاءِ، لَا بِإِعْدَامِهِ، وَقَدْ سَبَقَ التَّنْبِيْهُ عَلَى سَبَبِ هَذَا فِي بَابِ الصِّفَاتِ.

(3) مَكِّيُّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ الْأَنْدَلِسِيُّ الْقَيْسِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ؛ مُفَرِّغٌ، عَالِمٌ بِالتَّفْسِيْرِ وَالْعَرَبِيَّةِ. مِنْ أَهْلِ الْقَيْرَوَانِ. وُلِدَ فِيهَا سَنَةَ 355 هـ، وَطَافَ فِي بَعْضِ بِلَادِ الْمَشْرِقِ، وَعَادَ إِلَى بَلَدِهِ، وَأَقْرَأَ بِهَا، ثُمَّ سَكَنَ قُرْطَبَةَ سَنَةَ 393 هـ، وَخَطَبَ وَأَقْرَأَ بِجَامِعِهَا، وَتُوِّفِيَ فِيهَا سَنَةَ 437 هـ، مِنْ تَأْلِيْفِهِ: مُشْكِلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، الْكَشْفُ عَنْ وُجُوهِ الْقِرَاءَاتِ وَعِلَلِهَا، الرَّعَايَةُ لِتَجْوِيدِ الْقِرَاءَةِ وَتَحْقِيقِ لَفْظِ التَّلَاوَةِ. يُنْظَرُ: الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَلِيِّ (7/ 286).

(4) قَالَهُ فِي الرَّعَايَةِ (ص 196)، وَنَصَّ عِبَارَتِهِ: «فَوَاجِبٌ عَلَى الْقَارِي أَنْ يُخْفِيَ تَكْرِيْرَهُ، وَلَا يُظْهَرَهُ، وَمَتَى [مَا] أَظْهَرَهُ؛ فَقَدْ جَعَلَ مِنَ الْحَرْفِ الْمُشَدَّدِ حُرُوفًا، وَمِنَ الْمُخَفَّفِ حَرْفَيْنِ». وَفِي (ب): «فَقَدْ جَعَلَ مِنَ الْحَرْفِ الْمُشَدَّدِ حُرُوفًا، وَمِنَ الْمُشَدَّدِ حَرْفَيْنِ» وَهُوَ خَطَأٌ.

## [باب اللّامات وأحكام متفرقة]

- 44- وَفَحِّمِ اللَّامَ مِنْ اسْمِ «الله» عَنِ فَتْحٍ أَوْ ضَمٍّ كَ: عَبْدُ اللهِ [
- (وَفَحِّمِ اللَّامَ مِنْ اسْمِ اللهِ) وَإِنْ زِيدَ عَلَيْهِ مِيمٌ (1)، إِنْ وَقَعَتْ (عَنْ) أَيُّ: بَعْدَ (2) فَتْحٍ أَوْ ضَمٍّ كَعَبْدُ اللهِ بِفَتْحِ الدَّالِّ وَضَمِّهَا (3)، نَحْوُ: ﴿قَالَ اللهُ﴾ (4)، ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ﴾ [الأنفال: 32]؛ لِمُنَاسَبَةِ الْفَتْحِ وَالضَّمِّ التَّفْخِيمِ الْمُنَاسِبِ لِلْفِظِ (الله).
- أَمَّا إِذَا وَقَعَتْ بَعْدَ كَسْرَةٍ وَلَوْ مُتَفَصِّلَةً أَوْ عَارِضَةً، نَحْوُ: ﴿الله﴾ (5)، وَ﴿أَيُّ اللهُ شَكٌّ﴾ (6)، وَ﴿قَالَ اللهُ﴾ (7)؛ فَتَرَفَّقَ عَلَى أَصْلِهَا.
- وَقَدْ تَرَفَّقَ إِذَا كَانَ قَبْلَهَا إِمَالَةٌ كُبْرَى، وَذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ السُّوسِيِّ - فِي أَحَدِ وَجْهَيْهِ (8) - نَحْوُ: ﴿نَرَى اللهُ﴾ (9).

- (1) أَيُّ: بَأَنَّ صَارَتْ: (اللَّهُمَّ)؛ فَإِنَّ حُكْمَهَا وَاحِدٌ، كَمَا قَالَ ابْنُ بَرِّي فِي الدَّرْرِ اللَّوَامِعِ: وَفَحِّمَتْ فِي (الله) و(اللَّهُمَّ)هُ لِكُلِّ بَعْدَ فَتْحَةٍ أَوْ ضَمٍّ يُنْظَرُ: مَتْنُ الدَّرْرِ اللَّوَامِعِ فِي أَصْلٍ مَقْرَأَ الْإِمَامُ نَافِعٌ لِابْنِ بَرِّي (ص 37).
- (2) وَمِنْ مَجِيءِ (عَنْ) بِمَعْنَى (بَعْدَ): قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبِقٍ﴾ [الإنشقاق: 19]. يُنْظَرُ: رُوحُ الْمَعَانِي لِلأَلُوسِيِّ (16/146) ط. دار الفكر.
- (3) وَلَعَلَّ الضَّمَّ أَجْوَدُ؛ حِكَايَةً لِلْفِظِ الْوَارِدِ فِي الْقُرْآنِ، فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللهِ﴾ [مريم: 30]، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللهِ﴾ [الجن: 19].
- وَإِنَّمَا لَا يَصِحُّ كَسْرُ الدَّالِّ فِي النَّظْمِ؛ لِقَوَاتِ الشَّاهِدِ بِذَلِكَ - كَمَا لَا يَخْفَى -.
- (4) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ اللهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ [البقرة: 119].
- (5) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿اللهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: 184].
- (6) فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَيْ اللهُ شَكٌّ﴾ [إبراهيم: 10].
- (7) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلْ اللهُ﴾ [الأنعام: 19].
- (8) كَذَا فِي أَكْثَرِ النَّسَخِ، وَفِي نُسَخَةِ الدِّيرِكُوشِيِّ: «فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ»، وَفِي (و): «فِي أَحَدِ وَجْهَيْهِ»، وَكُلُّهَا لَهُ وَجْهٌ.
- (9) فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللهُ جَهْرَةً﴾ [البقرة: 55]. يُنْظَرُ: الْمَهْدَبُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشِيرِ وَتَوَجُّهَهَا لِلمُحَمَّدِ سَالِمِ مُحْيِسِينَ (1/55) ط. المكتبة الأزهرية للتراث.

[ 45- وَحَرَفَ الْإِسْتِعْلَاءِ فَخَّم، وَاخْصَصَا      الإِطْبَاقَ أَقْوَى نَحْوُ: قَالَ وَالْعَصَا ]

(وَحَرَفَ الْإِسْتِعْلَاءِ فَخَّم، وَاخْصَصَا) أَنْتَ (الإِطْبَاقُ) بِتَقْلِ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ إِلَى اللَّامِ وَالْإِكْتِفَاءِ بِهَا عَنْ هَمْزَةِ الْوَصْلِ (1)، يَعْنِي: وَاخْصَصَ الْحُرُوفَ الْمُطْبَقَةَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ حُرُوفِ الْإِسْتِعْلَاءِ بِكُونِهَا (أَقْوَى) تَفْخِيماً مِنْ غَيْرِ الْمُطْبَقَةِ، (نَحْوُ) الْقَافِ مِنْ (قَالَ) (2)، (وَ) الصَّادِ مِنَ (الْعَصَا) (3).

وَالأَوَّلُ: مِثَالُ لِعَبْرِ الْمُطْبَقِ مِنْ حُرُوفِ الْإِسْتِعْلَاءِ، وَالثَّانِي: مِثَالُ لِلْمُطْبَقِ [مِنْهَا] (4).

[ 46- وَبَيَّنَ الإِطْبَاقَ مِنْ: أَحَطَّتْ، مَعَ      بَسَطَتْ، وَالْحُلْفُ بِ: نَخَلْقُكُمْ وَقَعَ ]

(وَبَيَّنَ الإِطْبَاقَ) فِي الطَّاءِ (مِنْ) قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَقَالَ (أَحَطَّتْ)﴾ [النَّمْلُ: 22]، (مَعَ) قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَئِنْ (بَسَطْتَ)﴾ [النَّبَا: 28]، وَنَحْوِ ذَلِكَ؛ لِثَلَا تَشْتَبِهَ بِالتَّاءِ الْمُجَانِسَةِ لَهَا بِاتِّحَادِهِمَا فِي الْمَخْرَجِ (5).

(وَالْحُلْفُ) فِي إِقْيَاءِ صِفَةِ اسْتِعْلَاءِ الْقَافِ مَعَ إِدْغَامِهَا (بِنَخْلُقُكُمْ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ﴾ [الْمُرْسَلَات: 20] (وَقَعَ)، وَعَدَمُ إِقْيَائِهَا أَوْلَى كَمَا قَالَه النَّاطِمُ فِي تَمْهِيدِهِ (6)؛ تَبَعًا لِأَبِي عَمْرٍو الدَّانِي.

(1) فُتْلَفُظُ هَكَذَا: (لِطْبَاقِ).

(2) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحقاف: 23].

(3) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا﴾ [طه: 18].

(4) فِي (ب): «فِيهَا».

(5) أَيْ: وَالْمُخْتَلَفَةُ عَنْهَا فِي الصِّفَةِ، وَهَذَا هُوَ حَقِيقَةُ التَّجَانُسِ - كَمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ -.

يُنْظَرُ: غَايَةُ الْمُرِيدِ (ص 165).

(6) قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ص 150): «وَفِي إِدْغَامِهَا -أَيِ: الْقَافِ- إِذَا سَكَنَتْ فِي الْكَافِ مَذْهَبَانُ: الإِدْغَامُ النَّاقِضُ مَعَ إِظْهَارِ التَّفْخِيمِ وَالْإِسْتِعْلَاءِ، كَالطَّاءِ فِي التَّاءِ، وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي مُحَمَّدٍ مَكِّيٍّ وَعَبْرِهِ، وَالْإِدْغَامُ الْكَامِلُ بِإِظْهَارِ شَيْءٍ، فَتَصِيرُ كَافًا مُشَدَّدَةً، وَهُوَ مَذْهَبُ الدَّانِيِّ وَمَنْ وَالآه، قُلْتُ: وَكِلَاهُمَا حَسَنٌ، وَبِالأَوَّلِ أَحَدَ عَلِيٍّ (كَذَا!) الْمِصْرِيُّونَ، وَبِالثَّانِي: الشَّامِيُّونَ، وَاخْتِيَارِي: الثَّانِي، وَفَاقَا لِلدَّانِيِّ».

47- وَأَحْرِضْ عَلَى السُّكُونِ فِي جَعَلْنَا أَنْعَمْتَ وَالْمَغْضُوبِ مَعَ ضَلَلْنَا]

(وَأَحْرِضْ عَلَى السُّكُونِ) أَي: سُكُونِ اللَّامِ (1) (فِي جَعَلْنَا) (2) ، وَالنُّونِ فِي (أَنْعَمْتَ) (3) ،  
(وَالْعَيْنِ فِي (الْمَغْضُوبِ) (4) ، مَعَ لَامِ (ضَلَلْنَا) (5) الثَّانِيَّةِ؛ لِتَحْتَرِزَ عَنِ تَحْرِيكِهَا (6) كَمَا يَفْعَلُهُ  
جَهْلَةُ الْقُرَاءِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ فَطِيعِ اللَّحْنِ.

48- وَخَلَّصِ انْفِتَاحَ: مَحْذُورًا، عَسَى خَوْفَ اشْتِبَاهِهِ بِ: مَحْظُورًا، عَصَى]

(وَخَلَّصِ انْفِتَاحَ) الدَّالِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ (مَحْذُورًا)﴾ [الإسراء: 57] ،  
وَالسَّيْنِ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿(عَسَى) رَبُّهُ﴾ [التحریم: 5]؛ (خَوْفَ اشْتِبَاهِهِ بِمَحْظُورًا عَصَى)

(1) فَائِدَةٌ: اللَّامَاتُ السَّوَاكِنُ حَسَّةٌ أَقْسَامُ:

الْأَوَّلُ: لَامُ (أَلْ): وَحُكْمُهَا الإِظْهَارُ إِذَا وَقَعَ بَعْدَهَا حَرْفٌ مِنَ الْحُرُوفِ الْقَمَرِيَّةِ الْمَجْمُوعَةِ فِي: «ابْعَ  
حَجَّكَ وَخَفَ عَقِيمَهُ»، وَتُدْغَمُ فِيهَا سِوَى ذَلِكَ، أَي: إِذَا وَقَعَ بَعْدَهَا حَرْفٌ مِنَ الْحُرُوفِ الشَّمْسِيَّةِ  
الْمَجْمُوعَةِ فِي أَوَائِلِ كَلِمِ الْبَيْتِ الْآتِي:

طَبَّ ثُمَّ صَلِّ رُحْمًا تَفْزُ ضِفْ ذَا نَعَمٍ دَعِ سُوَاءَ ظَنَّ زُرْ شَرِيْفًا لِلْكَرَمِ

الثَّانِي: لَامُ الْفِعْلِ: وَحُكْمُهَا الإِظْهَارُ مُطْلَقًا، نَحْوُ: ﴿قُلْ نَعَمْ﴾، وَ﴿فَالْتَقَمَهُ﴾، إِلا إِذَا وَقَعَ بَعْدَهَا لَامٌ أَوْ  
رَاءَ فَتُدْغَمُ، نَحْوُ: ﴿قُلْ رَبِّ﴾، وَ﴿قُلْ لَيْنِ اجْتَمَعَتْ﴾.

الثَّالِثُ: لَامُ الْحَرْفِ، وَذَلِكَ فِي (هَلْ) وَ(بَلْ)، وَحُكْمُهَا: الإِظْهَارُ، نَحْوُ: ﴿بَلْ زَيْنَ﴾، ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ﴾،  
إِلا إِذَا وَقَعَ بَعْدَهَا لَامٌ أَوْ رَاءً؛ فَتُدْغَمُ، نَحْوُ: ﴿بَلْ لَهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ﴾، ﴿بَلْ رَفَعَهُ﴾، ﴿فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفْعَاءَ﴾،  
وَلَمْ تَقَعِ الرَّاءُ فِي الْقُرْآنِ بَعْدَ (هَلْ).

الرَّابِعُ: لَامُ الإِسْمِ، وَهِيَ الَّتِي تُكُونُ مِنْ بِنْيَةِ الْكَلِمَةِ، وَحُكْمُهَا: الإِظْهَارُ، نَحْوُ: ﴿سُلْطَانٍ﴾، ﴿أَلْفَافًا﴾.

الخَامِسُ: لَامُ الأَمْرِ، وَهِيَ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى الطَّلَبِ، وَتَجْرُمُ المُضَارَعَةَ بَعْدَهَا، وَحُكْمُهَا: الإِظْهَارُ، نَحْوُ:  
﴿فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ﴾، وَ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا﴾ - فِي قِرَاءَةِ مَنْ أَسْكَنَهَا وَصَلًّا، أَمَا عِنْدَ الإِبْتِدَاءِ هَا فَهِيَ بِالْكَسْرِ عِنْدَ  
الجَمْعِ -.

يُنْظَرُ: رِيَاضَةُ اللِّسَانِ (ص 40-41).

(2) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي الأَرْضِ رَوَاسِي أَنْ تُمِيدَ بِهِمْ﴾ [الأنبياء: 31].

(3) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: 7].

(4) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: 7].

(5) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا أءِذَا ضَلَلْنَا فِي الأَرْضِ أَإِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾ [السجدة: 10].

(6) وَكَذَا عَنِ إِدْعَائِهَا فِي النُّونِ.

أَيُّ: اشْتِيَاهَ «مَحْذُورًا» بِ: «مَحْظُورًا»، وَ«عَسَى» بِ: «عَصَى»؛ لِاشْتِيَاهِ الدَّالِ بِالظَّاءِ، وَالسَّيْنِ  
بِالصَّادِ؛ لِلاتِّحَادِ فِي الْمَخْرَجِ، فَلَا يَتَمَيَّزُ كُلُّ وَاحِدٍ إِلَّا بِتَمَيُّزِ الصِّفَةِ.

وَالسَّيْنُ وَالذَّالُّ: مُنْفَتِحَانِ، وَالصَّادُ وَالظَّاءُ: مُطَبَّقَتَانِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُخْلَصَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ  
الْآخِرِ بِانْفِتَاحِ الْفَمِ وَأَنْطِبَاقِهِ، وَكَذَا كُلُّ حَرْفٍ مَعَ آخَرَ مُتَّحِدِي الْمَخْرَجِ مُخْتَلَفِي الصِّفَةِ.

**49- وَرَاعِ شِدَّةَ بَكَافٍ وَبِتَا كَ: شَرِكُكُمْ وَتَتَوَفَّى فِتْنَتَا**

(رَاعِ شِدَّةً) كَأَنَّه (بَكَافٍ وَبِتَا) بِأَنْ تَمْنَعَ الصَّوْتُ أَنْ يَجْرِيَ مَعَهَا، مَعَ ثَبَاتِهَا (1) فِي  
مَحَلِّهَا، (كَشَرِكُكُمْ) (2) مِثَالٌ لِلْكَافِ، (وَتَتَوَفَّى) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ [النحل:  
32]، وَ(فِتْنَتَا) (3) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً﴾ [الأنفال: 25]؛ [مِثَالَانِ] (4) لِلتَّاءِ .

وَقَسَّ عَلَى الشَّدَّةِ: الْجَهْرَ وَالْهَمْسَ وَالرَّخَاوَةَ وَالْفَلْقَلَةَ وَغَيْرَهَا مِمَّا مَرَّ، [فِتْرَاعِي] (5) فِي  
كُلِّ حَرْفٍ صِفَتُهُ الَّتِي مَرَّ بِبَيَانِهَا.

**50- وَأَوَّلِي مِثْلٍ وَجِنْسٍ إِنْ سَكَنَ أَدْغَمَ كَ: قُلْ رَبِّ، وَبَلْ لَأَ، وَأَبْنِ**

**51- فِي يَوْمٍ مَعٍ: قَالُوا وَهُمْ، وَقُلْ نَعَمْ سَبَّحَهُ، لَا تُزْعِ قُلُوبَ، فَالْتَقَمَ**

ثُمَّ بَيَّنَّ مَا يَجِبُ إِدْغَامُهُ وَمَا يَمْتَنِعُ، فَقَالَ:

(وَأَوَّلِي مِثْلٍ وَجِنْسٍ إِنْ سَكَنَ) وَلَوْ سُكُونًا عَارِضًا (أَدْغَمَ) أَنْتَ.

وَالْإِدْغَامُ لُغَةٌ: إِدْخَالَ الشَّيْءِ فِي الشَّيْءِ، وَمِنْهُ: أَدْغَمْتُ اللَّجَامَ فِي فَمِ الْفَرَسِ (6).

وَاضْطِلَاحًا: إِبْصَالُ حَرْفٍ سَاكِنٍ بِحَرْفٍ مُتَحَرِّكٍ؛ بِحَيْثُ يَصِيرُ إِنْ حَرَفًا وَاحِدًا مُشَدَّدًا،

(1) كَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَفِي نُسْخَةِ الْقَتَاوِيِّ وَإِسْكَندَرَ وَ(ج): «إِبْتَاهِمَا»، وَفِي (ب): «بَيَاهِمَا».

(2) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ [فاطر: 14].

(3) قَالَ فَضَيْلَةُ الشَّيْخِ حَسَنِ بْنِ مُصْطَفَى الْوَرَّاقِيِّ فِي «إِعَانَةِ الْمُسْتَفِيدِ»: «قَوْلُهُ: (فِتْنَةً): يُوقَفُ بِإِشْبَاعِ فَتْحَةِ  
التَّاءِ أَلْفًا، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ رُسِمَتْ بِالْأَلْفِ هَكَذَا: (فِتْنَتَا)، وَالْمُؤَدَّى مِنْهَا وَاحِدٌ أَهـ.

(4) كَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَفِي الْعَرَّاسِيِّ وَالْأَزْهَرِيِّ: «مِثَالٌ».

(5) كَذَا فِي (و)، وَفِي الْبَاقِي: «فِتْرَاعِي»، إِلَّا فِي (ب): «فِرَاع».

(6) يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (دَعْمُ) / ص 550.

يَرْتَفِعُ اللِّسَانُ (1) عَنْهُ ارْتِفَاعَةٌ وَاحِدَةٌ (2) ، وَهُوَ يَوْزِنُ حَرْفَيْنِ .  
 وَاعْلَمْ أَنَّ الحَرْفَيْنِ المُتَلْتَمِسَيْنِ إِمَّا:  
 أَنْ يَتِمَّ اثْنَانِ؛ بِأَنْ يَتَّفِقَا مَحْرَجًا وَصِفَةً، كَالْبَاءَيْنِ، وَاللَّامَيْنِ، وَالدَّالِّينِ .  
 أَوْ يَتَجَانَسَا؛ بِأَنْ يَتَّفِقَا مَحْرَجًا لَا صِفَةً، كَالطَّاءِ وَالتَّاءِ، وَكَالظَّاءِ وَالثَّاءِ (3) ، وَكَاللَّامِ وَالرَّاءِ عِنْدَ  
 القُرَّاءِ (4) .  
 أَوْ يَتَقَارَبَا مَحْرَجًا وَصِفَةً، كَالدَّالِ وَالسِّينِ، وَكَالصَّادِ وَالشِّينِ، وَكَاللَّامِ وَالرَّاءِ عِنْدَ سِبْيَوِيهِ (5) .

(1) هَذَا بِاعْتِبَارِ العَالِبِ؛ إِذْ عَالِبُ الحُرُوفِ تَخْرُجُ مِنَ اللِّسَانِ. وَالأَوَّلَى أَنْ يُقَالَ: «يَرْتَفِعُ العُضْوُ...» أَي: عَضْوُ النُّطْقِ، أَوْ «يَرْتَفِعُ المَحْرَجُ...». يُنظَرُ: [النَّكَاتُ الحَسَنُ (مَحْطُوط، وَرَقَّة رَقْم: 49)].  
 (2) قَالَ العَلَمَةُ عَلِيُّ مُحَمَّدٍ الضَّبَّاعُ فِي «الإِضَاءَةُ فِي بَيَانِ أَصُولِ القِرَاءَةِ» (ص 13-14): «[وَالإِدْغَامُ صِنَاعَةٌ]:  
 «التَّلْفِظُ بِسَاكِنٍ فَمُتَحَرِّكٍ بِلا فَضْلٍ مِنْ مَحْرَجٍ وَاحِدٍ» .  
 فَقَوْلُنَا: «التَّلْفِظُ بِسَاكِنٍ فَمُتَحَرِّكٍ»: يَدْخُلُ فِيهِ المُظْهَرُ وَالمُدْغَمُ وَالمُخْفَى. وَ«بِلا فَضْلٍ» بِأَنْ يَنْطِقَ  
 الحَرْفَيْنِ دَفْعَةً وَاحِدَةً، يُخْرَجُ بِهِ المُظْهَرُ. وَ«مِنْ مَحْرَجٍ وَاحِدٍ» يُخْرَجُ بِهِ المُخْفَى؛ إِذْ لَيْسَ مَحْرَجُهُ وَمَحْرَجُ  
 المُخْفَى عِنْدَهُ [وَاحِدًا].

وَسُمِّيَ هَذَا المَعْنَى إِدْغَامًا؛ لِخَفَاءِ السَّاكِنِ عِنْدَ المُتَحَرِّكِ، فَكَأَنَّهُ دَاخِلٌ فِيهِ، لَا أَنَّهُ دَاخِلٌ فِيهِ حَقِيقَةً؛ لِأَنَّ  
 الحَرْفَيْنِ مَلْفُوظٌ بِهِمَا عَلَى الصَّحِيحِ «فَالتَّسْمِيَةُ اصطِلَاحِيَّةٌ فَحَسَبُ» .  
 وَالتَّعْرِيفُ المَذْكُورُ قَرِيبٌ مِنْ قَوْلِ الإِمَامِ ابْنِ الجَزَرِيِّ: «اللَّفْظُ بِحَرْفَيْنِ حَرْفًا كَالثَّانِي مُشَدَّدًا»؛ لِأَنَّ  
 قَوْلَهُ: «اللَّفْظُ بِحَرْفَيْنِ» يَشْمَلُ الثَّلَاثَةَ. وَ«حَرْفًا»: خَرَجَ بِهِ المُظْهَرُ. وَ«كَالثَّانِي»: خَرَجَ المُخْفَى.  
 وَعَلَى هَذَا لَيْسَ هُوَ إِذْ خَالَ حَرْفٍ فِي حَرْفٍ، بَلْ هُمَا مَلْفُوظٌ بِهِمَا، وَعَايَةُ الأَمْرِ: أَنَّ المُدْغَمَ لَمَّا خُلِطَ  
 بِالمُدْغَمِ فِيهِ صَارَا كَأَنَّهُمَا شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَلِذَا قَالَ الإِمَامُ ابْنُ الجَزَرِيِّ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ: «هُوَ عِبَارَةٌ عَنْ خَلْطِ  
 الحَرْفَيْنِ وَنَصْبِ رِجْلَيْهِمَا حَرْفًا وَاحِدًا مُشَدَّدًا، وَكَيْفِيَّةُ ذَلِكَ أَنْ يَصِيرَ الحَرْفُ الَّذِي يُرَادُ إِدْغَامُهُ حَرْفًا عَلَى صُورَةِ  
 الحَرْفِ الَّذِي يُدْغَمُ فِيهِ، فَإِذَا صَارَ مِثْلَهُ؛ حَصَلَ حَيْثُ ثَلَاثَانِ، وَإِذَا حَصَلَ المِثْلَانِ وَجَبَ الإِدْغَامُ حُكْمًا  
 إِجْمَاعِيًّا» اهـ.

وَيُنظَرُ لِلْفَائِدَةِ: المَوْضِعُ فِي التَّجْوِيدِ لِلقُرْطُبِيِّ (ص 139)، فَقَدْ نَصَّ عَلَى أَنَّهُ حَالَ الإِدْغَامِ: يَكُونُ  
 الحَرْفَانِ مَلْفُوظًا بِهِمَا، وَأَتَمَّتْهَا يَصِيرَانِ كَحَرْفٍ وَاحِدٍ - كَمَا قَرَّرَهُ العَلَمَةُ الضَّبَّاعُ رَحِمَهُ اللهُ - .

(3) «قَوْلُهُ: «وَكَالظَّاءِ وَالثَّاءِ» لَا مِثَالَ لَهُ فِي القُرْآنِ، وَلَوْ أُبْدِلَ الثَّاءُ بِالدَّالِ، كذ: ﴿إِذْ ظَلَمْتُمْ﴾؛ لَكَانَ جَائِزًا»  
 اهـ مِنْ [النَّكَاتُ الحَسَنُ (مَحْطُوط، وَرَقَّة رَقْم: 50)].

(4) لِأَنَّهُ جَعَلَ مَخْرَجَ النُّونِ وَاللَّامِ وَالرَّاءِ وَاحِدًا؛ أَمَّا عَلَى مَذْهَبِ الجُمْهُورِ؛ فَيَكُونَانِ - أَي: اللَّامُ وَالرَّاءُ -  
 مُتَقَارِبَيْنِ.

(5) وَكَذَا الجُمْهُورُ؛ لِأَنَّ خِلَافَ سِبْيَوِيهِ مَعَهُمْ إِنَّهَا هِيَ فِي إِسْقَاطِهِ مَخْرَجَ الجَوْفِ - كَمَا تَقَدَّمَ فِي بَابِ  
 المَخَارِجِ -

فَالْمُتَمَاتِلَانِ وَالْمُتَجَانِسَانِ الْخَالِيَانِ عَمَّا يَأْتِي، إِذَا سَكَنَ الْأَوَّلُ مِنْهُمَا؛ أُدْغِمَ فِي الشَّانِي (ك: قُلْ رَبِّ) (1) : مِثَالٌ لِلْمُتَجَانِسِينَ عَلَى رَأْيِ الْفَرَّاءِ.

وَ﴿بَلْ لَا يَخَافُونَ﴾ (2) : مِثَالٌ لِلْمُتَمَاتِلِينَ.

(وَأَيْنَ) أَي: أَظْهَرَ أَوَّلَ الْمِثْلَيْنِ (فِي يَوْمٍ (3) ، مَعَ: قَالُوا وَهُمْ (4) ) وَنَحْوَهُمَا مِمَّا اجْتَمَعَ فِيهِ يَاءَانِ أَوْ وَاوَانِ، وَأَوْهَمَا حَرْفُ مَدٍّ، وَإِنْ اجْتَمَعَ [فِيهِ] (5) مِثْلَانِ؛ لَسَلَّا يَذْهَبَ الْمَدُّ بِالْإِدْغَامِ (6) .

(و) أَيْنَ اللَّامِ فِي (قُلْ نَعَمْ) (7) - وَإِنْ اجْتَمَعَ فِيهِ مُتَقَارِبَانِ أَوْ مُتَجَانِسَانِ (8) -؛ لِأَنَّ النَّوْنَ لَمْ يُدْغَمَ فِيهَا شَيْءٌ مِمَّا أُدْغِمَتْ فِيهِ (9) ، نَحْوُ: السِّيمِ وَالْوَاوِ وَالْيَاءِ، فَاسْتَوْحِشَ إِدْغَامُ اللَّامِ فِيهَا، وَإِنَّمَا أُدْغِمَ فِيهَا لَامُ التَّعْرِيفِ كَالنَّارِ وَالنَّاسِ؛ لِكَثْرَتِهَا (10) ، وَأَمَّا إِدْغَامُ الْكِسَائِيِّ اللَّامِ فِيهَا، فِي نَحْوِ: ﴿هَلْ نُنَبِّئُكُمْ﴾ (11) ، وَ﴿بَلْ نَتَّبِعُ﴾ (12) ؛ فَمِنْ تَفَرُّدَاتِهِ (13) .

(1) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ رَبِّ إِنَّمَا تُرِيدُنِي مَا يُوعَدُونَ﴾ [المؤمنون: 93].

(2) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿كَلَّا بَلْ لَا يَخَافُونَ الْآخِرَةَ﴾ [المدثر: 53].

(3) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: 4].

(4) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ﴾ [الشعراء: 96].

(5) كَذَا فِي إِسْكَندَرٍ (ج) و(ب) و(و) وَالْقَاسِمِيَّةِ، وَفِي الْبَاقِي: «فِيهَا».

(6) وَحَرْفُ الْمَدِّ لَا يُدْغَمُ بِإِجْمَاعٍ، وَلَا يَرِدُ عَلَى هَذَا إِدْغَامُ السُّوسِيِّ نَحْوُ: ﴿يَأْتِي يَوْمٌ﴾ - لِأَنَّهُ إِذَا أُرِيدَ إِدْغَامُ الْيَاءِ فَلَا بُدَّ مِنْ إِسْكَانِهَا، وَإِذَا سُكِّنَتْ وَقَبْلَهَا كَسْرَةٌ؛ صَارَتْ حَرْفَ مَدٍّ؛ لِأَنَّ هَذَا الْمَدُّ تَقْدِيرِي لَا حَقِيقِي.

يُنْظَرُ: النَّفَحَاتُ الْإِلَهِيَّةُ (ص 82).

(7) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ نَعَمْ وَأَنْتُمْ دَاخِرُونَ﴾ [الصافات: 18].

(8) مُتَقَارِبَانِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ، وَمُتَجَانِسَانِ عِنْدَ الْفَرَّاءِ.

(9) لِأَنَّ النَّوْنَ تُدْغِمُ فِي اللَّامِ فِي نَحْوِ: ﴿مِنْ لَدُنَّا﴾.

(10) لِأَنَّ دَوْرَانَ الْكَلِمَةِ يُوجِبُ التَّخْفِيفَ.

(11) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ [الكهف: 103].

(12) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [البقرة: 170].

(13) يُنْظَرُ: إِزْشَادُ السُّرِيدِ لِلصَّبَّاعِ (108-109).

وَأَبْنِ الْحَاءِ فِي (سَبِّحْهُ) <sup>(1)</sup>؛ إِذْ لَا يُدْغَمُ حَرْفُ حَلْقِيٍّ فِي أَدْخَلِ مِنْهُ، وَالْهَاءُ: أَدْخَلَ مِنْ الْحَاءِ، وَلِأَنَّ حُرُوفَ الْحَلْقِ بَعِيدَةٌ عَنِ الْإِدْغَامِ؛ لِصُعُوبَتِهَا، وَلِهَذَا لَمْ تُدْغَمِ الْغَيْنُ فِي [الْقَافِ، فِي] نَحْوِ: ﴿لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾ <sup>(2)</sup>.

وَأَبْنِ اللَّامِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (فَالْتَقِمْ) <sup>(3)</sup>؛ لِتَبَاعُدِ الْمَخْرَجَيْنِ؛ إِذِ الْإِدْغَامُ يَسْتَدْعِي خَلْطَ الْحَرْفَيْنِ وَتَصْيِيرَهُمَا حَرْفًا وَاحِدًا.

فَإِنْ كَانَا مِثْلَيْنِ وَالْأَوَّلُ سَاكِنٌ؛ فَفِيهِ عَمَلٌ وَاحِدٌ وَهُوَ الْإِدْغَامُ.  
أَوْ مُتَحَرِّكٌ؛ فَعَمَلَانِ: إِسْكَانٌ وَإِدْغَامٌ.

وَإِنْ كَانَا غَيْرَ مِثْلَيْنِ وَالْأَوَّلُ سَاكِنٌ؛ فَعَمَلَانِ: قَلْبٌ وَإِدْغَامٌ.  
أَوْ مُتَحَرِّكٌ؛ فَثَلَاثَةٌ أَعْمَالٍ: إِسْكَانٌ وَقَلْبٌ وَإِدْغَامٌ.

فَالسَّاكِنُ أَقْلُ عَمَلًا مِنَ الْمُتَحَرِّكِ، وَمِنْ ثَمَّ سُمِّيَ: إِدْغَامًا صَغِيرًا، وَالْمُتَحَرِّكُ: إِدْغَامًا كَبِيرًا.  
وَالْحُرُوفُ مِنْ حَيْثُ هِيَ قِسْمَانِ: قَمَرِيَّةٌ وَشَمْسِيَّةٌ، وَكُلُّ مِنْهُمَا أَرْبَعَةٌ عَشَرَ حَرْفًا.  
فَالْقَمَرِيَّةُ يَجْمَعُهَا قَوْلُكَ: «انْعِ حَجَّكَ وَخَفْ عَقِيمَهُ» <sup>(4)</sup>، وَتُظْهَرُ لَامُ التَّعْرِيفِ عِنْدَهَا <sup>(5)</sup>

[وَالشَّمْسِيَّةُ: مَا عَدَاهَا] <sup>(6)</sup>، وَتُدْغَمُ فِيهَا لَامُ التَّعْرِيفِ <sup>(7)</sup> [ <sup>(8)</sup> ] .



(1) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا﴾ [الإنسان: 26].

(2) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران: 8].

(3) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَالْتَقِمَهُ الْحَوْتُ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ [الصفات: 142].

(4) مَعْنَاهُ: اطَّلَبْ حَجَّكَ لَا رَفْتَ فِيهِ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ.

(5) وَهَذِهِ أُمَّثَلَتْهَا: ﴿الْإِيْمَانُ﴾، ﴿الْبَلَاغُ﴾، ﴿الْعَلَامُ﴾، ﴿الْحَكِيمُ﴾، ﴿الْجَمَلُ﴾، ﴿الْكَلِمُ﴾، ﴿الْوَدُودُ﴾، ﴿الْخَلَاقُ﴾، ﴿الْفُوزُ﴾، ﴿الْعَظِيمُ﴾، ﴿الْقَوْلُ﴾، ﴿الْيَمُّ﴾، ﴿الْمَتَابُ﴾، ﴿الْهُدَى﴾.

(6) وَهِيَ الْمَجْمُوعَةُ -كَمَا تَقَدَّمَ- فِي أَوَائِلِ كَلِمِ الْبَيْتِ الْآتِي:

طَبَّ نَمَّ صِلَ رَجْمًا تَفَرَّضَ دَا نِعَمَ دَعَّ سُوءَ ظَنٍّ زُرَّ شَرِيْفًا لِلْكَرَمِ

(7) وَهَذِهِ أُمَّثَلَتْهَا: ﴿الطَّيِّبَاتُ﴾، ﴿الشَّوَابُ﴾، ﴿الصَّابِرُونَ﴾، ﴿الرَّحِيمُ﴾، ﴿التَّوَابُ﴾، ﴿الضَّالِّينَ﴾، ﴿وَالذَّاكِرِينَ﴾، ﴿النُّورَ﴾، ﴿الدَّاعِ﴾، ﴿السَّمِيعَ﴾، ﴿الظَّالِمِينَ﴾، ﴿الزَّرْعَ﴾، ﴿الشَّاكِرِينَ﴾، ﴿اللَّطِيفَ﴾.

(8) سَقَطَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ مِنْ (و).

## [بَابُ الضَّادِ وَالظَّاءِ]

مَيِّزْ مَنْ الظَّاءِ، وَكُلُّهَا تَجِي [	52- وَالضَّادُ: بِاسْتِطَالَةٍ وَمَخْرَجِ
أَيُّقِظُ وَأَنْظِرُ عَظَمَ ظَهْرِ اللَّفْظِ [	53- فِي: الظَّنُّ ظِلُّ الظُّهْرِ عَظَمُ الحِفْظِ
اغْلُظْ ظَلَامَ ظُفْرٍ أَنْظِرْ ظَمًا [	54- ظَاهِرٌ لَظَى شُواظٌ كَظَمَ ظَلَمًا
عَضِينَ، ظَلَّ النَّحْلُ زُخْرَفٍ سَوَا [	55- أَظْفَرُ، ظَنًّا كَيْفَ جَا، وَعَظٌّ سَوَى
كَالْحَجْرِ، ظَلَّتْ شَعْرًا نَظْلُ [	56- وَظَلَّتْ، ظَلْتُمْ، وَيَرُومُ ظَلُّوا
وَكَُنْتَ فَظًّا، وَجَمِيعَ النَّظْرِ [	57- يَظْلُنُّ، مَحْظُورًا مَعَ الْمُحْتَظَرِ
وَالغَيْظُ لَا الرَّعْدُ وَهُوَ قَاصِرَةٌ [	58- إِلَّا بِ: وَيَلُّ، هَلُّ، وَأَوْلَى نَاصِرَةٌ
وَفِي ضَمِينِ الخِلافِ سَامِي [	59- وَالْحِظُّ لَا الحِضُّ عَلَى الطَّعَامِ

(وَالضَّادُ بِاسْتِطَالَةٍ وَخَرَجَ مَيِّزٌ) أَي: مَيِّزَهَا بِهِمَا (مِنَ الظَّاءِ، وَكُلُّهَا) أَي: الظَّاءَاتُ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ (تَجِي) فِي سَبْعَةِ آيَاتٍ. وَقَدْ أَخَذَ فِي بَيَانِهَا، فَقَالَ:

(فِي الظَّنِّ) (1): وَلَمْ يَأْتِ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّحْلِ: ﴿يَوْمَ ظَعْنِكُمْ﴾ [النحل: 80].

(ظَلُّ) (2): وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ مَوْضِعًا (3)، أَوْلَاهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْبَقَرَةِ: ﴿وَوَضَعْنَا عَلَى كُفْرِكُمْ﴾ [البقرة: 57].

وَمِنْهُ: الظُّلَّةُ (4)، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ مَوْضِعَانِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْأَعْرَافِ: ﴿كَانَهُ ظُلْمَةٌ﴾ [الأعراف: 171]، وَقَوْلُهُ فِي الشُّعْرَاءِ: ﴿يَوْمَ الظُّلَّةِ﴾ [الشعراء: 189].

(1) الظَّنُّ: السَّيْرُ وَالسَّفَرُ.

يُنْظَرُ: اللِّسَانُ (ظعن) (6/13)، وَتَفْسِيرُ الْجَلَالِينِ (ص 276) ط. دار الإمام مالك.

(2) الظُّلُّ: كُلُّ مَوْضِعٍ لَمْ تَصِلْ إِلَيْهِ الشَّمْسُ - وَهُوَ مَعْرُوفٌ -.

يُنْظَرُ: الْمُفْرَدَاتُ لِلرَّاعِبِ (535).

(3) بَلُّ ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ مَوْضِعًا. يُنْظَرُ: شَرْحُ الْجَزْرِيَّةِ، أ. د. غَانِمِ قَدُورِيِّ الحَمْدِ (ص 442).

(4) الظُّلَّةُ: سَحَابَةٌ تَظُلُّ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِيهَا يُسْتَوْحَمُ وَيُكْرَهُ.

يُنْظَرُ: الْمُفْرَدَاتُ لِلرَّاعِبِ (ص 536).

(الظُّهْر): بِضَمِّ الظَّاءِ، وَهُوَ انْتِصَافُ النَّهَارِ (1)، وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ مَوْضِعَانِ؛ قَوْلُهُ [تَعَالَى] فِي النُّورِ: ﴿وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ﴾ [النور: 58]، وَقَوْلُهُ [تَعَالَى] فِي الرُّومِ: ﴿وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهْرِ﴾ [الروم: 18].

(عُظْم): مِنَ الْعِظْمَةِ، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ مِائَةٌ وَثَلَاثَةٌ مَوَاضِعَ (2)، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْبَقَرَةِ: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: 7].

(الْحِفْظُ): وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ مَوْضِعًا (3)، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْبَقَرَةِ: ﴿وَلَا يَتُودُهُ حِفْظُهُمَا﴾ [البقرة: 255].

(أَيْقَظُ): مِنَ الْبَيْقَظَةِ، وَلَمْ يَأْتِ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْكَهْفِ: ﴿وَتَحْسِبُهُمْ أَيْقَظًا﴾ [الكهف: 18].

(وَأَنْظُرُ) مِنَ الْإِنْظَارِ، وَهُوَ التَّأخِيرُ (4)، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ اثْنَانِ وَعِشْرُونَ مَوْضِعًا، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْبَقَرَةِ: ﴿وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ [البقرة: 162].

(عُظْمُ): وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ مَوْضِعًا (6)، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْبَقَرَةِ: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ﴾ [البقرة: 259].

(ظَهْرُ) (7): وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ أَرْبَعَةَ عَشَرَ مَوْضِعًا (8)، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْبَقَرَةِ:

(1) يُنظر: القاموس (ظهر / ص 1037).

(2) بَلْ مِائَةٌ وَثَلَاثَةٌ عَشَرَ مَوْضِعًا. يُنظر: شرح الجزرية، أ. د. غانم قدوري الحمد (ص 442).

(3) بَلْ أَرْبَعَةٌ وَأَرْبَعُونَ مَوْضِعًا. يُنظر: المرجع السابق نفسه.

(4) يُنظر: مختار الصحاح (نظر / ص 313).

(5) الْعُظْمُ: فَصْبُ الْحَيَوَانِ الَّذِي عَلَيْهِ اللَّحْمُ.

يُنظر: القاموس (عظم / ص 1111).

(6) بَلْ حَمْسَةَ عَشَرَ مَوْضِعًا. يُنظر: شرح الجزرية، أ. د. غانم قدوري الحمد (ص 442).

(7) الظُّهْرُ: الجارحة المعروفة.

يُنظر: المفردات للراغب (ص 540).

(8) بَلْ حَمْسَةَ عَشَرَ مَوْضِعًا. يُنظر: شرح الجزرية، أ. د. غانم قدوري الحمد (ص 443).

﴿كِتَابِ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾<sup>(1)</sup> [البقرة: 101].

(اللَّفْظُ): لَمْ يَأْتِ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي ق: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ﴾ [ق: 18].

(ظَاهِرٌ): ضِدُّ الْبَاطِنِ<sup>(2)</sup> ، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ سِتَّةَ مَوَاضِعَ ، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْبَقَرَةِ:

﴿وَدَرُّوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ﴾ [الأنعام: 120].

وَبِمَعْنَى: الْإِعَانَةِ<sup>(3)</sup> ، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ ثَمَانِيَةَ مَوَاضِعَ ، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْبَقَرَةِ:

﴿تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [البقرة: 85].

وَبِمَعْنَى: الْعُلُوِّ<sup>(4)</sup> ، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ سِتَّةَ مَوَاضِعَ ، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي بَرَاءة: ﴿لِيُظْهِرَهُ

عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [التوبة: 33].

وَبِمَعْنَى: الظَّفْرِ<sup>(5)</sup> ، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثَةَ مَوَاضِعَ ، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي بَرَاءة: ﴿كَيْفَ

وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ﴾ [التوبة: 8] ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْكَهْفِ: ﴿إِنَّمَا أَنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ﴾ [الكهف: 20].

وَقَوْلُهُ فِي التَّحْرِيمِ: ﴿وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾<sup>(6)</sup> [التحريم: 3].

وَبِمَعْنَى: الظُّهَارِ<sup>(7)</sup> ، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثَةَ مَوَاضِعَ ، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي

(1) قَالَ الْقَاسِمِيُّ: «وَقَوْلُهُ: ﴿وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ مِثْلُ لَتَرَكِهِمْ وَإِعْرَاضِهِمْ عَنْهُ، مِثْلُ بَسَا [يُرْمَى] بِهِ وَرَاءَ الظُّهْرِ اسْتِعْنَاءً عَنْهُ وَقَلَّةَ التَّنْفَاتِ إِلَيْهِ».

يُنْظَرُ: مَحَاسِنُ التَّأْوِيلِ (1/402) ط. دار الحديث.

(2) يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (ظَهْرُ / ص 1037).

جَاءَ فِي (و): «ضِدُّ الْبَاطِلِ!»، وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(3) مِنَ الْمُظَاهَرَةِ وَهِيَ الْمُعَاوَنَةُ.

يُنْظَرُ: مُخْتَارُ الصَّحَاحِ (ظَهْرُ / ص 197).

(4) يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ الْجَلَالِينِ (ص 192).

(5) يُنْظَرُ: زَادُ الْمَسِيرِ لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (3/401) ط. المكتب الإسلامي.

(6) لَيْسَ قَوْلُهُ: ﴿وَأَظْهَرَهُ﴾ بِمَعْنَى: أَظْفَرَهُ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي: «قَوْلُهُ: ﴿وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ فِيهِ: أَنَّهُ بِمَعْنَى الْإِطْلَاعِ» [النَّكَاتُ الْحَسَانُ (مُحْطُوطٌ، وَرَقَّةٌ رَقْمٌ: 52)].

(7) وَالظُّهَارُ: مُسْتَقٌّ مِنَ الظُّهْرِ، وَكُلُّ مَرْكُوبٍ يُقَالُ لَهُ: ظَهْرٌ؛ لِأَنَّ صُورَتَهُ الْأَصْلِيَّةَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِرُؤُوسِهِ: أَنْتِ عَلَيَّ كَظْهَرِ أُمِّي.

يُنْظَرُ: الْمَجْمُوعُ شَرْحُ الْمُهَدَّبِ (18/430)، وَالْمُعْنَى لِابْنِ قَدَامَةَ (10/422) ط. دار الحديث.

الأحزاب: ﴿وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمْ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ﴾ [الأحزاب: 4]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْمُجَادَلَةِ: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ﴾ [المجادلة: 2]، ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ﴾ [المجادلة: 3].

(لظى) (1): وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ مَوْضِعَانِ، قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْمَعَارِجِ: ﴿كَلَّا إِنَّهَا لَظَى﴾ [المعارج: 15]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي اللَّيْلِ: ﴿فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى﴾ [الليل: 14].

(شواظ): بِضَمِّ الشَّيْنِ وَكَسْرِهَا (2): لَهَبٌ لَا دُخَانَ مَعَهُ (3)، وَلَمْ يَأْتِ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الرَّحْمَنِ: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شَوْاظٌ مِنْ نَارٍ﴾ [الرحمن: 35].

(كظم) (4): وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ سِتَّةَ مَوَاضِعَ، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ﴾ [آل عمران: 134].

(ظلمًا) (5): وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ مِائَتَانِ وَاثْنَانِ وَثَمَانُونَ مَوْضِعًا (6)، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْبَقَرَةِ: ﴿فَتَكُونْنَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: 35].

(اغلظ) (7): مِنَ الْغِلَاطَةِ، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ مَوْضِعًا، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿غَلِيظَ الْقَلْبِ﴾ [آل عمران: 159].

- (1) وَاللَّظَى - فِي الْأَصْلِ - : اللَّهَبُ الْخَالِصُ، وَلَظَى - غَيْرُ مَصْرُوفَةٍ - : اسْمٌ لَجَهَنَّمَ. يُنْظَرُ : الْمُفْرَدَاتُ لِلرَّاعِبِ (ص 740).
- (2) قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ بِكَسْرِ الشَّيْنِ مِنْ شَوْاظٍ، وَالْبَاقُونَ بِضَمِّهَا. يُنْظَرُ : تَقْرِيْبُ الطَّيْبَةِ لِلْعَلَامَةِ إِيَابَ فِكْرِي (ص 373).
- (3) يُنْظَرُ : الْقَامُوسُ (شَوْظُ / ص 900).
- (4) يُقَالُ : كَظَمَ غَيْظَهُ؛ إِذَا اجْتَرَعَهُ وَرَدَّهُ وَحَبَسَهُ. يُنْظَرُ : لِسَانُ الْعَرَبِ (كظم) (7/ 675).
- (5) وَالظَّلْمُ - فِي الْأَصْلِ - : وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ الْمُخْتَصِّ بِهِ، إِمَّا بِتَقْصَانٍ أَوْ بِزِيَادَةٍ، وَإِمَّا بِعُدُولٍ عَنْ وَقْتِهِ أَوْ مَكَانِهِ. يُنْظَرُ : الْمُفْرَدَاتُ (ص 537).
- وَفِي التَّعْرِيفِ السَّابِقِ نَظَرٌ، بَيْنَهُ الْعَلَامَةُ ابْنُ عُثَيْمِينَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - فِي شَرْحِهِ عَلَى عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.
- (6) وَصَحَّحَ الْعَلَامَةُ عَبْدُ الْمُنْتَّاحِ الْمَرْصُفِيُّ أَنَّهَا مِائَتَانِ وَثَمَانِيَّةٌ وَثَمَانُونَ مَوْضِعًا. يُنْظَرُ : هِدَايَةُ الْقَارِي (1/ 144).
- (7) الْغِلَاطُ : ضِدُّ الرَّقَّةِ فِي الْخَلْقِ وَالطَّبْعِ وَالْفِعْلِ وَالْمَنْطِقِ وَالْعَيْشِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. يُنْظَرُ : لِسَانُ الْعَرَبِ (غلظ) (6/ 656).

- (ظلام): وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ مِائَةٌ مَوْضِعٍ (1) ، أَوْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْبَقَرَةِ: ﴿وَتَرَكْتَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ [لَا يُبْصِرُونَ]﴾ [البقرة: 17].
- (ظفر) (2): بِإِسْكَانِ الْفَاءِ مُحَقَّقًا أَفْصَحُ مِنْ صَمَّهَا (3) ، لَمْ يَأْتِ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْأَنْعَامِ: ﴿حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾ [الأنعام: 146].
- (انتظر): مِنَ الْإِنْتِظَارِ بِمَعْنَى: الْإِرْتِقَابِ (4) ، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ مَوْضِعًا (5) ، أَوْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْأَنْعَامِ: ﴿قُلْ أَنْتَظِرُوا إِنَّا مُتَنْظِرُونَ﴾ [الأنعام: 158].
- (ظما) (6): وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ ثَلَاثَةٌ مَوَاضِعَ ، أَوْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي بَرَاءَةَ: ﴿لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ﴾ [التوبة: 120] ، وَقَوْلُهُ فِي طه: ﴿وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا﴾ [طه: 119] ، وَقَوْلُهُ فِي النُّورِ: ﴿يَحْسَبُ الظَّمَانُ مَاءً﴾ [النور: 39].
- (أظفر): مِنَ الظَّفْرِ -بِفَتْحِ الظَّاءِ وَالْفَاءِ- بِمَعْنَى: النَّصْرِ (7) ، لَمْ يَأْتِ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْفَتْحِ: ﴿مَنْ بَعْدَ أَنْ أَظْفَرَ كُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: 24].
- (ظنا كَيْفَ جَا) أَي: [كَيْفَ] (8) تَصَرَّفَ ، وَلَوْ بِمَعْنَى الْعِلْمِ (9) ، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ سَبْعَةٌ

(1) بَلْ سِتَّةٌ وَعِشْرُونَ مَوْضِعًا. يُنْظَرُ: شَرْحُ الْجَزَرِيَّةِ، أ. د. غَانِمُ قَدُورِي الْحَمْد (ص 444).

(2) وَاحِدُ الْأَطْفَارِ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ.

(3) وَقَرَأَ الْعَشْرَةَ بِالضَّمِّ، فَكَيْفَ يَكُونُ الْأَفْصَحُ غَيْرَهُ؟!

(4) يُنْظَرُ: النَّهَائِيَّةُ لابن الأثير (نظر/ ص 925).

(5) وَصَحَّحَ الْعَلَامَةُ عَبْدُ الْفَتْاحِ الْمَرْصُفِيُّ أَنَّهَا سِتَّةٌ وَعِشْرُونَ مَوْضِعًا.

يُنْظَرُ: هِدَايَةُ الْقَارِي (1/ 145).

(6) هُوَ الْعَطَشُ أَوْ أَشَدُّهُ.

يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (ظما/ ص 1036).

(7) يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (ظفر) (6/ 15).

(8) زِيَادَةٌ مِنَ الدَّيْرِ كُوشِيٍّ.

(9) تَأْتِي (ظَنٌّ) بِمَعْنَى الْيَقِينِ، وَبِمَعْنَى: الشَّكِّ، وَلِلْفَرْقِ بَيْنَهُمَا صَابِطَانِ ذَكَرَهُمَا الزَّرْكَشِيُّ فِي السُّبْرَهَانِ -

(156/ 4) ط. دار إحياء الكتب العربية-: فقال: «وَلِلْفَرْقِ بَيْنَهُمَا فِي الْقُرْآنِ صَابِطَانِ: (أَحَدُهُمَا): أَنَّهُ حَيْثُ

وُجِدَ الظَّنُّ مُحْمُودًا مَثَابًا عَلَيْهِ فَهُوَ اليَقِينُ، وَحَيْثُ وُجِدَ مَذْمُومًا مَتَوَعَّدًا بِالْعِقَابِ عَلَيْهِ فَهُوَ الشَّكُّ، (الثَّانِي): أَنَّ

كُلَّ ظَنٍّ يَتَّصِلُ بَعْدَهُ (أَنَّ) الْحَقِيقَةَ؛ فَهُوَ شَكٌّ، كَقَوْلِهِ: ﴿إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ

لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ﴾؛ وَكُلُّ ظَنٍّ يَتَّصِلُ بِهِ (أَنَّ) الْمُسْتَدَدَةَ فَالْمُرَادُ بِهِ اليَقِينُ، كَقَوْلِهِ: ﴿إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ =

وَسِتُون مَوْضِعًا (1)، أَوْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْبَقَرَةِ: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: 46].  
 (وَعِظَ): بِمَعْنَى: التَّخْوِيفِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، وَالتَّرْغِيبِ فِي ثَوَابِهِ (2)، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ  
 تِسْعَةٌ مَوَاضِعَ (3)، أَوْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْبَقَرَةِ: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: 66].  
 (سَوَى عِضِينَ): مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْحَجْرِ: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ [الحجر:  
 91]، فَإِنَّهُ بِالضَّادِ، وَهُوَ جَمْعُ عِضَةٍ، أَي: فِرْقَةٍ (4)، أَي: مُتَفَرِّقِينَ فِيهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: سِحْرٌ،  
 وَقَالَ بَعْضُهُمْ: شِعْرٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كِهَانَةٌ، وَأَمَّنْ بَعْضُهُمْ بِبَعْضِهِ وَكَفَرَ [بِبَعْضِهِ] (5).  
 وَالْإِسْتِثْنَاءُ فِي كَلَامِ النَّاطِمِ مُنْقَطِعٌ (6)؛ لِأَنَّ «عِضَةً» لَيْسَتْ مِنَ الْوَعِظِ.  
 (ظَلَّ): بِمَعْنَى: الدَّوَامِ (7)، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ تِسْعَةٌ مَوَاضِعَ، اثْنَانِ مِنْهَا فِي (النَّحْلِ)

= حِسَابِيَّةٌ، ﴿وَوَظَنَ أَنَّهُ الْفِرَاقُ﴾؛ وَالْمَعْنَى فِيهِ: (أَنَّ) الْمُسْتَدَدَةَ لِلتَّكْيِيدِ؛ فَدَخَلَتْ عَلَى الْيَقِينِ، وَ(أَنَّ)  
 الْخَفِيفَةَ بِخِلَافِهَا؛ فَدَخَلَتْ فِي الشَّكِّ اهـ.

وَيُشْكَلُ عَلَى الضَّابِطِ الثَّانِي، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَوَظَنُوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ﴾ [النسبة: 118]؛ فَإِنَّهَا لِلْيَقِينِ  
 قِطْعًا، مَعَ أَنَّ مَا بَعْدَهَا هُوَ: (أَنَّ) الْخَفِيفَةَ! وَلَعَلَّ الضَّابِطِينَ الَّذِينَ ذَكَرَهُمَا الرَّزْكَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَعْلِيَّانَ، وَلَيْسَا  
 مُطَرِّدَيْنِ.

(1) بَلْ تِسْعَةٌ وَسِتُون مَوْضِعًا. يُنْظَرُ: السَّمِيعُ الْفِكْرِيَّةُ (ص 40)، وَشَرْحُ الْجَزْرِيَّةِ، أ. د. غَانِمِ قُدُورِي  
 الْحَمْدِ (ص 445). وَصَحَّحَ الْعَلَّامَةُ عَبْدُ الْفَتَّاحِ الْمَرْصُفِيُّ أَنَّهَا أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ مَوْضِعًا. يُنْظَرُ: هِدَايَةُ الْقَارِي  
 (1/147).

(2) الْوَعِظُ: زَجْرٌ مُقْتَرِنٌ بِتَخْوِيفٍ، وَقَالَ الْخَلِيلُ: هُوَ التَّذْكَيرُ بِالْخَيْرِ فِيمَا يَرِيقُ لَهُ الْقَلْبُ.  
 يُنْظَرُ: الْمُمْفَرَدَاتُ لِلرَّاعِبِ (ص 876).

(3) بَلْ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ مَوْضِعًا. يُنْظَرُ: شَرْحُ الْجَزْرِيَّةِ، أ. د. غَانِمِ قُدُورِي الْحَمْدِ (ص 446).

(4) يُنْظَرُ خِلَافَ الْعُلَمَاءِ فِي مَعْنَى (ضَمِينِ): جَامِعُ الْبَيَانِ عَنِ تَأْوِيلِ آيِ الْقُرْآنِ لِابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ  
 (6/4932-4934) ط. دار السلام.

(5) كَذَا فِي (ب) وَالْحِجْزِي وَإِسْكَندَر، وَفِي نُسْخَةِ الْقَنَاوِيِّ وَالْدِيرِكُوشِيِّ: «بِبَعْضِ»، وَفِي نُسْخَةِ الْبَاهِي:  
 «وَأَمَّنْ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ وَكَفَرَ بِبَعْضِهِ»، وَفِي نُسْخَةِ الْعَرَايِيِّ وَ(ج) وَ(و) وَالْقَاسِمِيَّةِ: «وَأَمَّنْ بَعْضُهُمْ بِبَعْضِهِ،  
 وَكَفَرَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضِهِ» - وَكَانَ خَطَأً -.

(6) وَالْإِسْتِثْنَاءُ الْمُنْقَطِعُ: هُوَ أَنْ لَا يَكُونُ الْمُسْتَسْتَنَى بَعْضًا مِنَ الْمُسْتَسْتَنَى مِنْهُ، وَمِثَالُ النَّحَاةِ الْمُتَدَاوِلِ:  
 جَاءَ الْقَوْمُ إِلَّا حَمَارًا.

يُنْظَرُ: تَعْجِيلُ النَّدَى بِشَرْحِ قَطْرِ النَّدَى لِعَبْدِ اللَّهِ الْفُوزَانِ (ص 242).

(7) ذَكَرَ الْعَلَّامَةُ الطَّاهِرُ بْنُ عَاشُورٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي التَّحْرِيرِ وَالتَّنْوِيرِ (14/184، 25/180) أَنَّ «ظَلَّ» فِي  
 مَوْضِعِي النَّحْلِ وَالزُّخْرَفِ بِمَعْنَى: صَارَ.

و(زُخْرِف) حَالَةٌ كَوْنِهِمَا فِي السُّورَتَيْنِ.

- (سَوَاءٌ؛ أَي: مُسْتَوِيَيْنِ، وَهُمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا﴾<sup>(1)</sup> .  
 وَفِي نُسْخَةٍ: (زُخْرِفًا) بِالنَّصْبِ عَلَى الْحِكَايَةِ<sup>(2)</sup> .  
 (وَ) الْبَقِيَّةُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي طه: ﴿ظَلَّتْ عَلَيْهِ عَاكِفًا﴾ [طه: 97].  
 وَقَوْلُهُ فِي الْوَاقِعَةِ: (ظَلْتُمْ) مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ﴾ [الواقعة: 65].  
 (وَ) قَوْلُهُ: (بِرُومٍ ظَلُّوا) مِنْ قَوْلِهِ: ﴿لَظَلُّوا مِنْ بَعْدِهِ يَكْفُرُونَ﴾ [الروم: 51].  
 (كَالْحِجْرِ) أَي: كَقَوْلِهِ فِي الْحِجْرِ: ﴿فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ﴾ [الحجر: 14].  
 وَقَوْلُهُ: (ظَلَّتْ) مِنْ قَوْلِهِ فِي الْإِسْرَاءِ: ﴿فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: 4].  
 وَقَوْلُهُ فِيهَا: (نَظَّلَ) مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فَنَظَّلَ لَهَا عَاكِفِينَ﴾ [الشعراء: 71].  
 وَقَوْلُهُ فِي [شُورَى] <sup>(3)</sup>: (يَظْلَلْنَ) مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ﴾ [الشورى: 33].  
 (مُحْظُورًا): مِنْ الْحَظْرِ، وَهُوَ الْمَنْعُ<sup>(4)</sup>، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ مَوْضِعَانِ، قَوْلُهُ تَعَالَى فِي  
 سُبْحَانَ: ﴿وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مُحْظُورًا﴾ [الإسراء: 20].  
 (مَعَ) قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْقَمَرِ: ﴿فَكَانُوا كَهَشِيمِ الْمُحْتَظِرِ﴾ [القمر: 31]، أَي: كَهَشِيمِ  
 يَجْمَعُهُ صَاحِبُ الْحَظِيرَةِ لِغَنَمِهِ<sup>(5)</sup> .  
 وَالْهَشِيمُ: النَّبَاتُ الْيَابِسُ الْمُتَكَسِّرُ<sup>(6)</sup> .  
 (وَكَنتَ فَظًّا): لَمْ يَأْتِ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا﴾ [آل  
 عمران: 195].

(1) فِي سُورَةِ النَّحْلِ، الْآيَةِ: 58، وَفِي سُورَةِ الزُّخْرِفِ، الْآيَةِ: 17.

(2) أَي: حِكَايَةِ اللَّفْظِ الْوَارِدِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلْيُسْوِتِهِمْ أَبَوَابًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَكَبَّرُونَ﴾ \* وَزُخْرِفًا﴾ [الزخرف: 34-35].

(3) كَذَا فِي نُسْخَةِ الْقَتَاوِيِّ وَالْبَاهِيِّ وَالْعَرَّاسِيِّ وَ(ج) وَ(و) وَالْقَاسِمِيَّةِ، وَفِي غَيْرِهَا: «الشُّورَى»، وَكِلَاهُمَا لَهُ وَجْهٌ.

(4) يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (حَظْرُ / ص 378).

(5) يُنْظَرُ: مَحَاسِنُ التَّأْوِيلِ لِلْقَاسِمِيِّ (8 / 550).

(6) يُنْظَرُ: مُخْتَارُ الصَّحَاحِ (هَشْمُ / ص 326).

(وَجَمِيعَ النَّظْرِ): بِمَعْنَى: الرَّؤْيِيَّةِ، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ سِتَّةٌ وَتَمَانُونَ مَوْضِعًا، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الْبَقْرَةِ: ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ [البقرة: 50].

(إِلَّا) قَوْلُهُ (بِوَيْلٍ) أَي: فِي وَيْلٍ لِلْمُطَفِّفِينَ: ﴿نَضْرَةَ النَّعِيمِ﴾ [المطففين: 24]، وَفِي (هَلْ) أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ: ﴿نَضْرَةَ وَسُرُورًا﴾ [الإنسان: 11]، (وَأُولَى) أَي: وَفِي الْأُولَى مِنَ الْقِيَامَةِ ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ (نَاصِرَةٌ)﴾ [القيامة: 22]؛ فَإِنَّ الثَّلَاثَةَ بِالضَّادِ لَا بِالظَّاءِ، وَهِيَ مِنَ [النَّصَارَةِ] (1)، أَي: الْحُسْنِ (2)، وَمِنْهُ خَبَرٌ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا» (3).  
وَإِلِاسْتِثْنَاءٍ فِي كَلَامِهِ مُنْقَطِعٌ (4).

(وَالغَيْظُ) (5): وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ أَحَدَ عَشَرَ مَوْضِعًا، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿عَضُوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ﴾ [آل عمران: 119].

(لَا الرَّعْدُ) أَي: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ﴾ [الرعد: 8].

(وَ) لَا (هُودٌ) أَي: قَوْلُهُ تَعَالَى فِيهَا: ﴿وَغِيضَ السَّمَاءِ﴾ [هود: 44]؛ فَإِنَّهُمَا لِكُونِهِمَا مِنْ الْغِيضِ بِمَعْنَى: النَّقْصِ (6)؛ بِالضَّادِ لَا بِالظَّاءِ.  
قَاصِرَةٌ عَلَيْهِمَا.

(وَالْحِظُّ) بِمَعْنَى: النَّصِيبِ (7)، وَقَعَ مِنْهُ فِي الْقُرْآنِ سَبْعَةٌ مَوَاضِعَ، أَوْلَهَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي آلِ عِمْرَانَ: ﴿أَلَا يَجْعَلُ لَهُمْ حِظًّا فِي الْآخِرَةِ﴾ [آل عمران: 176].

(لَا الْحِضُّ عَلَى الطَّعَامِ) أَي: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْحَاقَّةِ وَالسَّاعُونَ: ﴿وَلَا يُحِضُّ عَلَى

(1) فِي إِسْكَندَرِ (ج) وَبَاهِي (ب): «النَّظَارَةُ!»، وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(2) يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (نَضْرُ/ ص 1618).

(3) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (27/300-301) (رقم: 16738)، وَأَبُو دَاوُدَ (3660)، وَالتِّرْمِذِيُّ (2657، 2658)،

وَابْنُ مَاجَهَ (231) بِالْفَاطِ مِخْتَلَفَةً، وَهُوَ مَخْرَجٌ فِي السُّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ (1/2/760-761) (رقم: 404).

(4) لِأَنَّ النَّصَارَةَ لَيْسَتْ مِنَ النَّظْرِ.

(5) الْغَيْظُ: أَشَدُّ الْغَضَبِ.

يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (غَيْظُ/ ص 1213).

(6) يُنْظَرُ: السُّمُفَرَدَاتُ لِلرَّغَبِ (غِيضُ/ ص 619).

(7) يُنْظَرُ: مُحْتَارُ الصَّحَاحِ (حِظُّ/ ص 76).

طَعَامِ الْمِسْكِينِ ﴿[الحاقة: 34] [الاعون: 3]، ﴿وَلَا يَخْضُونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾<sup>(1)</sup> [الفجر: 18]؛ فَإِنَّ الثَّلَاثَةَ لِكُونِهَا مِنَ الْحَضِّ بِمَعْنَى: الْحَثُّ<sup>(2)</sup> بِالضَّادِ لَا بِالظَّاءِ.

(وَفِي صَنِينٍ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي التَّكْوِيرِ: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ [التكوير: 24].

(الْخِلَافُ سَامِي) أَي: عَالٍ مَشْهُورٌ؛ فِقِرَاءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو وَالْكِسَائِيُّ بِالظَّاءِ، بِمَعْنَى: مُتَّهَمٌ<sup>(3)</sup>، وَقِرَاءَةُ الْبَاقِينَ مِنَ السَّبْعَةِ بِالضَّادِ<sup>(4)</sup>، بِمَعْنَى: بَخِيلٌ<sup>(5)</sup>.

[وَالكَلِمَاتُ الَّتِي ذُكِرَ فِيهَا الظَّاءَاتُ فِي الْآيَاتِ السَّبْعَةِ بَعْدَ (الظَّننِ) مَجْرُورٌ بَعْضُهَا بِالْعَطْفِ عَلَيْهِ لَفْظًا أَوْ مَحَلًّا أَوْ تَقْدِيرًا بِعَاطِفٍ - مُقَدَّرٍ أَوْ مَذْكَورٍ<sup>(6)</sup> -، وَبَعْضُهَا بِالْإِضَافَةِ، وَإِنْ جَازَ نَصَبُ بَعْضِهَا حِكَايَةً أَوْ بِعَامِلٍ قَبْلَهُ]<sup>(7)</sup>.

60- وَإِنْ تَلَاقِيَا الْبَيَانَ لِأَزْمٍ: أَنْقَضَ ظَهْرَكَ، يَعِضُ الظَّالِمُ]

61- وَاضْطَرَّ مَعَ وَعَظَّتْ مَعَ أَفْضْتُمْ وَصَفَّ (هَا): جَبَاهُهُمْ عَلَيْهِمْ]

(وَإِنْ تَلَاقِيَا) أَي: الضَّادُ وَالظَّاءُ؛ فَقُلِ: (الْبَيَانُ) لِأَحَدِهِمَا مِنَ الْآخِرِ (لِأَزْمٍ) لِلْقَارِي؛ لِئَلَّا

(1) كَذَا كَمَا يَفْرَأُ نَافِعٌ وَغَيْرُهُ، فِي نُسْخَةِ إِسْكَندَرَ وَ(و): «تَخْضُونَ» - كَمَا يَقْرَأُ أَبُو عَمْرٍو، وَرَوَّحٌ بِخُلْفٍ عَنْهُ وَرُوَيْسٌ -.

يُنْظَرُ: تَقْرِيْبُ الطَّيْبَةِ لِلْعَلَامَةِ إِيَابِ فِكْرِي (ص 393-394).

(2) يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (حَضُّضُ / ص 374).

(3) أَي: مَا هُوَ بِمُتَّهَمٍ عَلَى مَا يُجِبُّ بِهِ عَنِ اللَّهِ. يُنْظَرُ: زَادَ الْمَسِيرِ (9/44).

(4) وَأَشَارَ الشَّاطِبِيُّ إِلَى خِلَافِ السَّبْعَةِ فِي (صَنِينٍ) فَقَالَ:

وَظَا بَضْنِينَ (حَقُّ) (رَاو) .....  
.....

يَعْنِي: أَنَّهُ قَرَأَ بِالظَّاءِ مِنْ (بَضْنِينَ) الْمَشَارُ إِلَيْهِمْ بِ(حَقُّ) وَهُمْ: ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو، وَالرَّاءُ مِنْ (رَاو) وَهُوَ الْكِسَائِيُّ؛ وَمَفْهُومُهُ: أَنَّ غَيْرَهُمْ يَقْرَؤُهَا بِالضَّادِ.

يُنْظَرُ: النِّفْحَاتُ الْإِلَهِيَّةُ (ص 591).

(5) أَي: لَيْسَ بِبَخِيلٍ عَلَيْكُمْ يَعْلَمُ مَا غَابَ عَنْكُمْ مِمَّا يَنْفَعُكُمْ، أَوْ: لَا يَكْتُمُهُ كَمَا يَكْتُمُ الْكَاهِنُ لِأَخْذِ الْأَجْرِ عَلَيْهِ.

يُنْظَرُ: زَادَ الْمَسِيرِ (9/44).

(6) كَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسَخِ، وَفِي نُسْخَةِ الْبَاهِي: «مَذْكَورًا وَمَقْدُورًا» - وَهُوَ خَطَأٌ -.

(7) سَقَطَتْ هَذِهِ الْفَقْرَةُ مِنْ نُسْخَةِ إِسْكَندَرَ وَ(ب) وَ(ج).

يَخْتَلِطُ أَحَدُهُمَا بِالْآخِرِ فَتَبْطُلُ بِهِ صَلَاتُهُ <sup>(1)</sup> ، وَذَلِكَ [نَحْوُ] قَوْلِهِ تَعَالَى فِي أَلَمٍ نَسْرَحُ : ﴿أَنْقَضَ ظَهْرَكَ﴾ [الشرح: 3] ، وَقَوْلِهِ فِي الْقُرْآنِ : ﴿يَعِضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾ [الفرقان: 27] .  
وَالْعِضُّ إِنْ كَانَ بِجَارِحَةٍ كَسَبُعٍ وَإِنْسَانٍ فَبِالضَّادِ ، وَإِلَّا فَبِالظَّاءِ ، نَحْوُ : عَظَّ الزَّمَانُ ، وَعَظَّتِ الْحَرْبُ <sup>(2)</sup> .

(و) يَلْزِمُ بَيَانَ الضَّاءِ مِنَ الطَّاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ﴾ ، مَعَ بَيَانِ الطَّاءِ مِنَ التَّاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الشُّعْرَاءِ : (وَعَظَّتْ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوَعَطَّتْ﴾ [الشعراء: 136] .  
وَ(مَعَ) بَيَانِ الضَّادِ مِنَ التَّاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْبَقَرَةِ : ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ﴾ [البقرة: 198] .

(وَصَفَّ) بِفَتْحِ الضَّادِ وَتَشْدِيدِ الْفَاءِ ، أَي : خَلَّصَ (هَا) جِبَاهَهُمْ <sup>(3)</sup> ، وَ(عَلَيْهِمْ) <sup>(4)</sup> ، وَنَحْوِهِمَا ، نَحْوُ : ﴿وَالِهَكُمُ﴾ <sup>(5)</sup> ، وَ﴿أَهْدِنَا﴾ <sup>(6)</sup> ؛ لِأَنَّ الْهَاءَ حَرْفٌ يَخْفَى ، فَيَنْبَغِي الْحِرْصُ عَلَى بَيَانِهِ .  
وَ (هَا) مُضَافَةٌ لِمَا بَعْدَهَا <sup>(7)</sup> ، وَقَصَرَهَا لِلْوِزْنِ .



- (1) وَالْمَسْأَلَةُ فِيهَا كَلَامٌ طَوِيلٌ ، وَقَدْ اخْتَارَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تَبْطُلُ بِلَحْنٍ غَيْرِ مَخْلٍ بِالْمَعْنَى -عَجْزًا- .  
يُنظَرُ : الْإِخْتِيَارَاتُ الْفِقْهِيَّةُ لِلْبَعْثِيِّ (ص 58) ط . دار الكتب العلمية .
- (2) جَاءَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ (عَظَطَ) (6/320-321) : «الْعَطُّ : الشَّدَّةُ فِي الْحَرْبِ ، وَقَدْ عَظَّتْهُ الْحَرْبُ ، بِمَعْنَى : عَظَّتْهُ ..... وَعَظَّتْهُ الزَّمَانُ ، لَعْنَةٌ فِي «عَضُّهُ» ....» اهـ المقصود .
- (3) فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾ [التوبة: 35] .
- (4) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [البائدة: 7] .
- (5) فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : ﴿وَالِهَكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: 163] .
- (6) فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى : ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: 6] .
- (7) وَجُرَتْ كَلِمَةٌ (جِبَاهُهُمْ) بِكَسْرَةٍ مُقَدَّرَةٍ مَنَعَتْ مِنْ ظُهُورِهَا اشْتِغَالُ السَّحْلِ بِحَرَكَةِ السَّحَايَةِ .

## [بَابُ النُّونِ وَالْمِيمِ الْمَشْدَدَتَيْنِ وَالْمِيمِ السَّاكِنَةِ]

62- وَأَظْهَرَ الْغُنَّةَ مِنْ نُونٍ وَمِنْ مِيمٍ إِذَا مَا شُدِّدَا، وَأَخْفَيْنِ [

63- الْمِيمِ إِنْ تَسَكَّنَ بِغُنَّةٍ لَدَا بَاءٍ عَلَى الْمُخْتَارِ مِنْ أَهْلِ الْأَدَا]

(وَأَظْهَرَ الْغُنَّةَ مِنْ نُونٍ وَمِنْ مِيمٍ إِذَا مَا زَائِدَةٌ (شُدِّدَا).

[وَالْغُنَّةُ: صِفَةٌ] (1) لَازِمَةٌ لَهَا مُتَحَرِّكَتَيْنِ أَوْ سَاكِنَتَيْنِ، ظَاهِرَتَيْنِ أَوْ مُدْعَمَتَيْنِ أَوْ مُحْفَاتَيْنِ، وَهِيَ فِي السَّاكِنِ أَكْمَلُ مِنْهَا فِي الْمَتَحَرِّكِ، وَفِي الْمُخْفَى أَكْمَلُ مِنْهَا فِي الْمُظْهَرِ، وَفِي الْمُدْعَمِ أَكْمَلُ مِنْهَا فِي [الْمُخْفَى] (2)، وَذَلِكَ نَحْوُ: ﴿مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّاسِ﴾ (3) [الناس: 6]، وَ﴿مِنْ نَذِيرٍ﴾ (4)، وَ﴿ثُمَّ﴾، وَ﴿لَمَّا﴾، وَ﴿مَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ﴾ [يونس: 27].

(وَأَخْفَيْنِ) أَنْتَ (الْمِيمِ إِنْ تَسَكَّنَ بِغُنَّةٍ لَدَا) أَي: عِنْدَ (بَاءٍ عَلَى الْمُخْتَارِ مِنْ) قَوْلِ (أَهْلِ الْأَدَا) بِالْقَصْرِ [لِلْوَقْفِ] (5)، نَحْوُ: ﴿وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: 101].

وَقِيلَ بِإِظْهَارِهَا (6)، وَقِيلَ بِإِدْغَامِهَا .

(1) سَقَطَتْ مِنْ (ج).

(2) وَتَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ فِي بَابِ مَخْرَجِ الْحُرُوفِ.

(3) فِي إِسْكَانِدَرِ (ج) وَالْبَاهِيِ (ب) وَالْقَنَاوِيِّ: «جَنَّةٌ وَالنَّاسُ»، وَلَهُ وَجْهٌ؛ بِاعْتِبَارِ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِكُلِّ كَلِمَةٍ مِثَالًا، فَ«جَنَّةٌ» مِنْ نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ﴾ [الشعراء: 85]، وَ«النَّاسُ» مِنْ نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ [النصر: 2].

(4) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لِنُنذِرَ قَوْمًا مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [السجدة: 3].

(5) فِي الْبَاهِيِ وَالْقَنَاوِيِّ: «لِلْوَزْنِ!» وَهُوَ خَطَأٌ.

(6) قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي التَّشْسِيرِ (1/222): «وَالْوَجْهَانِ صَحِيحَانِ مَأْخُودٌ بِهِمَا، إِلَّا أَنَّ الْإِخْفَاءَ أَوْلَى لِلْإِجْمَاعِ عَلَى إِخْفَائِهَا عِنْدَ الْقَلْبِ» اهـ.

وَالَّذِي جَرَى عَلَيْهِ الْعَمَلُ فِي الْإِفْرَاءِ: هُوَ الْإِخْفَاءُ، يُسْطَرُّ: مَنَحَةُ ذِي الْجَلَالِ فِي شَرْحِ نُحْفَةِ الْأَطْفَالِ لِلْعَلَامَةِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّبَّاحِ (ص 35).

وَهُنَا يَلْحَظُ أَنَّ الْإِمَامَ ابْنَ الْجَزَرِيِّ وَشَيْخَ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيَّ لَمْ يَنْصَبَا عَلَى وُجُوبِ تَرْكِ فُرْجَةِ بَيْنَ الشَّفَتَيْنِ فِي إِخْفَاءِ الْمِيمِ عِنْدَ الْبَاءِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَالْقَوْلُ بِتَرْكِ الْفُرْجَةِ قِيلَ: إِنَّهُ حَادِثٌ، لَمْ يُنْقَلْ عَنْ =

[64- وَأَظْهَرْنَا عِنْدَ بَاقِي الْأَحْرَفِ وَاحِدًا لَدَى وَآوٍ وَفَا أَنْ تَخْتَفِي]

(وَأَظْهَرْنَا عِنْدَ بَاقِي الْأَحْرَفِ)، نَحْوُ: ﴿أَنْعَمْتَ﴾ (1)، و﴿تَمْسُونَ﴾ (2) [الروم: 17]،  
﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِيكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: 54].

(وَاحِدًا) إِذَا سَكَنَتِ الْمِيمُ (لَدَى) أَي: عِنْدَ (وَآوٍ وَفَا) نَحْوُ: ﴿عَلَيْهِمْ وَلَا﴾ (3)،  
و﴿هُمْ فِيهَا﴾ (4)، (أَنْ تَخْتَفِي) يَفْتَحُ «أَنْ» (5) أَي: اخْتِفَاءَهَا (6) [بِإِخْفَائِكَ لَهَا؛ لِاتِّحَادِهَا  
بِالْوَاوِ [مَحْرَجًا]، وَقَرَبِهَا [مِنَ الْفَاءِ]، فَيُظَنُّ أَنَّهَا تُخْفَى عِنْدَهُمَا كَمَا تُخْفَى عِنْدَ الْبَاءِ] (7).



= أئمة القراءّة المتقدّمين، ويُنسب القول بإحداثه للشيخ العلامة عامر سيّد عثمان رحمه الله، ثم أخذ عنه  
وانتسّر، والله أعلم.

ويُنظر للفائدة: أبحاث في علم التجويد، أ. د. عانم قدوري الحمّد (ص 143-145)؛ فقد نصّ على أنّه  
لم يجد أحدًا من المتقدّمين أشار إلى انفراج الشفتين عند النطق بالميم المخففة، بل الوارد عنهم خلافه.

(1) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: 7].

(2) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، إِلَّا فِي (ب): ﴿يَمْسُونَ﴾، وَكِلَاهُمَا يَصْلُحُ مَثَلًا.

(3) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿عَبْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: 7].

(4) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: 82].

وَفِي الْبَاهِي: ﴿لَهُمْ فِيهَا﴾، وَهُوَ يَصْلُحُ مَثَلًا.

(5) عَلَى حَذْفِ مُضَافٍ، أَي: يَفْتَحُ هَمْزَةَ «أَنْ».

(6) أَي: أَحَدًا اخْتِفَاءَهَا.

(7) فِي إِسْكَانِدَر: «تُخْفَى عِنْدَهُمَا كَمَا تُخْفَى عِنْدَهُمَا كَمَا تُخْفَى عِنْدَ الْبَاءِ!!».

## [بَابُ أَحْكَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ]

ثُمَّ أَخَذَ فِي بَيَانِ أَحْكَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ (1) وَالتَّنْوِينِ (2) ، وَهُوَ نُونٌ سَّاكِنَةٌ تَلْحَقُ [آخِرَ الإِسْمِ] لَفْظًا لَا خَطًّا، لِغَيْرِ [تَوْكِيدٍ] (3) .  
فَقَالَ:

[65- وَحُكْمُ تَنْوِينِ وَنُونِ يُلْفَى: إِظْهَارٌ، ادْغَامٌ، وَقَلْبٌ، إِخْفَاءٌ]

(وَحُكْمُ تَنْوِينِ وَنُونِ) [سَّاكِنَةٍ] (يُلْفَى) أَي: يُوجَدُ عِنْدَ حُرُوفِ الِهْجَاءِ، مُحْضُورٌ فِي أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ، [وَهِيَ]: [إِظْهَارٌ، ادْغَامٌ، وَقَلْبٌ، إِخْفَاءٌ].

- (1) وَهِيَ النُّونُ الْعَرَابِيَّةُ عَنِ الْحَرَكَةِ، وَتَسْمِيَةُ السُّكُونِ حَرَكَةً: تَوْشَعٌ؛ إِذِ السُّكُونُ ضِدُّ الْحَرَكَةِ، فَكَيْفَ يَكُونُ قَسْمًا لَهَا؟! وَلِهَذَا عَبَّرَ ابْنُ هِشَامٍ فِي قَطْرِ النَّدَى عَنِ السُّكُونِ بِ: «حَذْفِ الْحَرَكَةِ» .  
يُنْظَرُ: تَعْجِيلُ النَّدَى لِلْفُوزَانِ (ص 37-38).
- (2) وَالْفَرْقُ بَيْنَ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ مِنْ أَوْجِهٍ:
- 1- أَنَّ النُّونَ السَّاكِنَةَ تَكُونُ أَصْلِيَّةً مِنْ بِنْيَةِ الْكَلِمَةِ، نَحْوُ: ﴿أَنْعَمْتَ﴾ ، وَتَكُونُ زَائِدَةً عَنِ أَصْلِ الْكَلِمَةِ وَبِنْيَتِهَا، نَحْوُ: ﴿فَانْفَلَقْ﴾ ، أَمَّا التَّنْوِينُ فَلَا يَكُونُ إِلَّا زَائِدًا عَنِ بِنْيَةِ الْكَلِمَةِ وَأَصْلِهَا.
  - 2- أَنَّ النُّونَ السَّاكِنَةَ تَكُونُ ثَابِتَةً فِي اللَّفْظِ وَالْحَطِّ، بِخِلَافِ التَّنْوِينِ؛ فَإِنَّهُ ثَابِتٌ فِي اللَّفْظِ دُونَ الْحَطِّ.
  - 3- أَنَّ النُّونَ السَّاكِنَةَ تَكُونُ ثَابِتَةً فِي الْوَصْلِ وَالْوَقْفِ، بِخِلَافِ التَّنْوِينِ؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ ثَابِتًا فِي الْوَصْلِ دُونَ الْوَقْفِ.
  - 4- أَنَّ النُّونَ السَّاكِنَةَ تَكُونُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ وَالْحُرُوفِ، وَالتَّنْوِينُ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْأَسْمَاءِ [يُنْظَرُ الِهْمَاشُ الَّذِي بَعْدَ هَذَا].
  - 5- أَنَّ النُّونَ السَّاكِنَةَ تَكُونُ وَسَطَ الْكَلِمَةِ وَأَخْرَهَا، وَالتَّنْوِينُ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي آخِرِهَا.
- يُنْظَرُ: أَحْكَامُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِلْحَصْرِيِّ (ص 133-134)، وَهَدَايَةُ الْقَارِي (1/ 158-159).
- (3) قَوْلُهُ: «لِغَيْرِ تَوْكِيدٍ»؛ لِيُخْرِجَ نُونَ التَّوْكِيدِ الْخَفِيفَةَ الَّتِي قَلِبَتْ تَنْوِينًا - فِي الصُّورَةِ -، نَحْوُ: ﴿وَلْيَكُونَا﴾ ، وَ﴿لَنْسَفَعَا﴾ .

وَلِهَذَا يُقَالُ: إِنَّ فِي ﴿وَلْيَكُونَا مِنْ﴾ ادْغَامَ النُّونِ السَّاكِنَةِ فِي الِمْيمِ، لَا إِدْغَامَ التَّنْوِينِ .  
وَيُقَالُ: إِنَّ فِي ﴿لَنْسَفَعَا بِالنَّاصِيَةِ﴾ قَلْبَ النُّونِ السَّاكِنَةِ مِيمًا، لَا قَلْبَ التَّنْوِينِ .  
هَذَا هُوَ الْأَصْحَحُ، وَلَوْ قِيلَ فِي الْجَمِيعِ: إِنَّهُ تَنْوِينٌ؛ لَكَانَ خِلَافًا لَلْفُطْيَا، لَا أَثَرَ لَهُ فِي النَّطْقِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

[وَأَفْسَامُ التَّنْوِينِ] (1) مُسْتَوْفَاةٌ فِي كُتُبِ النَّحْوِ.  
وَالنُّونُ السَّاكِنَةُ: تَثَبَّتْ لَفْظًا وَخَطًّا، [وَوَصْلًا] وَوَقْفًا.

### 66- فَعِنْدَ حَرْفِ الْحَلْقِ أَظْهَرَ، وَادَّغَمَ فِي اللَّامِ وَالرَّاءِ لَا بَعْنَةً لَزِمَ

(فَعِنْدَ حَرْفِ الْحَلْقِ) نَحْوُ (2) ﴿مَنْ آمَنَ﴾ (3)، وَ﴿مَنْ هَاجَرَ﴾ (4)، وَ﴿مَنْ [حَادَّ] اللَّهَ﴾ (5)،  
وَ﴿مَنْ عَلِمَ﴾ (6)، وَ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ (7)، وَ﴿مَنْ غَلَّ﴾ (8)، وَنَحْوُ (9): ﴿لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الَّذِينَ﴾ (10)،  
وَ﴿فَرِيقًا﴾ (11) هَدَى (12)، وَ﴿عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (13)، وَ﴿سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (14)، وَ﴿نِدَاءٌ خَفِيًّا﴾ (15)،  
وَ﴿عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾ (16).

(أَظْهَرَ) هُـ، أَي: التَّنْوِينُ وَالنُّونُ [السَّاكِنَةُ]؛ لِصُعُوبَةِ إِدْغَامِهَا فِيهِ -كَمَا مَرَّ-

(وَادَّغَمَ) هُـ، بِتَشْدِيدِ [الدَّالِ] (17)، (فِي اللَّامِ وَالرَّاءِ) نَحْوُ: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾ (18)،

- (1) فِي الْبَاهِي: «وإدغام للتونين!!»، وَهُوَ تَحْرِيفٌ. وَسَقَطَتِ الْعِبَارَةُ مِنَ الْقَاسِمِيَّةِ.
- (2) وَهَذِهِ أَمْثَلَةٌ لِلنُّونِ السَّاكِنَةِ.
- (3) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: 18].
- (4) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾ [الحشر: 9].
- (5) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: 22].
- (6) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾ [النجم: 28].
- (7) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْضُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: 101].
- (8) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر: 47].
- (9) وَهَذِهِ أَمْثَلَةٌ لِلتَّنْوِينِ.
- (10) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ [البقرة: 143].
- (11) سَقَطَتْ مِنْ إِسْكَانِدَر.
- (12) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَرِيقًا هَدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾ [الأعراف: 30].
- (13) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: 40].
- (14) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّمَا يَنْزَعَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: 200].
- (15) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ [مريم: 3].
- (16) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾ [فاطر: 28].
- (17) سَقَطَتْ مِنَ الدَّبَرِ كُوشِي.
- (18) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ [البقرة: 24].

وَهُدَى لِلْمُتَّقِينَ ﴿١﴾ ، وَ مِنْ رَبِّكُمْ ﴿٢﴾ ، وَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣﴾ ؛ لِتَقَارِبِ الْمَخْرَجِينَ [أَوْ] (4) اتِّحَادِهِمَا (5) .

(لَا بَعْنَةَ) مِبَالِغَةً فِي التَّخْفِيفِ (6) ؛ إِذْ فِي [بَقَائِهَا] ثِقَلٌ مَا، وَإِدْغَامُهَا فِي ذَلِكَ بِلَا غُنَّةٍ [لِزِمَ] أَي: لَا زِمَ.

وَفِي نُسخة (أتم)؛ فَيُفِيدُ جَوَازَ إِدْغَامِهَا فِي ذَلِكَ بَعْنَةً (7) ، وَبِهِ قَرَأَ جَمَاعَةٌ (8) ، لَكِنَّ الْمَشْهُورَ الْأَوَّلَ، وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ.

67- وَأَدْغَمَنَ بَعْنَةً فِي: يُومِنُ إِلَّا بِكَلِمَةٍ كَذ: دُنْيَا عَنْوَنُوا]

(وَأَدْغَمَنَ) هُهَا (بَعْنَةً فِي) حُرُوفِ (يُومِنُ) (9) ، نَحْوُ: ﴿مَنْ يَقُولُ﴾ (10) ، وَ﴿لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (11) ، وَ﴿مِنْ وَرَائِهِمْ﴾ (12) ، .....

(1) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: 2].

(2) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الكهف: 29].

(3) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المزمل: 20].

(4) فِي الْقَاسِمِيَّةِ بِالْوَاوِ بَدَلُ «أَوْ»، وَهُوَ خَطَأً.

(5) «أَوْ» هُنَا لِلتَّنْوِيعِ لَا لِلشُّكِّ؛ بِنَاءٍ عَلَى الْخِلَافِ الَّذِي تَقَدَّمَ فِي بَابِ الْمَخْرَاجِ.

(6) قَالَ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَكَلَّهُمُ التَّنْوِينُ وَالنُّونُ أَدْعَمُوا بِلَا غُنَّةٍ فِي اللَّامِ وَالرَّاءِ لِيَجْمَلَا

يُنظَرُ: مَتْنُ الشَّاطِبِيَّةِ (ص 24).

(7) سَقَطَتْ مِنَ الدَّيْرِ كُوشِي.

(8) يُنظَرُ لِلْفَائِدَةِ: الْكِفَايَةُ الْكُبْرَى فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ لِأَبِي الْعِزِّ الْقَلَانِسَبِيِّ (ص 70) ط. دار الصحابة للتراث.

(9) وَأَتَكَرَّ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ عَدَّ النُّونَ مِنْهَا؛ لِأَنَّ النُّونَ السَّاكِنَةَ إِذَا وَلِيَتْهَا نُونٌ مُتَحَرِّكَةٌ؛ وَجِبَ إِدْغَامُهَا إِدْغَامَ مُتَمَثِّلَيْنِ، فَلَا مَعْنَى لِذِكْرِ النُّونِ -عِنْدَهُمْ- هُنَا، وَأَوْمَأَ إِلَى هَذَا ابْنُ بَرِّي؛ إِذْ قَالَ فِي الدَّرْرِ اللَّوَامِعِ:

وَأَدْغَمُوا فِي (لَمْ يَرَوْ) لَكِنَّهُ أَبَقُوا لَدَى هِجَاءِ (يَوْم) غُنَّةً

يُنظَرُ: مَتْنُ الدَّرْرِ اللَّوَامِعِ (ص 30).

(10) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: 8].

(11) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتَهُمْ بِكِتَابٍ فَفَصَّلْنَا عَلَى عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: 52].

(12) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مِنْ وَرَائِهِمْ جَهَنَّمُ وَلَا يُغْنِي عَنْهُمْ مَا كَسَبُوا شَيْئًا﴾ [الجنانية: 10].

﴿جَنَاتٍ وَعُيُونٍ﴾ (1) ، و﴿مِنْ مَالٍ﴾ (2) ، و﴿صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (3) ، و﴿مِنْ نَذِيرٍ﴾ (4) ،  
و﴿حِطَّةً نَغْفِرُ﴾ (5) .

وَوَجْهٌ الْإِدْغَامِ فِي النَّونِ: التَّمَاثُلُ، وَفِي الْمِيمِ: التَّجَانُّسُ فِي الْغُنَّةِ وَالْجَهْرِ وَالْإِنْفِتَاحِ  
وَالِاسْتِفْهَالِ [وَبَعْضِ الشَّدَّةِ] (6) .

وَفِي [الْوَاوِ وَالْيَاءِ]: التَّجَانُّسُ فِي الْإِنْفِتَاحِ وَالِاسْتِفْهَالِ (7) وَالْجَهْرِ.

وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الْغُنَّةَ مَعَهَا غُنَّةُ الْمُدْغَمِ، وَمَعَ النَّونِ: غُنَّةُ الْمُدْغَمِ فِيهِ، وَاخْتَلَفُوا مَعَ  
الْمِيمِ؛ فَذَهَبَ ابْنُ كَيْسَانَ إِلَى أَنَّهَا غُنَّةُ الْمُدْغَمِ مِنَ النَّونِ وَالتَّنوينِ؛ تَغْلِيْبًا لِلْأَصَالَةِ، وَذَهَبَ  
الْباقُونَ إِلَى أَنَّهَا غُنَّةُ الْمِيمِ كَالنَّونِ (8) .

(إِلَّا) أَنْ يَكُونَ الْحَرْفَانِ (بِكَلِمَةٍ كُدُنِيَا) وَ(عَنُونُوا)، وَ﴿صِنُونٌ﴾ (9) ؛ فَلَا تُدْغِمُهُمَا؛  
لِيَلَّا تَلْتَسِسَ الْكَلِمَةُ بِالْمُضَاعَفِ، وَهُوَ مَا تَكَرَّرَ أَحَدُ أَصُولِهِ (10) ، .....

(1) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ﴾ [الذاريات: 15].

فِي (ب): «جَنَّةٌ وَعُيُونٌ»، وَهُوَ خَطَأٌ.

(2) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُدْمِغِينَ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ﴾ [المؤمنون: 55].

(3) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: 52].

(4) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَتُنذِرَ قَوْمًا مِمَّا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [السجدة: 3].

فِي الْبَاهِيِّ: «مَنْ تَدَبَّرَ»، وَهُوَ تَصْغِيفٌ.

(5) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقُولُوا حِطَّةً نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَيَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: 58].

(6) لِأَنَّ النَّونَ وَالْمِيمَ مِنَ الْحُرُوفِ السَّبِيئَةِ.

(7) سَقَطَتْ مِنَ الْبَاهِيِّ.

(8) قَالَ الْعَلَامَةُ عَبْدُ الْفَتَّاحِ الْمَرْصُفِيُّ فِي هِدَايَةِ الْقَارِي (1/165): «وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ، وَبِهِ

قَالَ الْجُمْهُورُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ النَّونَ السَّاكِنَةَ وَالتَّنوينَ حَالَةٌ إِذْغَامِيَّةٌ فِي الْمِيمِ انْقِلَابًا إِلَى لَفْظِهَا، وَهَذَا وَاضِحٌ

بِأَدْنَى تَأَمُّلٍ عِنْدَ النُّطْقِ بِنَحْوِ: ﴿مِنْ مَالِ اللَّهِ﴾، «مَثَلًا مَا»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَمَّا اللَّهُ عَنْهُ: وَهَذَا الْخِلَافُ لَفْظِيٌّ، لَا أَثْرَ لَهُ فِي النُّطْقِ.

(9) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَنَحِيلٌ صِنُونٌ وَعَيْرُ صِنُونٍ﴾ [الرعد: 4].

(10) قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَعِنْدَهُمَا لِلْكُلِّ أَظْهَرُ بِكَلِمَةٍ      خَافَةَ إِسْبَاهِ الْمُضَاعَفِ أَنْقَلَا

يُنْظَرُ: النَّفَحَاتُ الْإِلَهِيَّةُ (ص 193-194).

نَحْوُ: «صَوَّانٍ» (1).

[وَلَمَّا لَمْ يَتَأْتِ لِلنَّاطِمِ] مِثَالٌ لِلْوَاوِ [مِنَ الْقُرْآنِ؛ أَتَى بـ «عَوَّنُوا»، مِنْ [عُنْوَانِ الْكِتَابِ] (2)، وَهُوَ (3): ظَاهِرُ خْتَمِهِ الدَّالُّ عَلَى مَا فِيهِ. وَفِي نُسْخَةٍ: [صَنُونُوا] (4).

68- وَالْقَلْبُ عِنْدَ الْبَاءِ بِنُغْنَةٍ، كَذَا لِأَخْفَاءِ لَدَا بَاقِي الْحُرُوفِ أُخْذًا]

(وَالْقَلْبُ) وَالْإِقْلَابُ (5) لِلتَّنْوِينِ وَالنُّونِ [مِيمًا] (6) وَاجِبٌ، (عِنْدَ الْبَاءِ) بِالْقَصْرِ لِلْوَزْنِ (بِنُغْنَةٍ) نَحْوُ: ﴿أَنْبِئْتُهُمْ﴾ (7)، وَ﴿أَنْ بُورِكَ﴾ (8)، وَ﴿عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (9)؛ لِعُسْرِ الْإِتْيَانِ بِالنُّغْنَةِ، ثُمَّ إِطْبَاقِ الشَّفَتَيْنِ مَعَ الْإِظْهَارِ، وَإِخْتِلَافِ الْمَخْرَجِ وَقِلَّةِ التَّنَاسُبِ مَعَ الْإِدْغَامِ؛ فَتَعَيَّنَ الْإِخْفَاءُ بِقَلْبِهَا مِيمًا (10)؛ لِمُشَارَكَتِهَا الْبَاءَ مَخْرَجًا [وَالنُّونَ] (11) غَنَّةً. (كَذَا الْإِخْفَاءُ) لَهَا؛ بِنَقْلِ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ إِلَى اللَّامِ، وَالِإِكْتِفَاءِ بِهَا عَنْ هَمْزَةِ الْوَصْلِ (12)، (لَدَا)

(1) كَذَا فِي نُسْخَةِ الْجِزْرِيِّ وَالْعَرَّاسِيِّ وَ(ب) - وَهُوَ الْأَوْجَهُ؛ فَتَأَمَّلْهُ -، وَفِي غَيْرِهَا: «صَنُونُ».

فِي حَاشِيَةِ نُسْخَةِ الْجِزْرِيِّ: «قَوْلُهُ: «نَحْوُ صَوَّانٍ»: مِثَالٌ لِلْمُضَاعَفِ، فَإِنَّ الْوَاوَ فِيهِ أَصْلِيَّةٌ، وَقَدْ تَكَرَّرَتْ» اهـ. وَيُنْظَرُ لِلْفَائِدَةِ: الْمُنْحَ الْفِكْرِيَّةُ (ص 48).

(2) فِي (و): «الْعُنْوَانُ لِلْكِتَابِ».

(3) أَيُّ: عُنْوَانُ الْكِتَابِ.

(4) سَقَطَتْ مِنْ (و).

(5) شَاعَ فِي كِتَابِ التَّجْوِيدِ التَّعْبِيرُ عَنْ «الْقَلْبِ» بِ: «الْإِقْلَابِ»، وَهُوَ خَطَأٌ؛ لِأَنَّ مَصْدَرَ «إِفْعَالٍ» لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ فِعْلٍ «أَفْعَلْ»؛ كَأَكْرَمَ إِكْرَامًا، وَأَحْسَنَ إِحْسَانًا، وَأَخْفَى إِخْفَاءً، وَأَظْهَرَ إِظْهَارًا، وَأَدْغَمَ إِدْغَامًا؛ وَلَا يُقَالُ: «أَقْلَبَ»، فَلَا يُقَالُ: «إِقْلَابَ»، وَإِنَّمَا يُقَالُ لَهُ: «الْقَلْبُ»، وَفِعْلُهُ: ثَلَاثِيٌّ وَهُوَ: «قَلَبَ».

(6) فِي (ج): «فِيهَا»، وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(7) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾ [البقرة: 33].

(8) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [النمل: 8].

(9) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [التغابن: 4].

(10) فَيَقْلَبَانِ مِيمًا مُخَفَّاءَةً، وَمَعْنَى الْإِخْفَاءِ هُوَ قِلَّةُ الْإِعْتِدَادِ عَلَى الْمَخْرَجِ عِنْدَ النُّطْقِ بِهَا - لَا تَرَكَ فُرْجَةً بَيْنَ الشَّفَتَيْنِ - كَمَا تَقَدَّمَ فِي إِخْفَاءِ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ عِنْدَ الْبَاءِ؛ فَإِنَّ ابْنَ الْجَزْرِيِّ نَصَّ فِي النَّشْرِ عَلَى أَنْ لَا فَرْقَ بَيْنَ ﴿أَنْ بُورِكَ﴾ وَ﴿يَعْتَصِمُ بِاللَّهِ﴾ - فِي النُّطْقِ -. يُنْظَرُ: النَّشْرُ فِي الْقُرْآنِ الْعَشْرَ لَابْنِ الْجَزْرِيِّ (2/26).

(11) فِي إِسْكَانِدَرٍ: «الْمِيمُ!!».

(12) فَتُلْفَظُ هَكَذَا: «لِخْفَاءِ».

أَي: عِنْدَ (بَاقِيِ الحُرُوفِ) الحَمَسَةَ عَشَرَ (1) (أُخِذًا) بِهِ، بِأَلْفِ الإِطْلَاقِ، نَحْوُ (2): ﴿وَلَوْلَا أَنْ تَبْتَئَا﴾ (3)، ﴿وَالأُنثَى بِالأُنثَى﴾ (4)، ﴿وَمِنْ نُطْفَةٍ ثَمَّ﴾ (5)، ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ﴾ (6)، ﴿وَأَنْصُرْنَا﴾ (7)، ﴿رِيحًا صَرَّصَرًا﴾ (8)؛ لِتَرَاخِيهَا عَن مَّنَاسِبَةِ حُرُوفِ الإِذْغَامِ وَمُبَايَنَتِهَا حُرُوفَ الحَلْقِ. وَالإِخْفَاءُ لُغَةً: السِّرُّ (9)، وَاصْطِلَاحًا: نُطِقَ بِحَرْفٍ، بِصِفَةِ بَيْنِ الإِظْهَارِ وَالإِذْغَامِ، عَارٍ مِنَ التَّشْدِيدِ، مَعَ بَقَاءِ الغِنَّةِ فِي [الحَرْفِ] الأَوَّلِ (10). وَيُفَارِقُ الإِخْفَاءُ الإِذْغَامَ؛ بَأنَّهُ بَيْنَ الإِظْهَارِ وَالإِذْغَامِ، وَبَأنَّهُ [إِخْفَاءُ الحَرْفِ] عِنْدَ غَيْرِهِ لَا فِي غَيْرِهِ، بِخِلَافِ الإِذْغَامِ فِيهِمَا (11).



- (1) وَهِيَ المَجْمُوعَةُ فِي أوائلِ كَلِمِ البَيْتِ الآتِي: صِفْ دَا نَنَا كَمْ جَادَ شَخْصٌ قَدْ سَمَا دُمَ طَيِّبًا زِدْ فِي نُقَى صَعِ ظَالِمًا يُنْظَرُ: تَقْرِيْبُ المَنَايِلِ بِشَرْحِ مُحْفَةِ الأَطْفَالِ لِحَسَنِ حَسَنِ دِمَشْقِيَّةِ (ص 38).
- (2) مَثَلُ الشَّارِحِ رَحِمَهُ اللهُ لإِخْفَاءِ النُّونِ وَالتَّنْوِينِ مَعَ الثَّاءِ وَالصَّادِ بِثَلَاثَةِ أمْثَلَةٍ لِكُلِّ حَرْفٍ، أوْهَا لِمَا قَبْلَهُ النُّونُ فِي كَلِمَتَيْنِ، ثُمَّ فِي كَلِمَةٍ، ثُمَّ لِلتَّنْوِينِ.
- (3) فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تَبْتَئَا لَقَدْ كَرِهْتَ لِرَبِّهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ [الإِسْرَاءُ: 74].
- (4) فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الفِصَاحُ فِي القِتْلَى الحَرْبِ بِالحَرْبِ وَالعَبْدِ بِالعَبْدِ وَالأُنْثَى بِالأُنْثَى﴾ [البَقْرَةُ: 178].
- (5) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ البُعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عُلُقَةٍ﴾ [الحَجَّ: 5].
- (6) فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَعَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الأُمُورِ﴾ [الشُّورَى: 43].
- (7) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْصُرْنَا عَلَى القَوْمِ الكَافِرِينَ﴾ [البَقْرَةُ: 250].
- (8) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِم رِيحًا صَرَّصَرًا فِي أَيَّامِ نَحْسَاتٍ﴾ [فَصَلَتْ: 16].
- (9) يُنْظَرُ: القَامُوسُ (خفي / ص 486).
- (10) يُنْظَرُ: رِيَاضَةُ اللِّسَانِ (ص 38).
- (11) وَمِنَ الفُرُوقِ بَيْنَهُمَا:
- أَنَّ الإِخْفَاءَ لَا تَشْدِيدَ مَعَهُ مُطْلَقًا، بِخِلَافِ الإِذْغَامِ فِيهِ تَشْدِيدٌ.
- وَأَنَّ الإِخْفَاءَ يَأْتِي مِنْ كَلِمَةٍ وَمِنْ كَلِمَتَيْنِ، وَأَمَّا الإِذْغَامُ فَلَا يَكُونُ إِلا مِنْ كَلِمَتَيْنِ.
- يُنْظَرُ: غَايَةُ السُّمُرِيدِ (ص 65).

## [بَابُ الْمَدِّ]

ثُمَّ أَخَذَ فِي بَيَانِ أَحْكَامِ الْمَدِّ؛ فَقَالَ:

[69- وَالْمَدُّ: لَازِمٌ، وَوَاجِبٌ أَتَى وَجَائِزٌ، وَهُوَ وَقَصْرٌ ثَبَتَا]

(وَالْمَدُّ) وَهُوَ لُغَةٌ: الزِّيَادَةُ<sup>(1)</sup>، وَاصْطِلَاحًا: إِطَالَةُ الصَّوْتِ بِحَرْفٍ [مَدِّيٌّ]<sup>(2)</sup> مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ، [وَهُوَ ثَلَاثَةٌ]<sup>(3)</sup> أَقْسَامٍ: (لَازِمٌ، وَوَاجِبٌ أَتَى، وَجَائِزٌ، وَهُوَ) أَي: الْمَدُّ، (وَقَصْرٌ) وَهُوَ لُغَةٌ: الْحَبْسُ<sup>(4)</sup>، وَاصْطِلَاحًا: تَرْكُ الْمَدِّ<sup>(5)</sup>، وَهُوَ الْأَصْلُ، (ثَبَتَا). وَقَدْ أَخَذَ فِي بَيَانِ أَقْسَامِ الْمَدِّ؛ فَقَالَ:

[70- فَلَازِمٌ إِنْ جَاءَ بَعْدَ حَرْفٍ مَدٍّ سَاكِنٌ حَالِيْنٍ، وَبِالطُّوْلِ يُمَدُّ]

(فَلَازِمٌ إِنْ جَاءَ بَعْدَ حَرْفٍ مَدٍّ) حَرْفٌ (سَاكِنٌ حَالِيْنٍ) بِالإِضَافَةِ، أَي: سَاكِنٌ فِي [حَالٍ]<sup>(6)</sup> الْوَصْلِ وَالْوَقْفِ. (وَبِالطُّوْلِ يُمَدُّ) بِقَدْرِ أَلْفَيْنِ<sup>(7)</sup>.

(1) يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (مدد) (8/ 228).

(2) فِي إِسْكَانْدَر: «مُمْتَدٌّ».

(3) فِي (ب) وَالذِّيرْكُوشِي: «وَهُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ».

(4) وَمِنْهُ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ﴾ [الرَّحْمَنُ: 56]، أَي: حَابِسَاتُ النَّظَرِ، فَلَا يُنْظَرْنَ إِلَى غَيْرِ أَوْجِهِنَّ.

يُنْظَرُ: الْكَشَافُ لِلزَّخْشَرِيِّ (4/ 54) ط. دار المعرفة.

(5) أَي: الزَّائِدِ عَلَى الْمَدِّ الطَّبِيعِيِّ، يُنْظَرُ: رِيَاضَةُ اللِّسَانِ (ص 48).

وَقَدْ يُطْلَقُ -الْقَصْرُ- وَيُرَادُ بِهِ تَرْكُ الْمَدِّ رَأْسًا.

يُنْظَرُ: اللَّالِيُّ الْعَطْرَةُ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى مَسَائِلَ مُهِمَّةٍ فِي رِوَايَةِ وَرْشِ السُّمُوتَاوَرَةِ، لِشَيْخِنَا نُورِ الدِّينِ بِنِ مُحَمَّدِ الشَّرِيفِ إِفْرَحَاتِنِ (ص 32).

(6) كَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَفِي الْحِيزِيِّ وَالْقَنَاوِيِّ: «حَالِيٌّ»، وَفِي الْقَاسِمِيِّ: «حَالَتِيٌّ»؛ وَكُلُّهَا لَهَا وَجْهٌ.

(7) أَي: يُزَادُ عَلَى الْمَدِّ الطَّبِيعِيِّ بِمَقْدَارِ أَلْفَيْنِ، فَيَصِيرُ الْمَجْمُوعُ ثَلَاثَ أَلْفَاتٍ، وَهُوَ: سِتُّ حَرَكَاتٍ.

يُنْظَرُ: إِزْشَادُ الْمُرِيدِ لِلصَّبَّاحِ (ص 60).

فِي الْقَاسِمِيِّ بَعْدَ قَوْلِهِ: «بِقَدْرِ أَلْفَيْنِ»: «أَي: زِيَادَةٌ عَلَى الْمَدِّ الطَّبِيعِيِّ».

وَاللَّازِمُ قِسْمَانِ:

لَا زِمَ كَلِمِيٌّ، نَحْوُ: ﴿دَابَّةٌ﴾ (1)، و﴿الذَّكْرَيْنِ﴾ (2) فِي وَجْهِ الْإِبْدَالِ (3).  
وَلَا زِمَ حَرْفِيٌّ، نَحْوُ: ﴿ق﴾ (4) [ق: 1]، و﴿ص﴾ [ص: 1]، لَكِنْ يَجُوزُ فِي عَيْنِ [كُلِّ مَنْ] فَاتِحَتَيْ مَرْيَمَ وَالشُّورَى: التَّوَسُّطُ (5)؛ تَفْرِقَةٌ (6) بَيْنَ مَا قَبْلَهُ حَرَكَةٌ مِنْ جَنْسِهِ وَبَيْنَ مَا قَبْلَهُ حَرَكَةٌ مِنْ غَيْرِ جَنْسِهِ؛ [لِيَكُونَ لِحَرْفٍ] الْمَدُّ مَرْيَةً عَلَى حَرْفِ اللَّيْنِ.

**71- وَوَاجِبٌ: إِنْ جَاءَ قَبْلَ هَمْزَةٍ مُتَّصِلًا إِنْ جُمِعَا بِكَلِمَةٍ**

(وَوَاجِبٌ إِنْ جَاءَ قَبْلَ هَمْزَةٍ) [حَالَةٌ] كَوْنِهِ (مُتَّصِلًا إِنْ جُمِعَا) يَعْنِي: بِأَنْ جُمِعَ [الْمَدُّ] وَالْهَمْزُ (بِكَلِمَةٍ)، نَحْوُ: [﴿شَاءَ﴾ (7)]، و[﴿جَاءَ﴾ (8)]، و[﴿بِالسُّوءِ﴾ (9)]، و[﴿سِيءٌ﴾ (10)]، و[﴿تَفِيءٌ﴾ (11)].

(1) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الحل: 49].

(2) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلِ الذَّكْرَيْنِ حَرَّمَ أَمَ الْأُنثَيَيْنِ﴾ [الأنعام: 143 و144].

(3) احْتِرَازًا مِنَ الْأَخْذِ بِوَجْهِ التَّسْهِيلِ، فَلَا يَدْخُلُ فِي هَذَا الْبَابِ.

(4) فِي الْبَاهِي: «فِي»!! وَهُوَ خَطَأٌ.

(5) أَي: مَعَ الطُّوْلِ، كَمَا قَالَ الشَّاطِبِيُّ:

وَمَدَّ لَهُ عِنْدَ الْفَوَاتِحِ مُشْبِعًا  
وَفِي عَيْنِ الْوُجْهَانِ وَالطُّوْلِ فُضْلًا  
يُنْظَرُ: مَتْنُ الشَّاطِبِيِّ (ص 15).

(6) فِي الْبَاهِي: «يَعْرِفُهُ»! وَهُوَ تَضْجِيفٌ.

(7) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾ [التكوير: 28].

وَالزِّيَادَةُ مِنْ إِسْكَانِ دَر.

(8) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ﴾ [الإسراء: 81].

(9) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ [النساء: 148].

(10) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ [هود: 77].

(11) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَقَاتِلُوا اللَّيَّ تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: 9].

وَالزِّيَادَةُ مِنْ (و).

\* تَبْيِيهُ: أَكْثَرُ النُّسَخِ عَلَى إِسْقَاطِ التَّمْثِيلِ بِ «شَاءَ»، وَ «تَفِيءَ»؛ وَيُمْكِنُ الْإِسْتِعْنَاءُ بِالْبَاقِي عَنْهُمَا؛ لِأَنَّ الشَّارِحَ أَرَادَ التَّمْثِيلَ لِلْمُتَّصِلِ بِحُرُوفِ الْمَدِّ الثَّلَاثَةِ، وَقَدْ حَصَلَ بَعْدَ الْإِسْقَاطِ الْمَدُّ الْكُورَيْنِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَسُمِّيَ مُتَّصِلًا؛ لِاتِّصَالِ الْهَمْزَةِ بِكَلِمَةِ حَرْفِ الْمَدِّ.  
 وَلَهُ مَحَلُّ اتِّفَاقٍ، [وَهُوَ اتِّفَاقُ] (1) الْقُرَاءِ عَلَى اعْتِبَارِ أَثَرِ الْهَمْزَةِ مِنْ زِيَادَةِ الْمَدِّ (2).  
 وَمَحَلُّ اخْتِلَافٍ، وَهُوَ [تَفَاوُثُهُمْ] (3) فِي الزِّيَادَةِ:  
 وَالْمَدُّ فِيهِ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو [وَقَالُونَ وَابْنِ كَثِيرٍ] (4) : مِقْدَارُ أَلْفٍ وَنِصْفٍ، وَقِيلَ: وَرُبْعٌ.  
 وَعِنْدَ ابْنِ عَامِرٍ وَالْكَسَائِيِّ: مِقْدَارُ أَلْفَيْنِ.  
 وَعِنْدَ عَاصِمٍ: مِقْدَارُ أَلْفَيْنِ وَنِصْفٍ.  
 وَعِنْدَ وَرْثِ وَحَمْزَةَ: مِقْدَارُ ثَلَاثِ أَلْفَاتٍ.  
 وَكُلُّهُ تَقْرِيْبٌ، لَا يُضْبَطُ إِلَّا بِالْمُسَافَهَةِ [وَالْإِدْمَانِ] (5).  
**72- وَجَائِزٌ: إِذَا أَتَى مُنْفَصِلًا أَوْ عَرَضَ السُّكُونُ وَقَفًا مُسَجَّلًا**  
 (وَجَائِزٌ إِذَا أَتَى) [حَالَ كَوْنِهِ] (6) (مُنْفَصِلًا) بِأَنْ يَكُونَ حَرْفُ الْمَدِّ آخِرَ كَلِمَةٍ، وَالْهَمْزُ  
 أَوَّلَ [كَلِمَةٍ] (7) أُخْرَى، نَحْوُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ (8).  
 (أَوْ عَرَضَ السُّكُونُ وَقَفًا) أَوْ إِذْغَامًا (مُسَجَّلًا) أَيُّ: مُطْلَقًا، أَيُّ: سَوَاءٌ كَانَ سُكُونًا مُحْضًا  
 أَمْ مَعَ إِشْتِمَامٍ، بِخِلَافِ الْوَقْفِ بِالرُّومِ، فَإِنَّهُ كَالْوَصْلِ، نَحْوُ: ﴿نَسْتَعِينُ﴾ (9)، وَنَحْوُ: ﴿الرَّحِيمِ  
 \* مَلِكٍ﴾ [الْفَاتِحَةُ: 3-4] - فِي قِرَاءَةِ أَبِي عَمْرٍو (10) -، وَنَحْوُ: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا﴾ [البقرة: 267] فِي

(1) سَقَطَتْ مِنْ (ب).

(2) أَيُّ: عَلَى الْمَدِّ الطَّبِيعِيِّ، قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي النَّشْرِ (1/315): «وَقَدْ تَبَعْتُهُ -أَيُّ: فَضَرَ الْمُتَّصِلِ - فَلَمْ أَجِدْهُ فِي قِرَاءَةٍ صَحِيحَةٍ وَلَا شَاذَةٍ، بَلْ رَأَيْتُ النَّصَّ بِمَدِّهِ».

(3) فِي (ب): «تَفَاوُثُهُمْ!!»، وَفِي الْقَاسِمِيَّةِ: «اخْتِلَافُهُمْ».

(4) فِي إِسْكَنْدَرٍ: «وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ!!» وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(5) فِي الْبَاهِيِّ: «وَالْأُدْيَان!!» وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(6) سَقَطَتْ مِنَ الدِّيَرِ كُوشِيِّ.

(7) زِيَادَةٌ مِنَ الْقَنَاوِيِّ وَ(ب).

(8) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [النساء: 1].

(9) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الْفَاتِحَةُ: 5].

(10) مِنْ رِوَايَةِ السُّوسِيِّ؛ إِذْ إِنَّ الْإِدْعَامَ الْكَبِيرَ خَاصٌّ بِهِ دُونَ الدُّورِيِّ - مِنَ الشَّاطِئِيَّةِ -.

قراءة البرّي (1)

وَفِي الْمَدِّ لِلسُّكُونِ الْمَذْكُورِ ثَلَاثَةٌ أَوْجُهُ:  
الطُّوْلُ؛ حَمَلًا لَهُ عَلَى اللَّازِمِ بِجَامِعِ اللَّفْظِ.  
وَالتَّوَسُّطُ؛ لِعُرْوِضِ السُّكُونِ الْمُنْحَطِّ عَنْ لُزُومِهِ.  
وَالقَصْرُ؛ لِجَوَازِ التِّقَاءِ السَّاكِنَيْنِ فِي الْوَقْفِ، فَاسْتُغْنِيَ عَنِ الْمَدِّ.  
وَفِي الْمَدِّ الْمُنْفَصِلِ خِلَافٌ؛ فَوَرُشٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَخَمَزَةُ وَالْكَسَائِيُّ يُثْبِتُونَهُ بِأَلَا  
خِلَافٍ.

وَابْنُ كَثِيرٍ وَالسُّوسِيُّ يَنْفِيَانِهِ بِأَلَا خِلَافٍ (2).

وَقَالُونَ وَالِدُورِيُّ يُثْبِتَانِهِ وَيَنْفِيَانِهِ (3).

وَتَفَاوُتُ الْمَادِّينَ فِي الزِّيَادَةِ كَتَفَاوُتِهِمْ فِيهَا فِيمَا مَرَّ فِي الْمَدِّ الْمُتَّصِلِ.  
وَالْحَاصِلُ: أَنَّ الْمَدَّ قِسْمَانِ:

أَصْلِيٌّ، وَهُوَ الْمَدُّ الطَّبِيعِيُّ (4) الَّذِي لَا تَقُومُ ذَاتُ الْحَرْفِ (5) إِلَّا بِهِ، وَلَا يَتَوَقَّفُ

(1) يُنظر: النَّفَحَاتُ الْإِلَهِيَّةُ (ص 313).

(2) «لَيْسَ الْمُرَادُ حَذْفُ حَرْفِ الْمَدِّ بِالْكَلْبِيِّ؛ لِأَنَّهُ يُمَدُّ كَالْمَدِّ الطَّبِيعِيِّ عِنْدَ الْقَصْرِ، وَلَوْ حُذِفَ كُلِّيَّةً لَحَدَفْنَا الْمَدَّ الطَّبِيعِيَّ، وَهَذَا لَا يَصِحُّ فِي الْقِرَاءَةِ» اهـ مِنْ تَعْلِيْقِ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ حَسَنِ بْنِ مُصْطَفَى الْوَرَّاقِيِّ عِنْدَ عَرْضِي لِلتَّحْقِيقِ عَلَيْهِ.

وَإِنَّمَا الْمُرَادُ أَنَّهَا - أَيْ: ابْنُ كَثِيرٍ وَالسُّوسِيُّ - يَنْفِيَانِ مَا زَادَ عَلَى مِقْدَارِ الْأَلْفِ.

(3) وَقَدْ أَشَارَ الشَّاطِبِيُّ إِلَى كُلِّ هَذَا بِقَوْلِهِ:

إِذَا أَلْفٌ أَوْ يَأُوْهَا بَعْدَ كَسْرَةٍ أَوْ الْوَاوِ عَنْ صَمِّ لَقِي الْهَمْزَ طَوَّلًا

فَإِنْ يَنْفَصِلُ فَالْقَصْرُ (ب) مَادِرُهُ (ط) أَلْبَا بِخُلْفِهِمَا (ب) رَوِيكَ (د) رَاً وَمُخْضَلًا

يُنظر: مَثْنُ الشَّاطِبِيِّ (ص 14).

يُنظر: سِرَاجُ الْقَارِيِّ الْمُبْتَدِي وَتَذْكَارُ الْمُفْرِيِّ الْمُتْتَهِي لِابْنِ الْقَاصِحِ (ص 61-63).

(4) سُمِّيَ طَبِيعِيًّا؛ لِأَنَّ صَاحِبَ الطَّبِيعَةِ السَّلِيمَةَ لَا يَزِيدُ فِيهِ وَلَا يُنْقِصُهُ عَنْ مِقْدَارِهِ.

(5) يَعْنِي: الْكَلِمَةَ.

عَلَى سَبَبٍ، نَحْوُ: ﴿الَّذِينَ﴾ (1)، وَ﴿آمَنُوا﴾ (2)، وَ﴿عَفَا﴾ (3).

وَفَرَعِيٌّ: وَهُوَ بِخِلَافِ ذَلِكَ، وَهُوَ الَّذِي تَكَلَّمَ عَلَيْهِ النَّاطِمُ، وَسَبَبُهُ: هَمْزٌ أَوْ سُكُونٌ، فَزِيدَ فِي حَرْفِ الْمَدِّ لِيُضَعِّفَهُ، فَيَتَقَوَّى بِالزِّيَادَةِ، وَلَيْسَ الْمَدُّ حَرْفًا وَلَا حَرَكَةً.

وَالْمَدُّ (4) مَعَ الْهَمْزِ قِسْمَانِ:

لَا حَقَّ لَهُ، نَحْوُ: ﴿آمَنَ﴾ (5)، وَإِيمَانَ (6)، وَ﴿أَوْتُوا﴾ (7)؛ فَلِوَرُشٍ [فِيهِ] (8): الْمَدُّ وَالْقَصْرُ وَالتَّوَسُّطُ (9).

وَسَابِقٌ عَلَيْهِ، وَهُوَ قِسْمَانِ: مُتَّصِلٌ وَمُنْفَصِلٌ.

وَالْمَدُّ مَعَ السُّكُونِ قِسْمَانِ: لَازِمٌ وَجَائِزٌ.

وَاللَّازِمُ قِسْمَانِ (10): لَازِمٌ كَلِمِيٌّ، وَلَا زِمٌ حَرْفِيٌّ (11)، وَقَدْ مَرَّ ذَلِكَ.

- (1) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: 7].
- (2) كَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ الْخَطِيئَةِ، إِلَّا فِي (ب) وَإِسْكَندَرَ؛ فَ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا﴾، وَكِلَاهُمَا لَهُ وَجْهٌ.
- (3) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: 40].
- (4) فِي النُّسخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ: «وَالْمَدُّ [الْوَاجِبُ] مَعَ الْهَمْزِ»، وَخَلَّتْ بَقِيَّةُ النُّسخِ الْعَشْرِ مِنْ هَذِهِ الزِّيَادَةِ، وَزِيَادَتُهَا خَطَأً؛ لِمَا لَا يَنْفَى أَنْ بَعْضَ مَا ذَكَرَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ.
- (5) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: 285].
- (6) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْخَطِيئَةِ، وَلَمْ تَرِدْ كَلِمَةُ «إِيمَانَ» هَكَذَا مُنْكَرَةً غَيْرَ مَنْصُوبَةٍ، وَلَعَلَّ الشَّارِحَ أَرَادَ مُجَرَّدَ السِّمَالِ بَعْضَ النَّظَرِ عَنِ وُرُودِ نَصِّهِ فِي الْقُرْآنِ!
- وَالَّذِي وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ: «إِيمَانًا»، «بِالْإِيمَانِ» وَنَحْوِ ذَلِكَ.
- (7) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا الْكِتَابَ آمَنُوا بِنَزْلِهِ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا﴾ [النساء: 47].
- (8) سَقَطَتْ مِنَ الْأَزْهَرِيَّةِ.
- (9) سِوَاءِ كَانَ الْهَمْزُ ثَابِتًا، أَوْ مُغَيَّرًا بِإِبْدَالٍ أَوْ نَقْلِ أَوْ تَسْهِيلٍ -سِوَى مَا اسْتَشْنِي-، كَمَا قَالَ الشَّاطِبِيُّ:
- وَمَا بَعْدَ هَمْزٍ ثَابِتٍ أَوْ مُغَيَّرٍ فَقَصْرٌ وَقَدْ يُرْوَى لَوْرُشٍ مُطَوَّلًا  
وَوَسَطُهُ قَوْمٌ كَأَمَّنَ هَوُلًا ءِإِلَهَةً أَتَى لِإِيمَانٍ مُثَلًا
- وَقَوْلُ الشَّارِحِ -شَيْخِ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ-: «فَلِوَرُشٍ...»، مَفْهُومُهُ: أَنَّ غَيْرَهُ يَقْصُرُ فَقَطُّ.
- (10) سَقَطَتِ الْعِبَارَةُ الَّتِي بَيْنَ مَعْقُوفَيْنِ [ ] مِنَ النُّسخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ، فَشَوَّسَتِ الْمَعْنَى.
- (11) وَيَجْعَلُونَ كَلًّا مِنَ الْكَلِمِيِّ وَالْحَرْفِيِّ قِسْمَيْنِ:

لَكِنْ، [قَدْ] اخْتَلَفَ فِي مَدِّ الْمِيمِ مِنْ: ﴿الْم \* اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: 1-2]،  
 ﴿الْم \* أَحْسِبَ النَّاسُ﴾ [العنكبوت: 1-2] - عَلَى قِرَاءَةِ (1) وَرُشٍ بِالنَّقْلِ -؛ فَقِيلَ: تُمَدُّ  
 اعْتِبَارًا بِعَدَمِ الْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ، وَقِيلَ: لَا تُمَدُّ اعْتِبَارًا بِالْإِعْتِدَادِ بِالْعَارِضِ.  
 وَالْجَائِزُ: مَا كَانَ [بِسَبَبِ سُكُونِ] الْوُفِّ أَوْ إِدْغَامٍ، وَكَذَا الْمَدُّ الْمُتَفَصِّلُ - كَمَا مَرَّ  
 هَذَا -.

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْقَاصِحِ (2) لِلْمَدِّ عَشْرَةَ أَلْقَابٍ (3)، ذَكَرَهَا فِي مُصَنَّفٍ مُفْرَدٍ مُشْتَمِلٍ عَلَى  
 أَحْكَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ وَالْمَدِّ وَالْقَصْرِ.



فَاللَّازِمُ الْكَلِمِيُّ: مُثَقَّلٌ نَحْوُ: ﴿دَابَّةٍ﴾، وَخَفَّفٌ نَحْوُ: ﴿مَحْيَايُ﴾ - فِي قِرَاءَةِ مَنْ سَكَنَ الْيَاءَ -.  
 وَاللَّازِمُ الْحَرْفِيُّ: مُثَقَّلٌ؛ كَالسَّيْنِ مِنْ ﴿طَسْمٍ﴾، وَخَفَّفٌ؛ كَاللَّامِ مِنْ ﴿الرِّ﴾.  
 يُنْظَرُ: عَوْنُ الْمَجِيدِ (ص 91-93)، وَمِنْحَةُ ذِي الْجَلَالِ (ص 57-58).  
 (1) هَذَا مِنْ بَابِ التَّسَامُحِ وَالتَّوَسُّعِ فِي الْعِبَارَةِ، وَإِلَّا فَوَرُشٌ رَاوٍ عَنِ نَافِعٍ، وَلَيْسَ بِقَارِيٍّ - وَقَدْ تَكَرَّرَ مِثْلُ هَذَا  
 فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ -.  
 \* ثُمَّ عَلَّقَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ حَسَنُ بْنُ مُصْطَفَى الْوَرَّاقِيِّ عَلَى هَذَا بِقَوْلِهِ: «قُلْتُ: هَذَا بِاعْتِبَارِ نِسْبَةِ الْقِرَاءَةِ إِلَى  
 وَرُشٍ؛ كَأَنَّ نَقُولَ: قَرَأَ وَرُشٌ بِالنَّقْلِ فِي كَذَا، وَلَمْ نَقُلْ: رَوَى وَرُشٌ بِالنَّقْلِ» اهـ.  
 (2) عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، أَبُو الْبَقَاءِ، الْمَعْرُوفُ بِ: ابْنِ الْقَاصِحِ: عَالِمٌ بِالْقِرَاءَاتِ، مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ،  
 وُلِدَ سَنَةَ 716 هـ، وَتَوُفِّيَ سَنَةَ 801 هـ، لَهُ كُتُبٌ، مِنْهَا: سِرَاجُ الْقَارِيِّ الْمُتَبَدِّي وَتَذْكَارُ الْمُفْرِيِّ الْمُتَّهِي -  
 وَهُوَ شَرْحٌ عَلَى الشَّاطِبِيَّةِ، تَلَخِيصُ الْفَوَائِدِ وَتَقْرِيْبُ الْمُتَبَاعِدِ عَلَى عَقِيْلَةِ أَتْرَابِ الْقَصَائِدِ.  
 يُنْظَرُ: الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَوِيِّ (4/ 311-312)، وَمُعْجَمُ الْمُؤَلَّفِيْنَ (7/ 148).  
 (3) جَمَعَهَا بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ:

وَصَلُّ وَفَضْلٌ وَرَوْمٌ هَكَذَا نَقَلًا  
 وَالْحَجَزُ وَالْعَدْلُ وَالتَّمَكِينُ مَعَهُ كَذَا  
 وَأَنْظِرْ إِلَى الْفَرْقِ بِالْبَلْغِ بِنِيَّةٍ بَدَلًا  
 فَذَاكَ عَشْرَةُ الْأَقْبَابِ، [لَقَدْ] كَمَا لَا  
 وَلِمَعْرِفَةِ تَفَاصِيلِ هَذِهِ الْمُدُودِ؛ يُنْظَرُ: [النَّكَاتُ الْحَسَانُ (مُحْطُوطٌ، وَرَقَةٌ رَقْمٌ: 58-59)].

## [بَابُ مَعْرِفَةِ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ]

وَلَمَّا فَرَّغَ مِنَ التَّجْوِيدِ وَأَحْكَامِهِ؛ عَقَبَهُ بِذِكْرِ مُتَعَلِّقَاتِهِ مِنَ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ، فَقَالَ:

[73- وَبَعْدَ تَجْوِيدِكَ لِلْحُرُوفِ لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ الْوُقُوفِ]

[74- وَالْإِبْتِدَاءِ، وَهِيَ تُقَسَّمُ إِذْنٌ ثَلَاثَةٌ: تَامٌ، وَكَافٍ، وَحَسَنٌ]

(وَبَعْدَ) مَعْرِفَةِ (تَجْوِيدِكَ لِلْحُرُوفِ، لَا بُدَّ) لَكَ، (مِنْ مَعْرِفَةِ الْوُقُوفِ وَالْإِبْتِدَاءِ)،  
وَالْوُقُوفُ: جَمْعُ وَقْفٍ؛ جَمَعُهُ بِاعْتِبَارِ أَنْوَاعِهِ الْمَذْكُورَةِ<sup>(1)</sup>؛ [بِقَوْلِهِ]:  
(وَهِيَ<sup>(2)</sup> تُقَسَّمُ إِذْنٌ) - زَائِدَةٌ - (ثَلَاثَةٌ)<sup>(3)</sup>، هِيَ: (تَامٌ) بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ لِلْوَزْنِ، (وَكَافٍ،  
وَحَسَنٌ).

وَالْوَقْفُ لُغَةٌ: الْكَفُّ<sup>(4)</sup>.

وَاصْطِلَاحًا: قَطْعُ الْكَلِمَةِ<sup>(5)</sup> عَمَّا بَعْدَهَا بِسَكْتَةٍ طَوِيلَةٍ<sup>(6)</sup>، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَعْدَهَا شَيْءٌ<sup>(7)</sup>؛  
سُمِّيَ [ذَلِكَ]<sup>(8)</sup>.....

(1) لِأَنَّ كَلِمَةَ «وَقْفٍ» - فِي الْأَصْلِ -: مَصْدَرٌ، وَالْمَصَادِرُ - وَكَذَا أَسْمَاءُ الْأَجْنَاسِ - لَا تُجْمَعُ إِلَّا إِذَا أُرِيدَ  
الْأَنْوَاعُ، كَمَا جَمَعَ الْفُقَهَاءُ كَلِمَةَ (بَيْعٍ) عَلَى (بُيُوعٍ)، وَجَمَعُوا كَلِمَةَ (مَاءٍ) - وَهِيَ اسْمُ جِنْسٍ - عَلَى مِيَاهٍ؛ بِالنَّظْرِ  
إِلَى أَنْوَاعِهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(2) أَيُّ: الْوُقُوفِ الْجَائِزَةُ.

(3) قَوْلُهُ: «ثَلَاثَةٌ»: نَصَبَهُ عَلَى نَزْعِ الْخَافِضِ، أَيُّ: تُقَسَّمُ إِلَى ثَلَاثَةٍ.

(4) يُنْظَرُ: السُّمْعُجُمُ الْوَسِيطُ (وقف / ص 1051 ط. المكتبة الإسلامية).

(5) بِخِلَافِ «السَّكْتِ» وَهُوَ قَطْعُ الصَّوْتِ عَنِ الْحَرْفِ، سِوَاءَ كَانَ آخِرَ كَلِمَةٍ أَمْ لَا - عِنْدَ مَنْ لَهُ السَّكْتُ -،  
أَمَّا الْوَقْفُ؛ فَلَا يُجُوزُ عَلَى وَسَطِ الْكَلِمَةِ.

(6) وَصَفَهَا بِالطُّوْلِ؛ مُقَارَنَةً بِالسَّكْتِ؛ إِذْ زَمَنُ قَطْعِ الصَّوْتِ فِي السَّكْتِ دُونَهُ فِي الْوَقْفِ؛ فَهُوَ - أَيُّ فِي  
الْوَقْفِ - طَوِيلٌ بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ.

(7) وَأَوْضَحَ مِنْ هَذَا التَّعْرِيفِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الْوَقْفَ هُوَ «قَطْعُ الصَّوْتِ عَنِ آخِرِ الْكَلِمَةِ زَمَنًا يُتَنَسَّسُ فِيهِ  
عَادَةً بِنَيْتِ اسْتِثْنَاءِ الْقِرَاءَةِ».

يُنْظَرُ: الْوَأَضِحُ فِي أَحْكَامِ التَّجْوِيدِ (ص 118).

(8) فِي إِسْكَندَرٍ: «بِذَلِكَ»!

(1) قَطْعًا .

75- وَهِيَ لِمَا تَمَّ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدِ تَعَلُّقٌ - أَوْ كَانَ مَعْنَى - فَابْتِدَائِي [

(وَهِيَ) أَي: الْوُقُوفُ الْمَذْكُورَةُ، إِنَّمَا تَكُونُ (لِمَا تَمَّ) مَعْنَاهُ، (فَإِنْ لَمْ يُوجَدِ) فِيهَا وَقْفٌ عَلَيْهِ (تَعَلُّقٌ) بِمَا بَعْدَهُ، لَا لَفْظًا وَلَا مَعْنَى، (أَوْ كَانَ) فِيهِ تَعَلُّقٌ بِهِ (مَعْنَى) [لَا لَفْظًا]؛ (فَابْتِدَائِي) أَنْتَ بِمَا بَعْدَهُ فِي الْقِسْمَيْنِ.

76- فَالْتَّامُ، فَالْكَافِي، وَلَفْظًا: فَاْمَنْعَنُ إِلَّا رُؤُوسَ الْأَيِّ جَوِّزًا، فَالْحَسَنُ [

وَقُلْ: أَمَّا الْوُقُوفُ فِي الْأَوَّلِ مِنْهُمَا (فَالْتَّامُ)، سُمِّيَ بِهِ؛ لِتَمَامِ اللَّفْظِ، وَانْقِطَاعِ مَا بَعْدَهُ عَنْهُ (2).

وَأَمَّا فِي الثَّانِي (فَالْكَافِي) (3)، سُمِّيَ بِهِ؛ لِلاِكْتِفَاءِ بِالْوُقُوفِ عَلَيْهِ وَالْإِبْتِدَاءِ بِمَا بَعْدَهُ كَالْتَّامِ (4).

(و) إِنْ كَانَ فِيهِ تَعَلُّقٌ بِمَا بَعْدَهُ (لَفْظًا) وَمَعْنَى (فَاْمَنْعَنُ) الْإِبْتِدَاءِ بِمَا بَعْدَهُ (5).

(إِلَّا رُؤُوسَ الْأَيِّ جَوِّزًا) أَي: فَجَوِّزِ الْإِبْتِدَاءَ بِمَا بَعْدَهَا (6)؛ لِوُرُودِ السُّنَّةِ بِالْوُقُوفِ عَلَى

﴿الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: 2]، .....

(1) وَالْقَطْعُ: تَرُكُ الْقِرَاءَةِ رَأْسًا، وَالْإِنْتِقَالَ مِنْهَا إِلَى غَيْرِهَا.

يُنظَرُ: رِيَاضَةُ اللِّسَانِ (ص 84).

(2) وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ: فِي أَوَاخِرِ السُّورِ، وَأَوَاخِرِ الْآيِ، وَعِنْدَ انْقِضَاءِ الْقِصَصِ، وَعِنْدَ الْإِنْتِهَاءِ مِنْ مَقَامِ

خَاصٍّ وَمَوْضُوعٍ مُعَيَّنٍ، وَالْإِنْتِقَالَ مِنْهُ إِلَى مَقَامٍ آخَرَ وَمَوْضُوعٍ آخَرَ، وَذَلِكَ كَالْوُقُوفِ عَلَى ﴿مَالِكِ يَوْمِ

الدِّينِ﴾ [الفاتحة: 4]، وَ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: 7]، وَ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ

وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: 5]، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

(3) وَيُسَمَّى: الصَّالِحَ، وَالْمَفْهُومَ، وَالْجَائِزَ.

يُنظَرُ: الْمُهَيَّمَاتُ فِي عِلْمِ الْوُقُوفِ وَالْإِبْتِدَاءِ لِأَيْمَنِ عَبْدِ الرَّزَاقِ الشَّوَّاءِ (ص 9).

(4) كَالْوُقُوفِ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: 6]؛ فَإِنَّهُ مُتَعَلِّقٌ بِمَا

بَعْدَهُ مَعْنَى لَا لَفْظًا.

(5) مَعَ جَوَازِ الْوُقُوفِ عَلَيْهِ إِنْ أَفْهَمَ مَعْنَى، كَالْوُقُوفِ عَلَى ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: 2]، فَإِنَّهُ كَلَامٌ حَسَنٌ مُفِيدٌ،

وَقَوْلُهُ بَعْدُ: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ غَيْرُ مُسْتَعْنٍ عَنِ الْأَوَّلِ.

(6) وَلَوْ كَانَ مُتَعَلِّقًا بِهَا لَفْظًا وَمَعْنَى.

وَالْإِنْتِدَاءِ بِ: ﴿الرَّحْمَنِ﴾ [الفاتحة: 3] (1)؛ لِأَنَّ رُؤُوسَ الْآيِ فَوَاصِلَ بِمَنْزِلَةِ فَوَاصِلِ السَّجْعِ وَالْقَوَافِي.

وَأَمَّا الْوَقْفُ عَلَى مَا فِيهِ التَّعَلُّقُ الْمَذْكُورُ (فَالْحَسَنُ)، سُمِّيَ بِهِ؛ لِحُسْنِ الْوَقْفِ عَلَيْهِ.

وَالْمُرَادُ بِالتَّعَلُّقِ الْمَعْنَوِيِّ: أَنْ يَتَّعَلَكَ الْمُتَأَخِّرُ بِالْمُتَقَدِّمِ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى لَا الْإِعْرَابُ، كَالْإِخْبَارِ عَنِ حَالِ الْكَافِرِينَ أَوْ حَالِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ تَمَامِ قِصَّةٍ. (2)

وَبِاللَّفْظِيِّ: أَنْ يَتَّعَلَكَ بِهِ مِنْ حَيْثُ الْإِعْرَابُ؛ لِكَوْنِهِ صِفَةً لَهُ، أَوْ مَعْطُوفًا عَلَيْهِ.

فَمِثَالُ الْوَقْفِ التَّامِّ: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: 5]، ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: 5].

وَأَكْثَرُ مَا يُوجَدُ فِي الْفَوَاصِلِ وَرُؤُوسِ الْآيِ (3)، .....

(1) فِي حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْطَعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾»، وَهُوَ مَحْرَجٌ فِي إِزْوَاءِ الْغَلِيلِ (2/60).

وَجَاءَ فِي الْإِزْوَاءِ (2/62): «(فَائِدَةٌ): قَالَ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي فِي «بَابِ تَفْسِيرِ الْوَقْفِ الْحَسَنِ (2/5): «وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقْطَعَ عَلَيْهِ: رُؤُوسَ الْآيِ؛ لِأَنَّهَا فِي أَنْفُسِهِنَّ مَقَاطِعُ، وَأَكْثَرُ مَا يُوجَدُ التَّامُّ فِيهِنَّ؛ لِإِفْتِصَابِهِنَّ تَمَامَ الْجُمْلِ، وَاسْتِبْقَاءَ أَكْثَرِهِنَّ انْقِضَاءَ الْقِصَصِ، وَقَدْ كَانَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَيْمَةِ السَّالِفِينَ وَالْقُرَّاءِ الْمَاضِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْقَطْعَ عَلَيْهِنَّ وَإِنْ تَعَلَّقَ كَلَامٌ بَعْضُهُنَّ بِبَعْضٍ؛ لِمَا ذَكَرْنَا مِنْ كَوْنِهِنَّ مَقَاطِعَ، وَلَسْنَ بِمُشَبَّهَاتٍ لِمَا كَانَ مِنَ الْكَلَامِ التَّامِّ فِي أَنْفُسِهِنَّ دُونَ نَهَائِهِنَّ». .... قُلْتُ -أَيُّ: الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِي-: وَهَذِهِ سُنَّةٌ تَرَكَهَا أَكْثَرُ قُرَّاءِ هَذَا الزَّمَانِ، فَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ» اهـ.

(2) فَالْإِخْبَارُ عَنِ حَالِ الْمُؤْمِنِينَ أَوَّلَ الْبَقْرَةِ لَا يَتِمُّ إِلَّا عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: 5]، وَالْإِخْبَارُ عَنِ أَحْوَالِ الْكَافِرِينَ لَا يَتِمُّ إِلَّا عِنْدَ قَوْلِهِ: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: 7]، وَالْإِخْبَارُ عَنِ أَحْوَالِ الْمُتَنَافِقِينَ لَا يَتِمُّ إِلَّا عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: 20]؛ حَيْثُ لَمْ يَبْقَ لِهَا بَعْدَهُ تَعَلُّقٌ لَا لَفْظًا وَلَا مَعْنَى.

يُنْظَرُ: غَايَةُ السُّمْرِيدِ (ص 210).

(3) ظَاهِرُ كَلَامِهِ: التَّفَرِيقُ بَيْنَ الْفَوَاصِلِ وَرُؤُوسِ الْآيِ، وَهُوَ ظَاهِرُ كَلَامِ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَصَرَّحَ بِهِ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي رَحِمَهُ اللَّهُ.

يُنْظَرُ: الْفَاصِلَةُ الْقُرْآنِيَّةُ وَأَثَرُهَا فِي تَوَلِيدِ السَّمْعِيِّ (50-56)، بِحَثِّ ل: زَكَرِيَاءُ ثُونَانِي، مَنْشُورٌ فِي الْعَدَدِ

15 مِنْ مَجَلَّةِ إِدَاعَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ الدَّوْلِيَّةِ (الْجَزَائِر).

وَقَدْ يُوجَدُ قَبْلَ انْقِضَاءِ الْفَاصِلَةِ، نَحْوُ: ﴿وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً﴾ [النمل: 34]؛ إِذْ قَوْلُهُ: ﴿أَذِلَّةً﴾ هُوَ آخِرُ كَلَامٍ بِلَيْسٍ (1)، ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾: هُوَ رَأْسُ الْآيَةِ (2).

وَقَدْ يُوجَدُ (3) بَعْدَ انْقِضَائِهَا، نَحْوُ: ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ \* وَبِاللَّيْلِ﴾ [الصافات: 137-138]؛ [إِذْ رَأْسُ الْآيَةِ: ﴿مُصْبِحِينَ﴾، وَتَمَامُ الْكَلَامِ قَوْلُهُ: ﴿وَبِاللَّيْلِ﴾] (4)؛ لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الْمَعْنَى، أَي: بِالصُّبْحِ وَبِاللَّيْلِ (5).

وَكَذَا: ﴿عَلَيْهَا يَتَكَبَّرُونَ \* وَزُخْرُفًا﴾ [الزخرف: 34-35]، رَأْسُ الْآيَةِ: ﴿يَتَكَبَّرُونَ﴾، وَتَمَامُ الْكَلَامِ ﴿وَزُخْرُفًا﴾؛ لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى ﴿سُقْفًا﴾ (6).

وَمِثَالُ [الْوَقْفِ] الْكَافِي: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ (7) [البقرة: 2]، ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: 3].  
وَمِثَالُ [الْوَقْفِ] الْحَسَنِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: 2]، فَالْوَقْفُ عَلَيْهِ: حَسَنٌ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى مَفْهُومٌ، وَلَا يَحْسُنُ الْإِبْتِدَاءُ بِهَا بَعْدَهُ (8)؛ .....

(1) فَيَكُونُ قَوْلُهُ: ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ تَصْدِيقًا مِنْ اللَّهِ لِقَوْلِهَا، وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَاخْتَارَهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ (8/6286-6287) ط. دَارُ السَّلَامِ.

وَقِيلَ: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ مِنْ تَمَامِ كَلَامِهَا.

يُنْظَرُ: فَتْحُ الْقَدِيرِ لِلشُّوكَانِيِّ (4/182).

\* وَعَلَى كِلَا الْمَعْنَيْنِ؛ لَيْسَ الْوَقْفُ عَلَى ﴿أَذِلَّةً﴾ بِوَقْفٍ تَامٍّ، بَلْ كَافٍ. يُنْظَرُ: الْمِنْحُ الْفِكْرِيَّةُ (ص 58).

(2) فِي النُّسخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ: «رَأْسُ الْآيَةِ» وَهُوَ خَطَأً.

(3) فِي (و): «وَقَدْ لَا يُوجَدُ»؛ بِزِيَادَةِ «لَا»، وَهُوَ خَطَأً.

(4) سَقَطَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ مِنْ (و).

(5) وَهُوَ وَقْفٌ كَافٍ، وَلَيْسَ تَامًّا. يُنْظَرُ: الْمِنْحُ الْفِكْرِيَّةُ (ص 58).

(6) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ لَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقْفًا مِنْ فِضَّةٍ

وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ﴾ [الزخرف: 33].

وَالْوَقْفُ عَلَى ﴿وَزُخْرُفًا﴾ وَقْفٌ كَافٍ، وَلَيْسَ تَامًّا.

(7) قَالَ الزَّخْتَمِيُّ فِي الْكَشَافِ (1/20): «وَالْوَقْفُ عَلَى ﴿فِيهِ﴾ هُوَ الْمَشْهُورُ، وَعَنْ نَافِعٍ وَعَاصِمٍ أَتَتْهُمَا

وَقَفًا عَلَى ﴿لَا رَيْبَ﴾، وَلَا بَدَّ لِلْوَاقِفِ مِنْ أَنْ يَنْوِي خَبْرًا، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَالُوا لَا ضَيْرَ﴾، وَقَوْلُ

الْعَرَبِ: لَا بَأْسَ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ فِي لِسَانِ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَالتَّقْدِيرُ: لَا رَيْبَ فِيهِ».

(8) وَهُوَ: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

لِكَوْنِهِ تَابِعًا لِمَا قَبْلَهُ وَلَيْسَ رَأْسَ آيَةٍ (1).

77- وَعَيْرُ مَا تَمَّ: قَبِيحٌ، وَلَهُ **الْوَقْفُ مُضْطَرًّا، وَيَبْدَأُ قَبْلَهُ**

(وَعَيْرُ مَا تَمَّ) مَعْنَاهُ؛ الْوَقْفُ عَلَيْهِ (قَبِيحٌ)، كَالْوَقْفِ عَلَى الْمُصَافِ دُونَ الْمُصَافِ إِلَيْهِ، وَعَلَى الرَّافِعِ دُونَ مَرْفُوعِهِ، وَعَلَى النَّاصِبِ دُونَ مَنْصُوبِهِ، وَعَلَى الشَّرْطِ دُونَ جَوَابِهِ، وَعَلَى الْمَوْصُوفِ دُونَ صِفَتِهِ - إِذَا لَمْ يَتِمَّ مَعْنَاهُ بِدُونِهَا -، وَكَذَا عَلَى الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ دُونَ الْمَعْطُوفِ (2).

(وَلَهُ) أَيُّ: لِلْقَارِي (الْوَقْفُ) عَلَى ذَلِكَ، وَفِي نُسْخَةٍ «يُوقَفُ» أَيُّ: وَلَا أَجَلَ قُبْحِ الْوَقْفِ عَلَى ذَلِكَ يُوقَفُ عَلَيْهِ (مُضْطَرًّا) لِعَيِّ (3) أَوْ غَيْرِهِ، (وَ) لَكِنْ (يَبْدَأُ) بِمَا (قَبْلَهُ) أَيُّ: مِنَ الْكَلِمَةِ الَّتِي وَقِفَ عَلَيْهَا؛ لِيَصِلَ الْكَلَامَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ.

(1) أَمَّا إِذَا كَانَ رَأْسَ آيَةٍ فَالْوَقْفُ عَلَيْهِ حَسَنٌ، وَلَوْ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَوْلِيلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ [الباعون: 4]، وَإِنَّمَا الَّذِي يُنْتَعَى هُنَا هُوَ قَطْعُ التَّلَاوَةِ لَا الْوَقْفُ - عَلَى الصَّحِيحِ - خِلَافًا لِمَنْ مَعَهُ؛ إِذِ الْمَعْنَى يُفْهَمُ مِنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ وَسَبَاقِهِ وَلِحَاقِهِ؛ فَتَمَّتْ التَّلَاوَةُ تَوْضُحَ الْمُرَادِ. يُنْظَرُ لِتَفْصِيلِ هَذَا الْبَحْثِ: هِدَايَةُ الْقَارِي (1/387-391).

وَهَذَا بِخِلَافِ مَا إِذَا كَانَ الْوَقْفُ عَلَى الْآيَةِ، وَالْإِبْتِدَاءُ بِهَا بَعْدَهَا قَدْ يُوْهَمُ مَعْنَى فَاسِدًا، وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ مَا يُوضِّحُهُ؛ فَالْأَوَّلَى أَنْ لَا يُبْتَدَأَ بِذَلِكَ - وَإِنْ جَازَ الْوَقْفُ عَلَى رَأْسِ الْآيَةِ -، وَذَلِكَ فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ مِنْ أَفْكَهْمَ لَيَقُولُونَ \* وَلَدَّ اللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الصافات: 151-152]، فَإِنَّ الْوَقْفَ عَلَى ﴿لَيَقُولُونَ﴾: حَسَنٌ؛ وَلَكِنْ الْأَوَّلَى أَنْ لَا يُبْتَدَأَ بِهَا بَعْدَهُ، بَلْ يَرْجِعُ الْقَارِي إِلَى ﴿لَيَقُولُونَ﴾، أَوْ إِلَى مَا قَبْلَهَا؛ وَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ الْمَعْنَى إِذَا ابْتَدَيْتَ بِهَا بَعْدَهَا! فَتَأَمَّلْهُ.

هَذَا، وَقَدْ وَضَعْتَ عِلَامَةَ الْوَقْفِ الْمَمْنُوعِ (لا) فِي بَعْضِ طَبَعَاتِ مُصْحَفِ رِوَايَةِ حَفْصٍ، وَهُوَ فِعْلٌ حَسَنٌ.

\* فَائِدَةٌ: ذَكَرَ مَذَاهِبَ الْعُلَمَاءِ فِي الْوَقْفِ عَلَى رَأْسِ الْآيَةِ وَذَكَرَ أَقْسَامَهُ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ قَابِلٌ نَصْرٌ فِي غَايَةِ الْمَرِيدِ (ص 212)؛ فَلْيَرْجِعْ إِلَيْهِ مَنْ شَاءَ.

(2) وَقَفَ ابْنُ أَبِي جُمُعَةَ الْهَبْطِيُّ عَلَى ﴿نَفْسِي﴾ وَعَلَى ﴿وَأَخِي﴾ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي﴾ [البائدة: 25]، وَوَقَفَهُ صَحِيحٌ مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى؛ إِذْ مَعْنَاهُ - عَلَى هَذَا الْوَقْفِ -: «إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي، وَأَخِي كَذَلِكَ لَا يَمْلِكُ إِلَّا نَفْسَهُ».

(3) جَاءَ فِي مُخْتَارِ الصَّحَاحِ (ع ي ا): «عَيَّ بِأَمْرِهِ، وَعَيِّي: إِذَا لَمْ يَهْتَدِ لَوْجِهِهِ»، وَالْمَعْنَى هَهُنَا: أَنْ لَا يَهْتَدِيَ الْقَارِي لِمَا بَعْدَ الْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ اضْطِرًّا.

وَأَقْبَحُ مِنَ الْوَقْفِ عَلَى مَا ذُكِرَ مِنَ الْأَمْثَلَةِ: الْوَقْفُ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ [آل عمران: 181]، وَعَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى﴾ [البائدة: 18].  
فَإِنْ وَقَفَ عَلَيْهَا مُضْطَرًّا<sup>(1)</sup>؛ فَلَا يَبْتَدِئُ [بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾، وَلَا بِقَوْلِهِ: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ﴾، بَلْ يَبْتَدِئُ]<sup>(2)</sup> بِهَا وَقَفَ عَلَيْهِ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَقَدْ أَخْطَأَ.  
78- وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ وَقْفٍ وَجِبٌ وَلَا حَرَامٌ غَيْرُ مَا لَهُ سَبَبٌ [

(وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ) - زَائِدَةٌ - (وَقْفٍ وَجِبٌ) - وَفِي نُسخَةِ: «يَجِبُ» - حَتَّى إِذَا تَرَكَهُ الْقَارِئُ [يَأْتُمُ]<sup>(3)</sup>، (وَلَا حَرَامٌ) حَتَّى إِذَا فَعَلَهُ يَأْتُمُ، (غَيْرُ مَا لَهُ سَبَبٌ)؛ لِأَنَّ الْوَقْفَ وَالْوَصَلَ لَا يَدُلَّانِ عَلَى مَعْنَى حَتَّى يَحْتَلُّ بِتَرْكِهَا؛ فَإِنْ كَانَ لَهُ سَبَبٌ يَسْتَدْعِي تَحْرِيمَهُ؛ كَانَ قَصْدَ الْوَقْفِ عَلَى ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ﴾<sup>(4)</sup>، وَ﴿إِنِّي كَفَرْتُ﴾ [إبراهيم: 22]، وَنَحْوَهُمَا مِنْ غَيْرِ صُرُورَةٍ؛ حَرْمٌ<sup>(5)</sup>، وَمَعَ عَدَمِ الْقَصْدِ؛ فَالْأَحْسَنُ أَنْ يَتَجَنَّبَ الْوَقْفَ عَلَى ذَلِكَ؛ لِإِلْيَاهِمَ.

وَيَجُوزُ رَفْعُ (حَرَامٌ) عَطْفًا عَلَى مَحَلِّ (وَقْفٍ)<sup>(6)</sup>؛ لِأَنَّهُ اسْمٌ لَيْسَ، وَجَرُّهُ<sup>(7)</sup> عَطْفًا عَلَى لَفْظِهِ. وَمِثْلُهُ لَفْظَةٌ (غَيْرٌ)، فَإِنْ رُفِعَ رُفِعَتْ، وَإِنْ جُرَّ جُرَّتْ. وَيَجُوزُ نَصْبُهَا حَالًا<sup>(8)</sup>.



- (1) لِيَصِيبَ نَفْسٍ أَوْ سُعَالٍ لَا يُمَكِّنُهُ دَفْعُهُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.
- (2) سَقَطَتْ مِنْ (و).
- (3) كَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَفِي (ب) وَالْأَزْهَرِيَّةِ: «أَتُمُّ».
- (4) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا مُنذِرٌ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [ص: 65].  
فِي النُّسخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ: «مَا مِنْ إِلَهٍ» - بِلَا وَآوِ -.
- (5) فَإِنْ وَقَفَ عَلَى نَحْوِ مَا ذُكِرَ مَتَعَمِّدًا عَالِمًا بِمَعْنَاهُ؛ فَقَدْ اِزْتَكَبَ إِثْمًا عَظِيمًا، وَإِنْ قَصَدَ الْمَعْنَى الْفَاسِدَ؛ فَقَدْ كَفَرَ.  
يُنظر: رِيَاضَةُ اللِّسَانِ (ص 84).
- (6) لِأَنَّهُ جَرُّورٌ لَفْظًا ب: «مِنْ» الزَّائِدَةُ، مَرْفُوعٌ مَحَلًّا.
- (7) أَيُّ: (حَرَامٌ).
- (8) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْخَطِيئَةِ، إِلَّا فِي النُّسخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ: «وَيَجُوزُ نَصْبُهَا [عَلَى الْحَالِ] حَالًا»، وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ حَشْوٌ؛ لَا فَائِدَةَ فِيهَا.

## [بَابُ الْمَقْطُوعِ وَالْمَوْصُولِ]

وَلَمَّا كَانَ الْقَارِئُ يَحْتَاجُ فِي الْوَقْفِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْمَقْطُوعِ وَالْمَوْصُولِ؛ بَيْنَهُمَا بِقَوْلِهِ:

79- وَأَعْرِفْ لِمَقْطُوعٍ وَمَوْصُولٍ وَتَا [ فِي مُصْحَفِ الْإِمَامِ فِيمَا قَدْ آتَى ]

(وَأَعْرِفْ لِمَقْطُوعٍ وَمَوْصُولٍ) <sup>(1)</sup> بِزِيَادَةِ اللَّامِ لِلتَّأَكِيدِ.

(وَ) (أَعْرِفْ) (تَا) التَّأْنِيثُ الَّتِي تُكْتَبُ تَاءً مَجْرُورَةً <sup>(2)</sup> لَا هَاءً مَرْبُوطَةً، كَمَا أَنَّ ذَلِكَ مَوْجُودٌ

(فِي مُصْحَفِ الْإِمَامِ) <sup>(3)</sup> عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي اتَّخَذَهُ لِنَفْسِهِ <sup>(4)</sup>.

(فِيمَا قَدْ آتَى) رَسَمُهُ فِيهِ.

ثُمَّ بَيَّنَّ الْمَوَاضِعَ الْمُحْتَاجَ إِلَى مَعْرِفَتِهَا [مِنْ ذَلِكَ] <sup>(5)</sup>، فَقَالَ:

80- فَأَقْطَعْ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ: أَنْ لَا

يُشْرِكْنَ، وَتَعْبُدُوا يَا سِينَ، ثَانِي هُودَ، لَا

82- أَنْ لَا يَقُولُوا، لَا أَقُولَ. إِنْ مَا:

83- نُهُوا أَقْطَعُوا. مِنْ مَا: بِرُومٍ وَالنِّسَاءِ

84- فَصَلَّتِ، النَّسَاءِ، وَذَبَحَ. حَيْثُ مَا

85- الْأَنْعَامَ. وَالْمَفْتُوحَ: يَدْعُونَ مَعَا

(1) الْمَقْطُوعُ: الْكَلِمَةُ الَّتِي تُفْصَلُ عَمَّا بَعْدَهَا فِي رَسْمِ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ، وَالْمَوْصُولُ: الْكَلِمَةُ الَّتِي

تُوصَلُ بِهَا بَعْدَهَا فِي رَسْمِ الْمَصَاحِفِ الْعُثْمَانِيَّةِ.

يُنْظَرُ: دَلِيلُ الْحَيْرَانَ عَلَى مَوْرِدِ الظُّمَّانِ لِلتَّارِغِينِي (ص 222)، وَسَمِيرُ الطَّالِبِينَ فِي رَسْمِ وَضْبِ الْكِتَابِ

السُّمَيْنِ لِلْعَلَامَةِ عَلِيِّ مُحَمَّدِ الضَّبَاعِ (ص 131)، وَأَحْكَامُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِلْحَصْرِيِّ (ص 234).

(2) يَعْنِي: الْمَفْتُوحَةَ أَوْ الْمَبْسُوطَةَ.

يُنْظَرُ: رِيَاضَةُ اللِّسَانِ (ص 75) [الهامش].

(3) وَيُرْوَى: «فِي الْمُصْحَفِ الْإِمَامِ».

(4) قَالَ مُلَا عَلَى الْقَارِي: «وَالْأَظْهَرُ أَنَّ الْمُرَادَ بِ«مُصْحَفِ الْإِمَامِ»: جِنْسُهُ، الشَّامِلُ لِمَا اتَّخَذَهُ لِنَفْسِهِ فِي

الْمَدِينَةِ، وَلِمَا أُرْسِلَتْ إِلَى مَكَّةَ وَالشَّامِ وَالْكُوفَةِ وَالْبَصْرَةَ وَغَيْرِهَا».

يُنْظَرُ: الْمَوْجُودُ الْفِكْرِيَّةُ (ص 65).

(5) سَقَطَتْ مِنْ (ب).

(فَاقْطَعْ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ) يَعْنِي: فَاقْطَعْ كَلِمَةً «أَنْ» النَّاصِبَةَ لِلْإِسْمِ (1) أَوْ لِلْفِعْلِ؛ بِأَنْ تَرَسَّمَهَا مَقْطُوعَةً عَنِ «لَا» النَّافِيَةِ فِي عَشْرَةِ مَوَاضِعَ؛ وَهِيَ:

(أَنْ لَا مَعَ مَلْجَأٍ) (2) بِالتَّوْبَةِ، ﴿وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [هود: 14] بِهُودٍ.

(وَأَنْ لَا تَعْبُدُوا) الشَّيْطَانَ ﴿يَس: 60﴾ فِي (يَاسِينَ).

﴿أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ﴾ [هود: 26] (ثَانِي هُودٍ)، بِخِلَافِهِ فِي أَوْلَاهَا؛ فَإِنَّهُ مَوْصُولٌ.

﴿أَنْ لَا يُشْرِكْنَ﴾ بِاللَّهِ شَيْئًا ﴿الْمُمْتَحَنَةُ: 12﴾ بِالْمُمْتَحَنَةِ.

﴿أَنْ لَا تُشْرِكْ بِِي شَيْئًا﴾ [الحج: 26] بِالْحَجِّ.

﴿أَنْ لَا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ﴾ [القلم: 24] فِي نُونٍ.

﴿وَأَنْ لَا تَعْلُوا عَلَى اللَّهِ﴾ [الدخان: 19] بِالذُّخَانِ.

﴿وَأَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [الأعراف: 169]، ﴿وَأَنْ لَا أَقُولَ﴾ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ﴿[الأعراف: 105]، كِلَاهُمَا بِالْأَعْرَافِ.

وَمَا عَدَا الْعَشْرَةَ، نَحْوُ: ﴿أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُمْ﴾ [هود: 2]، ﴿أَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا﴾ [طه: 89]، ﴿وَأَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [النجم: 38]: مَوْصُولٌ، لَا تُرَسَّمُ فِيهِ النُّونُ.

وَاقْطَعُ (إِنْ مَا) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ مَا نُرِيَّتْكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ﴾ [الرعد: 40] (بِالرَّغْدِ)، وَمَا عَدَاهُ نَحْوُ: ﴿وَإِنَّمَا نُرِيَّتْكَ﴾ [يونس: 46] بِيُونُسَ وَغَافِرٍ (3)، ﴿وَإِنَّمَا تَخَافَنَ﴾ [الأنفال: 58] بِالْأَنْفَالِ، ﴿وَإِنَّمَا تَرِينَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا﴾ [مريم: 26] بِمَرْيَمَ: مَوْصُولٌ.

(وَأَمَّا الْمَفْتُوحُ) الهمز (صل) ميم «أم» منها بـ «ما» الإسمية، نحو: ﴿أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [الأنعام: 143، و144] بِالْأَنْعَامِ، ﴿وَإِنَّمَا يُشْرِكُونَ﴾ [النمل: 59]، ﴿وَإِنَّمَا أَدَاكُمْ﴾ [النمل: 84]، كِلَاهُمَا بِالنَّمْلِ.

(1) «قَوْلُهُ: «النَّاصِبَةُ لِلْإِسْمِ» أَي: الَّذِي هُوَ صَمِيمُ الشَّانِ، كَمَا قَالَ فِي الْخُلَاصَةِ: وَإِنْ تَحَفَّفَ أَنْ فَاسْمُهَا اسْتَكَنَّ وَالْحَبْرُ أَجْعَلُ جُمْلَةً مِنْ بَعْدِ أَنْ وَهِيَ فِي ثَلَاثَةِ مِنَ الْعَشْرَةِ» [النَّكَاتُ الْجَسَانُ (حَطُّوطٌ، الْوَرَقَةُ رَقْم: 65)].

(2) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَوَظَنُوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ﴾ [التوبة: 118].

(3) فِي غَافِرٍ: ﴿وَإِنَّمَا نُرِيَّتْكَ﴾ [غافر: 77] بِالْفَاءِ.

﴿وَعَنْ مَا نُهُوا﴾ عَنْهُ ﴿[الأعراف: 166] بِالْأَعْرَافِ (اقطعوا).  
وَمَا عَدَاهُ، نَحْوُ: ﴿عَمَّا يَقُولُونَ﴾ (1)، و﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (2)، و﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ (3)،  
و﴿عَمَّا قَلِيلٍ﴾ (4): مَوْصُولٌ.

وَاقْطَعُوا ﴿(مِن مَّا) مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [الروم: 28]، (بِرُومٍ) أَي: بِسُورَةِ الرُّومِ،  
(وَالنِّسَاءِ) (5)، و﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [المنافقون: 10] بِالْمُنَافِقِينَ.

لَكِنْ (خُلْفٌ) مَا فِي (الْمُنَافِقِينَ) ثَبَتَ؛ فَفِي بَعْضِ الْمَصَاحِفِ مَقْطُوعٌ، وَفِي بَعْضِهَا  
مَوْصُولٌ (6).

وَوَجْهُ الْقَطْعِ فِيهِ وَفِيهَا يَأْتِي مِمَّا اخْتَلَفَ فِيهِ: كَوْنُ الْأَصْلِ انْفِصَالِ إِحْدَى الْكَلِمَتَيْنِ عَنِ  
الْأُخْرَى.

وَوَجْهُ الْوَصْلِ: التَّقْوِيَّةُ وَقَصْدُ الْإِمْتِرَاجِ.

وَفِي نُسْخَةٍ بَدَلَ (بِمَا بِرُومٍ وَالنِّسَاءِ): (بِمَا مَلَكَتْ رُومِ النَّسَاءِ).

(أَمْ مَنْ أَسَّسَا) بِالْفِ الْإِطْلَاقِ، أَي: وَاقْطَعُوا «أَمْ» مِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ﴾ [التوبة:  
109] فِي التَّوْبَةِ، وَمِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا﴾ [فصلت: 40] فِي (فُصِّلَتْ)، وَمِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَمْ مَنْ  
يُكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا﴾ [النساء: 109] فِي (النِّسَاءِ)، (وَ) مِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَمْ مَنْ خَلَقْنَا﴾ [الصفات: 11] فِي  
(ذَبْحِ) أَي: الصِّفَاتِ، سُمِّيَتْ بِهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِيهَا: ﴿وَفَلَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصفات: 107].  
وَمَا عَدَا ذَلِكَ، نَحْوُ: ﴿أَمْنٌ لَا يَهْدِي﴾ [يونس: 35]، وَ﴿أَمْنٌ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾  
[النمل: 60]، وَ﴿أَمْنٌ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [النمل: 62]: مَوْصُولٌ.

(1) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: 43].

(2) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَمْ لَهُمْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الطور: 43].

(3) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾ عَنِ النَّبِيِّ الْعَظِيمِ ﴿[النبا: 1-2].

(4) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ عَمَّا قَلِيلٍ لِيُصْبِحَنَّ نَادِمِينَ﴾ [المؤمنون: 40].

(5) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فِتْيَانِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: 25].

وَهَذَا هُوَ الْمَوْضِعُ الْمُرَادُ، وَإِلَّا فَوَرُودُ «مِمَّا» فِي سُورَةِ النَّسَاءِ كَثِيرٌ، وَكُلُّهُ مَوْصُولٌ، إِلَّا هَذَا.

(6) يُنظر: الرَّحِيقُ الْمَخْتُومُ بِشَرِّ اللُّؤْلُؤِ الْمَنْظُومِ لِلْمُتَوَلِّيِّ، لِحَسَنِ بْنِ خَلْفِ الْحُسَيْنِيِّ (ص 26-27)  
ط. المكتبة الأزهرية للتراث.

وَاقْطَعُوا «حَيْثُ» مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَ(حَيْثُ مَا) كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: 144، و150]، فِي مَوْضِعِي الْبَقْرَةِ.

(وَ) اقْطَعُوا (أَنْ لَمْ الْمَفْتُوح) هَمْزُهُ، حَيْثُهَا وَقَعَ، نَحْوُ: ﴿ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ﴾ [الأنعام: 131]، ﴿أَيَحْسَبُ أَنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ﴾ [البلد: 7].

كَسْرُ (إِنْ مَا) يَعْنِي: وَاقْطَعُوا «إِنْ مَا» الْمَكْسُورَةَ، مِنْ قَوْلِهِ: ﴿إِنْ مَا تُوعِدُونَ لِآتِ﴾ [الأنعام: 134] فِي (الأنعام) بِنَقْلِ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ إِلَى اللَّامِ، وَالْإِكْتِفَاءُ بِهَا عَنْ هَمْزَةِ الْوَصْلِ (1)، وَمَا عَدَاهُ، نَحْوُ: ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدًا سَاجِرًا﴾ [طه: 69]، ﴿إِنَّمَا تُوعِدُونَ لِوَقَعِ﴾ [المرسلات: 7]: مَوْضُوعٌ.

(وَ) اقْطَعُوا «أَنْ مَا» (الْمَفْتُوح) هَمْزُهُ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ مَا (يَدْعُونَ) مِنْ دُونِهِ﴾ [الحج: 62، ولقمان: 30]، (مَعًا) أَي: فِي الْحَجِّ وَلِقْمَانَ.

(وَخُلْفُ) مَا فِي (الْأَنْفَالِ) بِدَرْجِ الْهَمْزَةِ (وَنَحْلٍ) أَي: وَفِي النَّحْلِ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْأُولَى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ﴾ [الأنفال: 41]، وَقَوْلِهِ فِي الثَّانِيَةِ: ﴿إِنَّمَا عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [النحل: 95]. (2)

(وَ) قَعًا بِأَلْفِ الْإِطْلَاقِ (3).

وَمَا عَدَاهُمَا، نَحْوُ: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [الهاجرة: 92] مَوْضُوعٌ.

86- وَكُلُّ مَا سَأَلْتُمُوهُ، وَاخْتَلَفَ رُدُّوْا. كَذَا قُلْ بِنِسْبَتَا، وَالْوَصْلَ صِفًا

87- خَلَفْتُمُونِي وَاشْتَرَوْا. فِي مَا اقْطَعَا أَوْحِي، أَفْضُتُمْ، اشْتَهَتْ، يَبْلُغُ مَعًا

88- ثَانِي فَعَلْنِ، وَقَعْتِ، رُومٌ، كِلَا تَنْزِيلٌ، شُعْرًا، وَغَيْرَ ذِي صِلَا

(1) فَتَلْفُظُ هَكَذَا: «لِنَعَامٍ».

(2) وَالْأَصَحُّ فِيهَا: الْإِئْتِصَالُ؛ كَمَا قَالَ الْحَرَّازُ:

وَمَعَ غَنِمْتُمْ كَثُرَتْ بِالْوَصْلِ وَإِنَّمَا عِنْدَ كَذَا فِي النَّحْلِ

لَكِنَّهُ لَمْ يَأْتِ فِي الْأَنْفَالِ لِأَنَّ نَجَاحَ غَيْرِ الْإِئْتِصَالِ

يُنْظَرُ: دَلِيلُ الْحَرَّازِ عَلَى مَوْرِدِ الظَّمَانِ لِلْمَارِغَنِيِّ (ص 226-227)، وَالرَّحِيقُ الْمَخْتُومُ بِشَرِّ اللُّؤْلُؤِ الْمَنْظُومِ (ص 28).

(3) لِأَنَّ فَاعِلَهُ صَمِيمٌ مُسْتَبْرٌ يَعُودُ عَلَى «الْخُلْفِ»، أَي: وَقَعَ الْخُلْفُ.

(و) اقطعوا لام: ﴿وَاتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ [إبراهيم: 34] يَا إِبْرَاهِيمَ. (وَاخْتَلَفُ) فِي قَطْعٍ ﴿كُلِّ مَا رُدُّوا﴾ إِلَى الْفِتْنَةِ [النساء: 91] بِالنِّسَاءِ، وَ﴿كُلِّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ﴾ [الأعراف: 38] بِالْأَعْرَافِ، وَ﴿كُلِّ مَا جَاءَ أُمَّةٌ رَسُولَهَا﴾ [المؤمنون: 44] بِالْمُؤْمِنُونَ، وَ﴿كُلِّمَا أَلْقَى فِيهَا فَوْجٌ﴾ [الملك: 8] بِالْمَلِكِ.

وَمَا عَدَا ذَلِكَ، نَحْوُ: ﴿أَفْكَلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ﴾ [البقرة: 87]، وَ﴿كُلِّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ﴾ [النساء: 56]، وَ﴿كُلِّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ﴾ [البقرة: 64]: مَوْصُولٌ.

وَقَدْ نَبَّهَ الزَّجَاجِيُّ عَلَى أَنَّ «كُلَّ مَا»، إِنْ كَانَتْ ظَرْفًا؛ كُتِبَتْ مَوْصُولَةً، أَوْ شَرْطًا فَمَقْطُوعَةً، فَهِيَ إِنْ لَمْ تَحْتَمِلِ الظَّرْفِيَّةَ كَقَوْلِهِ: ﴿وَاتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ [إبراهيم: 34]؛ فَمَقْطُوعَةً، وَإِنْ احْتَمَلَتْهَا وَعَدَمَهَا كَالْمَوَاضِعِ الْمَذْكُورَةِ آنفًا؛ فَفِيهَا خِلَافٌ، وَإِنْ تَعَيَّنَتْ الظَّرْفِيَّةُ؛ فَمَوْصُولَةٌ.

(كَذَا) اخْتَلَفَ فِي قَطْعِ «بِئْسَ» مِنْ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ﴾ [البقرة: 93] بِالْبَقْرَةِ.

(وَالْوَصْلَ صِفًا) فِي ﴿بِئْسَمَا (خَلَفْتُمُونِي)﴾ [الأعراف: 150] بِالْأَعْرَافِ، (و) ﴿بِئْسَمَا (اشْتَرَوْا) بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾ [البقرة: 90] بِالْبَقْرَةِ.

وَمَا عَدَاهُمَا مَقْطُوعٌ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾ [البقرة: 102]، وَ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: 62]، وَ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [البقرة: 63]، وَ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: 79]، وَ﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسَهُمْ﴾ [البقرة: 80] بِالْبَقْرَةِ.

(فِي مَا اقْطَعَا) أَيُّ: وَاقْطَعُ «فِي» عَنِ «مَا» الْمَوْصُولَةِ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا (أَوْحِيَ) إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ [الأنعام: 145] بِالْأَنْعَامِ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿لَمَسَّكُمْ فِي مَا (أَفْضْتُمْ) فِيهِ﴾ [النور: 14] بِالنُّورِ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿فِي مَا (اشْتَهَتْ) أَنْفُسُهُمْ﴾ [الأنبياء: 102] بِالْأَنْبِيَاءِ.

وَفِي (يَبْلُو) مِنْ قَوْلِهِ: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾ [البقرة: 48]، [الأنعام: 165].

(مَعَا) أَيُّ: بِالْمِائِدَةِ وَالْأَنْعَامِ.

وَفِي (ثَانِي فَعَلَنَ) مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فِي مَا فَعَلَنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾ [البقرة: 240] بِالْبَقْرَةِ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَنُنَشِّئُكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الواقعة: 61]، فِي إِذَا (1) وَقَعَتْ.

وَفِي قَوْلِهِ: ﴿فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [الروم: 28] فِي (رُوم) أَي: فِي الرُّومِ، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [الزمر: 3] وَ﴿فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [الزمر: 46] بِالزُّمَرِ، وَإِلَى ذَلِكَ أَشَارَ بِقَوْلِهِ: (كِلَا تَنْزِيلٍ).

وَفِي قَوْلِهِ: ﴿أَتَتْرُكُونَ فِي مَا هَاهُنَا آمِنِينَ﴾ [الشعراء: 146] فِي (شُعْرَا)، أَي: فِي الشُّعْرَاءِ. وَهَذِهِ [الأحد] عَشْرٌ مُتَّفَقٌ عَلَى قَطْعِهَا إِلَّا الْأَخِيرَ؛ فَمُخْتَلَفٌ فِيهِ، فَذَكَرَهُ مَعَ الْمُتَّفَقِ عَلَى قَطْعِهِ: سَهْوٌ. (2)

(وَعَيْرِ ذِي) أَي: الْمَوَاضِعِ الْأَحَدَ عَشَرَ، نَحْوُ: ﴿فِيمَا فَعَلَنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: 234] بِالْبَقْرَةِ، وَ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾ [النساء: 97]، وَ﴿فِيمَ أَنْتَ﴾ [النازعات: 43] (3).

(صِلَا) أَي: صِلُهُ.

89- فَأَيْتِنَا كَالنَّحْلِ: صِلْ وَمُخْتَلَفٌ فِي الشُّعْرَا الْأَحْزَابِ وَالنِّسَاءِ وَصِفْ

(فَأَيْتِنَا كَالنَّحْلِ صِلْ) أَي: وَصِلْ «أَيْنَ» بِ «مَا» فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَيْتِنَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَهُ اللَّهُ﴾ [البقرة: 175] بِالْبَقْرَةِ، كَالنَّحْلِ، أَي: كَمَا تَصِلُهُ بِهَا فِي قَوْلِهِ: ﴿أَيْتِنَا يُوَجِّهُهُ لَا يَأْتِ بِحَيْرٍ﴾ [النحل: 76] بِالنَّحْلِ.

- (1) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْحَظِيَّةِ، إِلَّا الْأَزْهَرِيَّةَ فَ: «إِذْ» وَهُوَ غَلَطٌ.
- (2) الْمَسْهُورُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: أَنَّ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ هُوَ قَطْعُ ﴿أَتَتْرُكُونَ فِي مَا هَاهُنَا آمِنِينَ﴾ [الشعراء: 146]، وَالْعَسْرَةُ الْبَاقِيَةُ مُخْتَلَفٌ فِيهَا، وَالْقَطْعُ فِيهَا أَكْثَرُ، وَعَلَيْهِ جَرَى الْعَمَلُ.
- يُنظر: الرَّحِيقُ الْمَخْتُومُ بِشَرِّ اللُّؤْلُؤِ الْمَنْظُومِ (ص 30-31)، وَأَحْكَامُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِلْحَصْرِيِّ (247-248)، وَالْبُرْهَانُ فِي تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ (ص 86-87).
- وَذَكَرَ الشَّيْخُ عَطِيَّةٌ قَابِلَ نَصْرِ فِي كِتَابِهِ: غَايَةُ الْمُرِيدِ (ص 234-235) أَنَّ لِلْعُلَمَاءِ خَمْسَةَ مَذَاهِبَ فِي حُكْمِ (فِي) مَعَ (مَا) الْمَوْصُولَةِ، فَلْيُرَاجَعُهُ مَنْ شَاءَ.
- (3) قَائِدَةٌ: اتَّفَقَتِ الْمَصَاحِفُ عَلَى وَصْلِ (فِي) مَعَ (مَا) الْإِسْتِفْهَامِيَّةِ الْمَحْدُوفَةِ الْأَلْفِ، حَيْثُ وَقَعَتْ فِي الْقُرْآنِ.
- يُنظر: غَايَةُ الْمُرِيدِ (ص 224-225).

(وَمُخْتَلَفٌ) أَي: وَالْإِخْتِلَافُ فِي: ﴿أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ﴾ [الشعراء: 92] (فِي الشُّعْرَاءِ).  
 وَ﴿أَيُّمًا تُقْفُوا﴾ [الأحزاب: 61] فِي (الْأَحْزَابِ).  
 (و) ﴿أَيُّمًا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ﴾ [النساء: 78] فِي (النِّسَاءِ وَصِفٌ) أَي: ذَكَرَهُ أَهْلُ  
 الرَّسْمِ.

وَمَا عَدَا الثَّلَاثَةَ، نَحْوُ: ﴿فَاسْتَبِقُوا الْحَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا﴾ [البقرة: 148]، وَ﴿أَيْنَ مَا  
 كُنْتُمْ تَدْعُونَ﴾ <sup>(1)</sup> [الأعراف: 37]، وَ﴿أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ [غافر: 73]، وَ﴿أَيْنَ مَا كَانُوا﴾  
 [المجادلة: 7]: مَقْطُوعٌ.

90- وَصِلْ: فَإِلْمَ هُودٍ. أَلَّنْ نَجْعَلَا

91- حَجٌّ، عَلَيْكَ حَرْجٌ. وَقَطَعُهُمْ

وَصِلْ ﴿فَالِئِمَّ﴾ يَسْتَحِيبُوا لَكُمْ ﴿هُود: 14﴾ فِي (هُودِ).

وَمَا عَدَاهُ، نَحْوُ: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾ <sup>(2)</sup>، وَ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهُوا﴾ <sup>(3)</sup> [يس: 18]، وَ﴿فَإِنْ لَمْ  
 يَسْتَحِيبُوا لَكَ﴾ [القصص: 50]: مَقْطُوعٌ.

وَصِلْ (أَلَّنْ نَجْعَلَا) أَي: ﴿أَلَّنْ نَجْعَلْ لَكُمْ مَوْعِدًا﴾ <sup>(4)</sup> [الكهف: 48] بِالْكَهْفِ.

وَ﴿أَلَّنْ (نَجْمَع) عِظَامَهُ﴾ [القيامة: 3] بِالْقِيَامَةِ.

وَمَا عَدَاهُمَا، نَحْوُ: ﴿أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ﴾ [الفتح: 12]، وَ﴿أَنْ لَنْ تَقُولَ الْإِنْسُ  
 وَالْجِنُّ﴾ [الجن: 5]، وَ﴿أَنْ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ﴾ [البلد: 5]: مَقْطُوعٌ.

وَصِلْ (كَيْلًا) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِكَيْلًا تَحْزَنُوا﴾ عَلَى مَا فَاتَكُمْ <sup>(5)</sup> [آل عمران: 153] بِآلِ

(1) فِي النُّسخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ بَدَلَ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ﴾ وَهُوَ غَلَطٌ، فَتَأَمَّلْهُ.  
 (2) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [البقرة: 24].

(3) كَذَا فِي الْقَاسِمِيَّةِ وَحَدَّاهَا. وَفِي نُسْخَةِ الْبَاهِي: «لَئِنْ يَنْتَهُوا»، وَفِي بَاقِي النُّسخِ: «لَئِنْ لَمْ يَنْتَهُوا»، وَكِلَاهُمَا غَلَطٌ.

(4) فِي جَمِيعِ النُّسخِ إِلَّا نُسْخَةَ الْحِجَزِيِّ (و): «أَيُّ: ﴿نَجْعَلْ لَكُمْ مَوْعِدًا﴾»، وَأَثْبَتْنَا مَا فِي نُسْخَةِ الْحِجَزِيِّ  
 (و).

(5) فِي نُسْخَةِ الْعَرَّاسِيِّ: «وَلِكَيْلًا»، وَفِي الْأَزْهَرِيَّةِ: «كَيْلًا»، وَكِلَاهُمَا غَلَطٌ.

عَمْرَانَ، وَ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ [الحديد: 23] بِالْحَدِيدِ، وَ﴿لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا﴾ [الحج: 5] فِي (حَجَّ) أَي: فِي الْحَجِّ، وَ﴿لِكَيْلَا يَكُونَ (عَلَيْكَ حَرْجٌ)﴾ [الأحزاب: 50] بِالْأَحْزَابِ.

وَمَا عَدَا ذَلِكَ (1)، وَهُوَ ﴿لَكِي لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرْجٌ﴾ [الأحزاب: 37] بِالْأَحْزَابِ أَيْضًا، وَ﴿كِي لَا يَكُونَ دَوْلَةً﴾ [الحشر: 7]: مَقْطُوعٌ (2).

(و) نَبَتَ (قَطَعَهُمْ) «عَنْ» فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَصْرِفُهُ (عَنْ مَنْ يَشَاءُ)﴾ [النور: 43] بِالنُّورِ، وَ﴿عَنْ (مَنْ تَوَلَّى) عَنْ ذِكْرِنَا﴾ [النجم: 29] بِالنَّجْمِ، وَمَا (عَدَاهُمَا) (3): مَوْصُولٌ (4).

و«يَوْمٌ» فِي قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ هُمْ بَارِزُونَ﴾ [غافر: 16] بِغَافِرٍ، وَ﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ﴾ [الذاريات: 13] بِالذَّارِيَّاتِ؛ لِأَنَّ «هُمْ»: مَرْفُوعٌ بِالْإِبْتِدَاءِ فِيهَا؛ فَالْمُنَاسِبُ: الْقَطْعُ. وَمَا عَدَاهُمَا [نَحْوُ]: ﴿يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ﴾ (5)، وَ﴿حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ﴾ [الطور: 45]: مَوْصُولٌ؛ لِأَنَّ «هُمْ»: مَجْرُورٌ، فَالْمُنَاسِبُ: الْوَصْلُ.

92- وَمَا هَذَا، وَالَّذِينَ، هُوَ لَا تَحِينَ: فِي الْإِمَامِ صَلِّ، وَوَهَّالًا

(و) نَبَتَ قَطَعُهُمْ «لَا مَ» الْجَرَّ عَنْ مَجْرُورِهَا، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَالِ هَذَا الْكِتَابِ﴾ [الكهف: 49]، وَ﴿مَالِ هَذَا الرَّسُولِ﴾ [الفرقان: 7] بِالْفُرْقَانِ، (و) ﴿فَمَالِ (الَّذِينَ) كَفَرُوا﴾ [المعارج: 36] بِالْمَعَارِجِ، وَ﴿فَمَالِ (هُؤُلَاءِ) الْقَوْمِ﴾ [النساء: 78] بِالنِّسَاءِ. وَمَا عَدَاهَا نَحْوُ: ﴿فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [يونس: 35]، وَ﴿مَا لَكَ لَا تَأْمَنَّا﴾ [يوسف: 11]، ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى﴾ [الليل: 19]: مَوْصُولٌ.

- (1) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، إِلَّا النُّسخَةَ الْأَزْهَرِيَّةَ: «وَمَا عَدَاهُ ذَلِكَ»، وَهُوَ خَطَأً.
- (2) وَالْمَوْضِعُ الثَّلَاثُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَكِي لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [النحل: 70].
- (3) فِي الْأَزْهَرِيَّةَ: «عَدَاهَا».
- (4) كَذَا قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُوَ سَبْقُ قَلَمٍ؛ إِذْ لَا يُوجَدُ فِي الْقُرْآنِ غَيْرَ الْمَوْضِعَيْنِ الْمَذْكُورَيْنِ. يُنْظَرُ: الرَّحِيْقِيُّ الْمَخْتُومُ (ص 32)، وَأَحْكَامُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِلْحَصْرِيِّ (ص 243)، وَهَدَايَةُ الْقَارِي (445/2).
- (5) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَذَرْهُمْ يُحْضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ﴾ [المعارج: 42].

وَأَبُو عَمْرٍو يَقِفُ فِي الْأَرْبَعَةِ الَّتِي فِي النَّظْمِ عَلَى «مَا»، وَالْكِسَائِيُّ عَلَيْهَا وَعَلَى «السَّلَامِ»،  
وَنَافِعٌ وَابْنُ كَثِيرٍ وَابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَحَمْرَةُ عَلَى «السَّلَامِ»؛ اتِّبَاعًا لِلرَّسْمِ (1) .  
وَ«مَا» فِي الْأَرْبَعَةِ لِإِسْتِنْفَاهِمَا .  
[تَحْيِينٌ فِي الْإِمَامِ صَلِّ] أَي: وَصِلِ النَّاءَ [بِـ «حِينَ»] (2) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَاتَ حِينَ  
مَنَاصٍ﴾ [ص: 3] فِي ص، كَمَا هُوَ فِي مُصْحَفِ الْإِمَامِ .  
(وَوُهَلَا) (3) أَي: غُلِطَ قَائِلُهُ (4) ، وَفِي نُسخَةِ: «وَقِيلَ لَا»، أَي: لَا تَصِلْهَا بِهَا .  
وَ«لَاتَ» هِيَ «لَا» النَّافِيَةُ، دَخَلَتْ عَلَيْهَا النَّاءُ عِلْمًا لِتَأْنِيثِ الْكَلِمَةِ، كَمَا دَخَلَتْ عَلَى  
«رُبِّ» وَ«ثُمَّ» (5) لِذَلِكَ (6) .  
وَاخْتَلَفَ الْقُرَّاءُ فِي الْوَقْفِ عَلَيْهَا؛ فَالْكِسَائِيُّ يَقِفُ بِأَهَاءٍ؛ لِأَصَالَتِهَا، وَالْبَاقُونَ بِالنَّاءِ (7) .  
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (8): «الْوَقْفُ عِنْدِي عَلَى «لَا» وَالْإِبْتِدَاءُ بِـ: «تَحْيِينٌ»؛ لِأَنِّي نَظَرْتُهَا فِي الْإِمَامِ

(1) وَقَدْ صَوَّبَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ الْوَقْفَ عَلَى كُلِّ مِنْ: (مَا) أَوْ (السَّلَامِ) لِجَمِيعِ الْقُرَّاءِ فِي الْمَوَاضِعِ الْأَرْبَعَةِ الْمَذْكُورَةِ .  
وَالْوَقْفُ عَلَى (مَا) أَوْ (السَّلَامِ) لَا يَجُوزُ إِلَّا اخْتِيَارًا أَوْ اضْطِرَارًا، فَإِذَا وَقَفَ الْقَارِئُ عَلَى (مَا) أَوْ (السَّلَامِ) فِي  
حَالَةِ الْإِخْتِيَارِ أَوْ الْاضْطِرَارِ؛ فَلَا يَجُوزُ لَهُ الْإِبْتِدَاءُ بِالسَّلَامِ، أَوْ بِـ «هَذَا» -مَثَلًا-، بَلْ يَلْزُمُهُ الْإِبْتِدَاءُ بِمَا قَبْلَهَا،  
نَحْوُ: «مَالِ هَذَا»، أَوْ: «فَمَالِ الَّذِينَ»... إلخ .

يُنظر: إِرشَادُ الْمُرِيدِ (ص 155)، وَالْمُهَذَّبُ فِي الْقُرْآنِ الْعَشْرَ (1/ 156) .

(2) هَكَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَفِي الْأَرْهَرِيَّةِ: «وَصِلِ النَّاءَ مِنْ «حِينَ»»، وَفِي (ب): «صِلْ تَأْحِينًا» .

(3) يُنظر: الْقَامُوسُ (وهل / ص 1784) .

(4) يُنظر: الرَّحِيقُ الْمَخْتُومُ (ص 35-36) .

(5) أَي: الْعَاطِفَةُ، وَمِنْ شَوَاهِدِهَا قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَلَقَدْ أَمُرُّ عَلَى اللَّيْمِ يَسْبِينِي  
فَمَضَيْتُ نَمْتًا قُلْتُ لَا يَغْنِينِي

يُنظر: ضِيَاءُ السَّالِكِ إِلَى أَوْضَحِ الْمَسْأَلِ، مُحَمَّدُ عَبْدُ الْعَزِيزِ النَّجَّارُ (3/ 138) .

وَبَصَحَ صَبْطُهَا فِي كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ بِفَتْحِ النَّاءِ «ثُمَّ» -أَيْضًا- .

(6) يُنظر: شَرْحُ قَطْرِ النَّدى لِابْنِ هِشَامٍ (ص 147) ط. المكتبة التجارية الكبرى .

(7) يُنظر: النِّفْحَاتُ الْإِلَهِيَّةُ (ص 253) .

(8) كَذَا فِي الْفَنَّاوِيِّ وَالْبَاهِيِّ وَالْعَرَّاسِيِّ وَإِسْكَندَرَ وَالْقَاسِمِيَّةِ (ب) وَ(و) وَ(وَج)، وَفِي الْأَرْهَرِيَّةِ وَالسَّجِيزِيِّ  
وَالدَّبْرِ كُوشِيِّ: «أَبُو عُبَيْدَةَ» -وهو خطأ- .

وَأَبُو عُبَيْدٍ؛ هُوَ: الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامِ الْهَرَوِيِّ الْأَزْدِيُّ الْخُرَّاسَانِيُّ الْبَغْدَادِيُّ: مِنْ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ بِالْحَدِيثِ وَالْأَدَبِ  
وَالْفِقْهِ. مِنْ أَهْلِ هَرَاةَ. وُلِدَ بِهَا سَنَةَ 157 هـ. وَرَحَلَ إِلَى بَغْدَادَ فَوَلِيَ الْقَضَاءَ بِطَرَسُوسَ ثَمَّانَ عَشْرَةَ سَنَةً. وَرَحَلَ  
إِلَى مِصْرَ سَنَةَ 213 وَإِلَى بَغْدَادَ، فَسَمِعَ النَّاسَ مِنْ كُتُبِهِ، وَحَجَّ، فَتَوَفَّى بِمَكَّةَ سَنَةَ 224 هـ. مِنْ تَأْلِيفِهِ: فَصَائِلُ  
الْقُرَّانِ، الْأَمْثَالُ، الْأَمْوَالُ، الْإِيْمَانُ وَمَعَالِمُهُ وَسُنَنُهُ وَأَسْتِكْمَالُهُ وَدَرَجَاتُهُ .

«نَحِين» (1)، وَقَالَ: «هَذِهِ التَّاءُ تَزَادُ فِي «حِين»، يُقَالُ: هَذَا نَحِينٌ كَذَا».

93- وَوَزَنُوهُمْ وَكَالُوهُمْ صِلِ كَذَا مِنْ: أَلْ، وَهَاءُ، وَيَا (2)، لَا تَفْصِلِ [ وَوَزَنُوهُمْ وَكَالُوهُمْ) بِالْمُطَفِّينَ (3) (صِلِ) أَي: [صِلْهُمَا] (4) حُكْمًا؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكْتُبُوا بَعْدَ الْوَاوِ أَلْفًا (5).

كَذَا مِنْ أَلْ) وَلَوْ مَعْرِفَةً (6)، (وَهَاءُ) التَّنْبِيهِ، (وَيَا) النَّدَاءِ، أَي: كَذَا (لَا تَفْصِلِ) مَا بَعْدَ الثَّلَاثَةِ مِنْهَا، بَلْ صِلْهُ بِهَا قِرَاءَةً وَرَسْمًا - وَإِنْ كَانَتْ كَلِمَاتٍ مُسْتَقِلَّةً -؛ لِشِدَّةِ الْإِمْتِرَاجِ، نَحْوُ: «الْكِتَابُ» (7)، وَ«الرَّجَالُ» (8) [النساء: 34]، .....

= يُنْظَرُ: الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكِيِّ (5/ 175-176)، وَمُعْجَمُ الْمُؤَلَّفِينَ (8/ 101-102).

(1) قَالَ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

أَبُو عُبَيْدٍ: وَلَا ت حِينَ وَاصِلَةٌ الْإِمَامُ، وَالْكَوْنُ فِيهِ أَكْبَرُ النَّكْرَا

يُنْظَرُ: عَقِيلَةٌ أَتْرَابُ الْقَصَائِدِ فِي أَسْنَى الْمَقَاصِدِ فِي عِلْمِ رَسْمِ الْمَصَاحِفِ (ص 26).  
يُشِيرُ الشَّاطِبِيُّ فِي الْبَيْتِ السَّابِقِ إِلَى مَا قَالَهُ أَبُو عَمْرٍو الدَّائِي فِي «الْمُفْنِعِ» (ص 81): «وَلَمْ نَجِدْ ذَلِكَ كَذَلِكَ فِي سَنِيءٍ مِنْ مَصَاحِفِ أَهْلِ الْأَمْصَارِ» اهـ.

قَالَ الْإِمَامُ السَّخَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْعَقِيلَةِ: «هَذَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُوَ إِمَامٌ لَا مَطْعَنَ فِي تَقْلِيهِ».

يُنْظَرُ: الْوَسِيلَةُ إِلَى كَشْفِ الْعَقِيلَةِ لِلْإِمَامِ عَلَمِ الدِّينِ السَّخَاوِيِّ (437-440).

(2) وَيُرْوَى: «كَذَا مِنْ أَلْ وَيَا وَهَاءُ».

(3) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ» [المطففين: 3].

(4) هَكَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَفِي إِسْكَندَرِ (ج) وَالْأَزْهَرِيَّةِ: «صِلْهَا».

(5) إِذْ أَصْلُ الْكَلَامِ: «كَالُوا لَهُمْ أَوْ وَزَنُوا لَهُمْ»، قَالَ الرَّحْمَنِيُّ فِي الْكَشَافِ (4/ 194): «وَالصَّمِيرُ فِي

«كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ» صَمِيرٌ مَنْصُوبٌ رَاجِعٌ إِلَى «النَّاسِ»، وَفِيهِ وَجْهَانِ: أَنْ يُرَادَ: كَالُوا لَهُمْ، أَوْ وَزَنُوا لَهُمْ، فَحُذِفَ الْجَارُ وَأُوصِلَ الْفِعْلُ، كَمَا قَالَ:

وَلَقَدْ جَنَيْتُكَ أَكْمُومًا وَعَسَاقِلًا  
وَالْحَرِيصُ يَصِيدُكَ لَا الْجَوَادُ، بِمَعْنَى: جَنَيْتُ لَكَ، وَيَصِيدُ لَكَ، وَالْمُضَافُ هُوَ: الْمَكِيلُ أَوْ

الْمَوْزُونُ، وَأَنْ يَكُونَ عَلَى حَذْفِ الْمُضَافِ وَإِقَامَةِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ مُقَامَهُ» اهـ.

(6) إِذْ تَكُونُ «أَلْ» غَيْرَ مَعْرِفَةٍ؛ كَالدَّاخِلَةِ عَلَى الْإِسْمِ الْمَوْصُولِ، فَإِنَّهَا غَيْرُ مَعْرِفَةٍ؛ إِذِ الْمَوْصُولُ يُعْرَفُ بِالصَّلَةِ، وَالْإِسْمُ لَا يَجْتَمِعُ فِيهِ مَعْرِفَانِ.

يُنْظَرُ: شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى الْفَيْهِ ابْنِ مَالِكٍ (1/ 169-170).

(7) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ» [البقرة: 2].

(8) كَذَا فِي (ب)، وَبَاقِي النُّسخِ: «الرَّجُلُ»، وَالصَّوَابُ مَا أُثْبِتَ أَعْلَاهُ؛ إِذْ لَمْ تَرِدْ كَلِمَةُ «رَجُلٌ» مَعْرِفَةً مُفْرَدَةً فِي الْقُرْآنِ.

وَالْمُتَّقِينَ ﴿١﴾ ، وَنَحْوُ: ﴿هَاتِئِمَّ﴾ (2) ، وَ﴿هَؤُلَاءِ﴾ (3) ، وَ﴿هَذَا﴾ (4) ، وَنَحْوُ: ﴿يَأْتِيهَا﴾ (5) ، ﴿كَفَادُمْ﴾ (6) ، فَلَا يُوقَفُ عَلَى «أَل» وَ«هَا» وَ«يَا» وَيُتَدَأُّ بِ: كِتَابٍ، وَ[رِجَالٍ]، وَمُتَّقِينَ، وَأَنْتُمْ، وَأَوْلَاءِ، وَذَا، وَأَيُّهَا، وَآدَمَ.

\* تَبَيَّنَتْ: ﴿نِعِمًّا﴾ بِالْبَقَرَةِ وَالنِّسَاءِ (7) ، وَ﴿مَهْمَا﴾ [الأعراف: 132] بِالْأَعْرَافِ، وَ﴿رَبِّمَا﴾ [البحر: 2] بِالْحَجْرِ: مَوْصُولٌ، وَكَذَا كُلُّ كَلِمَةٍ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ، نَحْوُ: ﴿بِاللَّهِ﴾ (8) ، وَ﴿رَبِّهِ﴾ (9) إِلَّا مَا مَرَّ مِنْ نَحْوِ ﴿فَمَالٍ﴾، وَكَذَا: ﴿حَيْثُذِ﴾ (10) ، وَ﴿يَوْمِئِذٍ﴾ (11) ، وَنَحْوُ: ﴿مَنَاسِكِكُمْ﴾ [البقرة: 20] ، وَ﴿أَنْزَلِمْكُمْوَهَا﴾ (12) [هود: 28] ، وَكَذَا: ﴿يَبْتِئُومُ﴾ [طه: 94] بِطَهَ.

وَأَمَّا ﴿قَالَ ابْنُ أُمِّ﴾ [الأعراف: 150] بِالْأَعْرَافِ؛ فَمَفْصُولٌ (13) .  
ثُمَّ [فِي] الْمُتَفَصِّلِينَ [وَقَفَانَ] (14) ، عَلَى آخِرِ كُلِّ مِنْهَا وَقْفٌ، وَفِي الْمُتَصِّلِينَ وَقْفٌ وَاحِدٌ آخِرَ الثَّانِيَةِ.

وَ﴿وَيَكُنَّ اللَّهُ﴾ وَ﴿وَيَكُنَّه﴾ [فِي] مَوْضِعِي الْقَفْصِ (15) ، يُوصَلُ فِيهَا الْيَاءُ بِالْكَافِ،

- (1) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ إِنَّمَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [البائدة: 27].
- (2) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هَاتِئِمَّ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيهَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيهَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾ [آل عمران: 99].
- (3) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَقَالَ أَتَيْتُ بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: 31].
- (4) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: 138].
- (5) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [النساء: 1].
- (6) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾ [البقرة: 33].
- (7) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ [البقرة: 271] ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: 58].
- (8) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتِكَ قُلْتِ مَا سَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [الكهف: 39].
- (9) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَيْتَقَ اللَّهُ رَبَّهُ﴾ [البقرة: 282].
- (10) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْتُمْ حِينِيذٍ تَنْظُرُونَ﴾ [الواقعة: 84].
- (11) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَنْ يُصْرِفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ﴾ [الأنعام: 16].
- (12) فِي النُّسخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ: «نُزِّلْكُمْوَهَا» بِلا هَمْزَةٍ الْإِسْتِفْهَامِ.
- (13) كَذَا أَكْثَرَ النُّسخِ - وَهُوَ الصَّحِيحُ -، وَفِي الْأَزْهَرِيَّةِ وَ(ب) وَ(ج): «مَوْصُولٌ» وَهُوَ تَحْرِيفٌ.
- (14) سَقَطَتْ مِنَ الْأَزْهَرِيَّةِ، وَفِي (ب): «وقفنا»!
- (15) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَمُوا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيَكُنَّ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَوْلَا أَنْ مَنْ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بَنَّا وَيَكُنَّه لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [القصص: 82].

قَالَ الدَّانِي فِي مُقْنِعِهِ <sup>(1)</sup> وَالشَّاطِئِي فِي عَقِيلَتِهِ <sup>(2)</sup> .  
 وَوَقَفَ أَبُو عَمْرٍو عَلَى الْكَافِ، وَالْكَسَائِي عَلَى الْيَاءِ <sup>(3)</sup> .  
 وَ﴿وَيَكَّانَ﴾ كَلِمَةٌ تَنْدُمُ، وَتُنْبَهُ <sup>(4)</sup> عَلَى الْخَطَا <sup>(5)</sup> .  
 \* وَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ اسْمٍ مُنَادَى أَصَافَهُ الْمُتَكَلِّمُ إِلَى نَفْسِهِ؛ فَالْيَاءُ مِنْهُ سَاقِطَةٌ، نَحْوُ: ﴿يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ﴾ <sup>(6)</sup> ، وَ﴿يَا قَوْمِ اذْكُرُوا﴾ [البقرة: 20]، وَ﴿رَبِّ ارْجِعُونِ﴾ [المؤمنون: 99]، وَ﴿يَا عِبَادِ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا رَبَّكُمْ﴾ [الزمر: 10]، إِلَّا: ﴿يَا عِبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ﴾ [العنكبوت: 56]، وَ﴿يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ﴾ [الزمر: 53]، فَالْيَاءُ ثَابِتَةٌ فِيهِمَا بِالِاتِّفَاقِ. وَاخْتَلَفَتِ الْمَصَاحِفُ فِي قَوْلِهِ: ﴿يَا عِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ﴾ <sup>(7)</sup> [الزخرف: 68].  
 وَسَقَطَتِ الْيَاءُ أَيْضًا بِاتِّفَاقٍ فِي نَحْوِ: ﴿فَارْهَبُونِ﴾ <sup>(8)</sup> ، وَ﴿فَاتَّقُونِ﴾ <sup>(9)</sup> ، وَ﴿وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: 152]، وَ﴿وَأَطِيعُونِ﴾ <sup>(10)</sup> ، وَ﴿بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ﴾ <sup>(11)</sup> .

- (1) الْمُقْنِعُ فِي رَسْمِ مَصَاحِفِ الْأَمْصَارِ لِلدَّانِي (ص 81).  
 (2) عَقِيلَةُ أَتْرَابِ الْقَصَائِدِ لِلشَّاطِئِي (ص 26).  
 (3) وَلَا يَجُوزُ الْإِبْتِدَاءُ بِالْكَافِ إِذَا وَقَفَ عَلَى الْيَاءِ، وَلَا بِ «أَنَّ» إِذَا وَقَفَ عَلَى الْكَافِ. يُنْظَرُ: إِرْسَادُ الْمُرِيدِ (ص 156).  
 (4) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ - وَضَبِطَتْ كَذَلِكَ بِالشَّكْلِ فِي نُسخَةِ الْعَرَايِي -، إِلَّا نُسخَةَ الْبَاهِي (ج): «تَنْبِيهِ».  
 (5) وَفِيهَا أَقْوَالٌ أُخْرَى، تُنْظَرُ فِي زَادِ الْمَسِيرِ لِابْنِ الْحَوْزِيِّ (6/ 246-247).  
 قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ -بَعْدَ ذِكْرِهِ خِلَافَ الْعُلَمَاءِ فِي مَعْنَى «وَيَكَّانَ»-: «وَأَوَّلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّحِيحَةِ: الْقَوْلُ الَّذِي ذَكَرْنَا عَنْ قَتَادَةَ، مِنْ أَنَّ مَعْنَاهُ: أَلَمْ تَرَ، أَلَمْ تَعْلَمْ.... وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ هُوَ الصَّوَابُ؛ فَتَأْوِيلُ الْكَلَامِ: وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَ قَارُونَ وَمَوْضِعَهُ مِنَ الدُّنْيَا بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ لِمَا عَانَيْتُمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ بِهِ مِنْ نَقْمَتِهِ، أَلَمْ تَرَوْا هَذَا أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، فَيُوسِّعُ عَلَيْهِ، لَا لِفَضْلِ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَهُ، وَلَا لِكِرَامَتِهِ عَلَيْهِ، كَمَا كَانَ بَسَطَ مِنْ ذَلِكَ لِقَارُونَ، لَا لِفَضْلِهِ وَلَا لِكِرَامَتِهِ عَلَيْهِ» اهـ.  
 يُنْظَرُ: تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ (8/ 6441-6442).  
 (6) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: 59].  
 (7) يُنْظَرُ: الرَّحِيقُ الْمَخْتُومُ (ص 39).  
 (8) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ فَإِذَا يَأْتِي فَارْهَبُونِ﴾ [النحل: 51].  
 (9) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِذَا يَأْتِي فَاتَّقُونِ﴾ [البقرة: 41].  
 (10) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا﴾ - فِي مَوَاضِعَ، مِنْهَا فِي: - [الشعراء: 108].  
 (11) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ نَادَاهُ رَبُّهُ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [النازعات: 16].

وَتَبَّتْ بِاتِّفَاقٍ فِي نَحْوِ: ﴿وَإِخْشَوْنِي وَلَا تَمِمْ نِعْمَتِي﴾<sup>(1)</sup> [البقرة: 150]، و﴿يَأْتِي بِالشَّمْسِ﴾ [البقرة: 258]، و﴿فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: 31].

وَتَبَّتْ بِخِلَافٍ فِي: ﴿وَادِ النَّمْلِ﴾ [النمل: 18]؛ فَالْكَسَائِيُّ يَقِفُ بِالْيَاءِ، وَالْبَاقُونَ بِحَذْفِهَا<sup>(2)</sup>، و﴿الْوَادِ الْأَيْمَنِ﴾ [القصاص: 30] بِالْقَصَصِ، و﴿بِهَادِ الْعُمِّيِّ﴾ [الروم: 53] بِالرُّومِ، فَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ يَقِفَانِ بِالْيَاءِ، وَالْبَاقُونَ بِحَذْفِهَا<sup>(3)</sup>.

وَقَدْ عَدَّ ابْنُ النَّازِمِ<sup>(4)</sup> وَغَيْرُهُ الْمَوَاضِعَ الْمُتَّفِقَ عَلَى حَذْفِ الْيَاءِ فِيهَا، وَالْمَوَاضِعَ الْمُتَّفِقَ عَلَى إِثْبَاتِهَا فِيهَا.

وَكُلُّ<sup>(5)</sup> وَاوٍ فِي الْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ ثَابِتَةٌ، نَحْوُ: ﴿وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ﴾ [الزمر: 9]، و﴿وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾<sup>(6)</sup>، و﴿بَنُو إِسْرَائِيلَ﴾<sup>(7)</sup>، و﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [الرعد: 39]، و﴿صَالُوا النَّارِ﴾ [ص: 59]، و﴿لَصَالُوا الْجَحِيمِ﴾<sup>(8)</sup> [المطففين: 16]، إِلَّا أَرْبَعَةَ مَوَاضِعَ؛ فَحُذِفَتْ فِيهَا وَاوُ الْوَاحِدِ، وَهِيَ: ﴿وَيَذَعُ الْإِنْسَانَ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ﴾ [الإسراء: 11]، و﴿وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ﴾ [الشورى: 24]، و﴿يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ﴾ [القمر: 6]، و﴿سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ﴾ [العلق: 18].



- (1) كَذَا فِي (ج)، وَفِي بَاقِي النُّسخ: «إِخْشَوْنِي» بِأَلَا وَاوٍ، وَفِي (ب): «تَخْشَوْنِي» وَهُوَ خَطَأٌ، وَفِي نُسْخَةِ إِسْكَندَرِ: «أَحْسُون!» - بِالسَّيْنِ وَحَذْفِ الْيَاءِ بَعْدَ النُّونِ - وَهُوَ تَصْحِيفٌ.
- (2) أَيُّ: مِنَ السَّبْعَةِ، وَوَافَقَ الْكَسَائِيُّ يَعْقُوبُ؛ فَوَقَفَ بِالْيَاءِ.
- يُنْظَرُ: إِزْشَادُ الْمُرِيدِ (ص 156)، وَالْمُهَذَّبُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ (2/ 210).
- (3) إِلَّا أَنْ حَمْزَةَ قَرَأَ ﴿بِهَادِي﴾ بِدَلِّ ﴿بِهَادٍ﴾.
- يُنْظَرُ: تَقْرِيبُ الشَّاطِئَةِ لِلْعَلَامَةِ إِهَابِ فِكْرِي (ص 290).
- (4) الْحَوَاشِي الْمُفْهَمَةُ (ص 48-49).
- (5) فِي النِّكَاتِ الْحَسَانِ [مَخْطُوط، الْوَرَقَةُ رَقْمٌ: 69]: «قَوْلُهُ: «وَكُلُّ وَاوٍ» بِالنَّصْبِ عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «وَاعْلَمَ أَنَّ... الخ»، أَوْ بِالرَّفْعِ مُسْتَأْنَفٌ».
- (6) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [السائدة: 15].
- (7) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتَ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: 90].
- (8) فِي جَمِيعِ النُّسخِ الْخَطِيئَةِ: «صَالُوا الْجَحِيمِ» - بِأَلَا لَمْ -.

## [بَابُ النَّاءِ]

94- وَرَحِمْتُ الزُّخْرِفَ بِالنَّاءِ زَبْرَهُ الْأَعْرَافِ رُومِ هُودِ كَافِ الْبَقَرَةِ [وَرَحِمْتُ] رَبِّكَ ﴿ فِي مَوْضِعِي (الزُّخْرِفِ) <sup>(1)</sup> ، بِالنَّاءِ لَا بِالْهَاءِ (زَبْرَهُ) أَي: كَتَبَهُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ <sup>(2)</sup> .

وَزَبْرٌ أَيْضًا بِالنَّاءِ ﴿ رَحِمْتَ اللَّهُ ﴾ <sup>(3)</sup> فِي (الْأَعْرَافِ) بِالنَّقْلِ وَالِائْتِفَاءِ بِحَرَكََةِ اللَّامِ عَنْ هَمْزَةِ الْوَصْلِ <sup>(4)</sup> .

وَفِي (رُومِ) أَي: فِي الرُّومِ: ﴿ فَانظُرْ إِلَى آثَارِ رَحِمْتَ اللَّهُ ﴾ [الروم: 50]، وَ(هُودِ): ﴿ رَحِمْتَ اللَّهُ وَبَرَكَاتُهُ ﴾ [هود: 73]، وَ﴿ رَحِمْتَ رَبِّكَ عَبْدَهُ ﴾ [مريم: 2] فِي (كَافِ) <sup>(5)</sup> أَي: كَهَيْعَصَ، وَ﴿ رَحِمْتَ اللَّهُ ﴾ فِي (الْبَقَرَةِ) <sup>(6)</sup> .

وَمَا عَدَا هَذِهِ السَّبْعَةَ يُرْسَمُ بِالْهَاءِ.

وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ كَثِيرٍ وَالْكَسَائِيُّ يَقْفُونَ بِالْهَاءِ كَسَائِرِ الْهَاءَاتِ الدَّاخِلَةِ عَلَى الْأَسْمَاءِ، كَفَاطِمَةَ وَقَائِمَةَ، وَهِيَ لُغَةٌ قُرَيْشِيَّةٌ، وَالْبَاقُونَ يَقْفُونَ بِالنَّاءِ؛ تَغْلِيْبًا لِجَانِبِ الرَّسْمِ، وَهِيَ لُغَةٌ طَيِّئِيَّةٌ. <sup>(7)</sup>

(1) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ أَهْمُ يَقْسِمُونَ رَحِمْتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحِمْتَ رَبِّكَ ﴾ [الزخرف: 32].

(2) النَّسْبَةُ إِلَيْهِ مَجَازِيَّةٌ؛ إِذْ لَيْسَ هُوَ مَنْ كَتَبَ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا هُوَ الْأَمْرُ بِالْكِتَابَةِ.

(3) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ رَحِمْتَ اللَّهُ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: 56].

(4) قَتَلَفُظٌ هَكَذَا: (لَعْرَافِ).

(5) يَصِحُّ صَبْطُ «كَافِ» فِي كَلَامِ النَّاطِمِ بِفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِهَا.

يُنْظَرُ: مَثْنُ الْجَزْرِيَّةِ، بِتَحْقِيقِ: د. أَيْمَنُ رُشْدِي سُوَيْد (ص 10).

(6) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحِمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [البقرة: 218].

(7) وَأَشَارَ إِلَى هَذَا الْخِلَافِ الشَّاطِئِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ:

إِذَا كُتِبَتْ بِالنَّاءِ هَاءٌ مُؤَوَّنَةٌ فَبِالْهَاءِ قِفْ (حَقًّا) (رِ) ضًا وَمُعَوَّلًا يُنْظَرُ: النِّفْحَاتُ الْإِلَهِيَّةُ (ص 252).

\* واختلفوا في التاء الموحّدة في الوصل، والهاء الموحّدة في الوقف؛ أيهما أصل للأخرى؟

فذهب سيبويه وجماعة إلى أن التاء هي الأصل، مستدلّين بجريان الإعراب عليها دون الهاء، وبأن الوصل هو الأصل، والوقف عارض.

قالوا: وإنّا أبدلت [هاء] في الوقف<sup>(1)</sup>؛ فرقا بينها وبين التاء في ﴿عَفْرِيتٌ﴾، و﴿مَلَكُوتٍ﴾.

وقال ابن كيسان<sup>(2)</sup>: بل فرقا<sup>(3)</sup> بينها وبين تاء التانيث اللاحقة للفعل، نحو: «خَرَجْتُ»، و«ضَرَبْتُ».

وذهب آخرون إلى أن الهاء هي الأصل، ولهذا سميت هاء التانيث لا تاء التانيث، وإنما جعلوها تاء في الوصل؛ لأنّها حينئذ تتعاقبها الحركات، والهاء ضعيفة، تشبه حروف العلة لحفائها، فقلبوها إلى حرف يناسبها مع كونها أقوى منها وهو التاء.

95- نِعَمْتَهَا، ثَلَاثُ نَحْلِ، إِبْرَاهِمَ مَعًا: أَخِيرَاتٌ، عُقُودُ الثَّانِ: هَمَّ

96- لُقْمَانُ، ثُمَّ فَاطِرٌ، كَالطُّورِ عِمْرَانَ. لَعْنَتٌ بِهَا، وَالنُّورِ

وَزَبَرَ بِالتَّاءِ - أَيْضًا - (نِعَمْتَهَا) أَي: البقرة، من قوله تعالى: ﴿وَأذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾

[البقرة: 231]، و«نِعْمَتِ اللَّهِ» (ثلاث) أخيرات في (نحل) من قوله: ﴿وَيَنْعَمَتِ اللَّهُ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾<sup>(4)</sup>

[النحل: 72]، و﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ﴾ [النحل: 83]، و﴿وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ﴾ [النحل: 114].

(1) في الأزهريّة: «في الوقف هاء»، وفي إسكندر: «تاء» بدل «هاء»، وهو غلط.

(2) محمد بن أحمد بن إبراهيم، أبو الحسن، المعروف بـ: ابن كيسان: عالم بالعربيّة، نحوًا ولغةً، من أهل بغداد. أخذ عن المبرّد وتعلّب، توفي سنة 299 هـ، من كتبه: تلقيب القوافي وتلقيب حرّكاتها، المهدّب في النحو، غلط أدب الكاتب، معاني القرآن، المختار في علل النحو.

يُنظَرُ: الأعلام للزركلي (5/ 308)، ومُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ (8/ 213).

(3) كذا في جميع النسخ الخطيّة، إلا الأزهريّة فـ: «فرق»، والقاسميّة: «وَفَرَّقَ»، وكلاهما غلط كما لا يخفى.

(4) في الأزهريّة والباهي و(ج): «بِنِعْمَتِ» بلا واو، وفي نسخة الفناوي: «فَبِنِعْمَتِ»، وفي القاسميّة: «بِنِعْمَتِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ»، وكلّها خطأ.

وَ«نِعْمَتَ اللَّهِ» فِي (إِبْرَاهِيمَ) أَي: إِبْرَاهِيمَ (مَعًا) أَي: مَوْضِعَيْنِ مِنْهَا أَحْيَرَيْنِ (1)، هُمَا: ﴿بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ [إِبْرَاهِيمَ: 28]، ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ [إِبْرَاهِيمَ: 34].  
فَقَوْلُهُ: (أَخِيرَاتُ) صِفَةٌ لِثَلَاثِ النَّحْلِ، وَمَوْضِعِي إِبْرَاهِيمَ؛ احْتِرَازًا عَمَّا فِي أَوْلِيهَا.  
وَزَبَرَ بِالتَّاءِ «نِعْمَتَ اللَّهِ» فِي (عُقُودُ الثَّانِ) أَي: فِي ثَانِيِ الْعُقُودِ الَّذِي فِيهِ (هَمَّ) مِنْ قَوْلِهِ:  
﴿اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ﴾ [السَّائِدَةُ: 11].

وَفِي نُسْخَةٍ بَدَل: (هَمَّ): (ثُمَّ) أَي: هُنَاكَ.

وَزَبَرَ بِالتَّاءِ أَيْضًا: «نِعْمَتَ» فِي (لُقْمَانَ ثَمَّ) فِي (فَاطِرٍ، كَالطُّورِ، عِمْرَانَ) أَي: كَمَا فِي الطُّورِ  
وَأَلِ عِمْرَانَ، مِنْ قَوْلِهِ فِي الْأُولَى: ﴿فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَتِ اللَّهِ﴾ [لُقْمَانَ: 31]، وَفِي الثَّانِيَةِ وَالرَّابِعَةِ:  
﴿نِعْمَتَ اللَّهِ﴾، وَفِي الثَّلَاثَةِ: ﴿فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ﴾ [الطُّور: 29].

وَمَا عَدَا هَذِهِ الْإِحْدَى عَشْرَةَ: مَرْسُومٌ بِالتَّاءِ.

وَزَبَرَ بِالتَّاءِ: (لَعْنَتَ بِهَا) أَي: بِأَلِ عِمْرَانَ (وَالنُّورِ)؛ مِنْ قَوْلِهِ فِي الْأُولَى: ﴿فَنَجْعَلُ لَعْنَتَ  
اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: 61]، وَمِنْ قَوْلِهِ فِي الثَّانِيَةِ: ﴿وَالْحَامِسَةُ أَنْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾  
[النُّور: 7].

وَمَا [عَدَاهُمَا] (2): [مَرْسُومٌ] (3) بِالتَّاءِ.

[97- وَأَمْرَاتُ: يُوسُفَ، عِمْرَانَ، الْقَصَصُ تَحْرِيمُ. مَعْصِيَتُ: بِ: قَدْ سَمِعَ يُخَصِّصُ]

(و) زَبَرَ بِالتَّاءِ (أَمْرَاتُ) إِذَا أُضِيفَتْ لِزَوْجِهَا، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَمْرَاتُ الْعَزِيزِ﴾ (4)  
مَوْضِعِي (يُوسُفَ)، وَفِي قَوْلِهِ: ﴿أَمْرَاتُ عِمْرَانَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: 35] فِي آلِ (عِمْرَانَ)، وَفِي قَوْلِهِ:  
﴿أَمْرَاتُ فِرْعَوْنَ﴾ [الْقَصَصُ: 9] فِي (الْقَصَصِ).

(1) فِي الْأَزْهَرِيَّةِ: «آخِرَيْنِ».

(2) هَكَذَا فِي أَكْثَرِ النُّسخِ، وَفِي الْأَزْهَرِيَّةِ وَالْبَاهِيِّ: «عَدَاهَا».

(3) فِي الْقَنَاوِيِّ: «يُوسُفَ».

(4) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ [يُوسُفَ: 30]، وَقَوْلِهِ  
تَعَالَى: ﴿قَالَتِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ الْأَنْ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوِدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [يُوسُفَ: 51].

وَفِي ﴿امْرَأَتِ نُوحٍ وَامْرَأَتِ لُوطٍ﴾ [التحریم: 10]، وَ﴿امْرَأَتِ فِرْعَوْنَ﴾ [التحریم: 11] فِي (تَحْرِيم) أَي: التَّحْرِيمِ.

وَمَا عَدَا هَذِهِ السَّبْعَةَ: مَرْسُومٌ بِالسَّهَاءِ.

وَزَبَرَ بِالتَّاءِ (مَعْصِيَتٌ) مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ﴾ <sup>(1)</sup> فِي مَوْضِعَيْنِ (بِقَدِّ سَمْعٍ، يُخَصُّ) ذَلِكَ.

98- شَجَرَتِ: الدُّخَانِ. سُنَّتْ: فَاطِرٍ كُلاً، وَالْأَنْفَالِ، وَحَرْفِ غَافِرٍ [

وَزَبَرَ بِالتَّاءِ (شَجَرَتٌ) مِنْ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ الرَّقُومِ﴾ [الدخان: 43] فِي (الدُّخَانِ).

(سُنَّتٌ) بِإِسْكَانِ التَّاءِ <sup>(2)</sup>، مِنْ قَوْلِهِ: ﴿سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ﴾، وَ﴿لَسُنَّتِ اللَّهُ تَبْدِيلًا﴾،

وَ﴿لَسُنَّتِ اللَّهُ تَحْوِيلًا﴾ <sup>(3)</sup>، فِي (فَاطِرٍ، كُلاً) أَي: حَالَةً كُلُّ مِنْهَا فِي فَاطِرٍ <sup>(4)</sup>، (وَ) مِنْ قَوْلِهِ:

﴿سُنَّتِ الْأَوَّلِينَ﴾ [الأنفال: 38] فِي (الْأَنْفَالِ، وَ) مِنْ قَوْلِهِ: ﴿سُنَّتِ اللَّهُ الَّتِي قَدْ حَلَّتْ﴾

[غافر: 85] فِي (حَرْفِ غَافِرٍ) أَي: آخِرِهَا.

وَفِي نُسْخَةٍ: «وَأُخْرَى غَافِرٍ».

99- قُرْتُ عَيْنٍ. جَنَّتْ: فِي وَقَعَتْ فِطْرَتْ. بَقِيَّتْ. وَابْنَتْ. وَكَلِمَتْ [

100- أَوْسَطَ الْأَعْرَافِ. وَكُلُّ مَا اخْتَلَفَ جَمْعًا وَفَرْدًا فِيهِ بِالتَّاءِ: عُرِفَ [

وَزَبَرَ بِالتَّاءِ ﴿قُرْتُ عَيْنٍ﴾ لِي وَوَلَكَّ ﴿القصص: 9﴾ فِي الْقِصَصِ.

وَ(جَنَّتٌ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَنَّتْ نَعِيمٍ﴾ [الواقعة: 89] (فِي) إِذَا (وَقَعَتْ).

(1) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نُهُوا عَنِ النَّجْوَى ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَيَتَنَاجَوْنَ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ﴾ [المجادلة: 8]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ

وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المجادلة: 9].

(2) لِلْوَزْنِ.

(3) فِي جَمِيعِ النُّسَخِ إِلَّا فِي (ب): «سُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا» وَ«سُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا» - بِأَلَا «لَامٍ» فِي الْمَوْضِعَيْنِ -،

وَجَاءَتْ فِي (ب) عَلَى الصَّوَابِ.

(4) وَالْجَمِيعُ فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهِيَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ نَحْدِ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا

وَلَنْ نَحْدِ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا﴾ [فاطر: 43].

وَ(فَطَرَتْ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَطَرَتْ اللهُ﴾ [الروم: 30] بِالرُّومِ.  
 وَ(بَقِيَّتْ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَقِيَّتْ اللهُ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [هود: 86] يَهُودِ.  
 وَ(ابْنَتْ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَرِيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ﴾ [التحریم: 12] فِي التَّحْرِيمِ.  
 وَ(كَلِمَتٌ) مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى﴾ [الأعراف: 137] فِي (أَوْسَطِ  
 الأعراف) (1).

(1) ذَكَرَ الْعَلَامَةُ حَسَنُ بْنُ خَلْفِ الْحُسَيْنِيِّ فِي الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ (ص 19-20) أَنَّهَا تُكْتَبُ بِالتَّاءِ، وَلَمْ يُشِرْ إِلَى الْخِلَافِ فِيهَا - كَمَا فَعَلَ الشَّارِحُ هُنَا -؛ إِذْ لَمْ يُشِرْ إِلَيْهِ أَيْضًا.  
 وَقَدْ نَصَّ عَلَى وُجُودِ الْخِلَافِ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي «الْمُقْنِعِ» (ص 83-84)؛ إِذْ قَالَ: «وَكُلُّ مَا فِي كِتَابِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ ذِكْرِ «الْكَلِمَةِ» عَلَى لَفْظٍ وَاحِدٍ فَهُوَ بِالتَّاءِ، إِلَّا حَرْفًا وَاحِدًا فِي الأَعْرَافِ: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى﴾؛ فَإِنَّ مَصَاحِفَ أَهْلِ الْعِرَاقِ اتَّفَقَتْ عَلَى رَسْمِهِ بِالتَّاءِ، وَرَسَمَهُ الْعَازِي بَنُ فَيْسٍ فِي كِتَابِهِ بِالتَّاءِ» اهـ.

وَقَالَ الشَّيْخُ الدُّكْتُورُ مُحَمَّدُ سَالِمٌ مُحْيِسِينٌ فِي كِتَابِهِ: الْمُهَذَّبُ فِي الْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ (1/ 229): «كَلِمَتُ رَبِّكَ»: أَجْمَعَ الْقُرَّاءُ عَلَى قِرَاءَتِهَا بِالإِفْرَادِ، وَالْمَشْهُورُ رَسْمُهَا بِالتَّاءِ، وَوَقَفَ عَلَيْهَا ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَالْكَسَائِيُّ وَيَعْقُوبُ بِالتَّاءِ، وَالْبَاقُونَ بِالتَّاءِ» اهـ.

وَقَالَ الدُّكْتُورُ أَحْمَدُ بْنُ مَعْمَرٍ شَرْشَالُ الْجَزَائِرِيُّ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى كِتَابِ مُحْتَصَرِ التَّبْيِينِ لِسَهْجَاءِ التَّنْزِيلِ لِأَبِي دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ نَجَاحٍ (3/ 569): «اِخْتَلَفَ كَلَامُ الْمُتَأَخِّرِينَ فِي رَسْمِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ؛ نَظَرًا لِإِخْتِلَافِ الْمَصَاحِفِ فِيهَا، وَإِنَّ أَبَا عَمْرٍو الدَّانِيَّ حَكَى فِيهَا الْوُجْهَيْنِ فِي «الْمُقْنِعِ»، وَلَمْ يَرَجِّحْ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ، وَاقْتَصَرَ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ فِي «الْعَقِيْلَةِ» عَلَى رَسْمِهَا بِالتَّاءِ، وَتَابَعَهُ ابْنُ الْجَزْرِيِّ، وَابْنُ البَنَّا، وَالْمُتَوَلِّي، وَالشَّيْخُ خَلْفُ الْحُسَيْنِيِّ، وَغَيْرُهُمْ، وَرَجَّحَهُ الصَّفَاقِسِيُّ وَقَالَ: «وَالْمَعْمُولُ عَلَيْهِ رَسْمُهَا بِالتَّاءِ إِجْرَاءً عَلَى الأَصْلِ، وَعَمِلَ أَكْثَرُ النَّاسِ عَلَيْهِ».

وَقَرَّرَ أَبُو دَاوُدَ هُنَا - مُحْتَصِرِ التَّبْيِينِ - وَصَحَّحَهُ أَنَّهَا تُرْسَمُ بِالتَّاءِ، وَتَابَعَهُ ابْنُ الْقَاضِي، وَالْمَارْغِنِي، وَغَيْرُهُمْ مِنْ شُيُوخِ المَغْرِبِ.

وَتَجَادَبَ السُّمَّالَةُ الْمَشَارِقَةُ وَالْمَغَارِبَةُ، وَعِنْدِي فِيهَا تَفْصِيلٌ لَعَلَّهُ الصَّوَابُ:

أَقُولُ: اتَّفَقَتْ عَلَى رَسْمِهَا بِالتَّاءِ مَصَاحِفُ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَمَصَاحِفُ أَهْلِ المَدِينَةِ بِالتَّاءِ، فَيَتَعَيَّنُ أَنْ يُتَّبَعَ فِي كُلِّ مَصْحَفٍ أَصُولُهُ العَيْتِقَةُ، فَتُرْسَمُ بِالتَّاءِ فِي المَصْحَفِ بِرِوَايَةِ حَفْصٍ أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الكُوفِيِّينَ؛ لِأَنَّهُ عِرَاقِيٌّ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ رِوَايَةُ شَادَةَ عَنْ عَاصِمٍ أَنَّهُ قَرَأَهَا بِالجَمْعِ.

وَيَتَعَيَّنُ رَسْمُهَا بِالتَّاءِ فِي المَصْحَفِ بِرِوَايَةِ وَرْشٍ أَوْ قَالُونَ أَوْ غَيْرِهِ مِنَ المَدَنِيِّينَ اتِّبَاعًا لِأَصُولِهِمْ العَيْتِقَةُ.

- وَكُلُّ مَا اخْتَلَفَ جَمْعًا وَفَرَدًا فِيهِ بِالتَّاءِ عُرِفَ) أَي: رُسِمَ بِهَا (1).
- وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ﴿آيَاتٌ لِلسَّائِلِينَ﴾ [يوسف: 7] يُوَسِّفُ؛ قَرَأَهَا ابْنُ كَثِيرٍ بِالتَّوْحِيدِ، وَالبَّاقُونَ بِالجَمْعِ (2).
- وَفِي قَوْلِهِ فِيهَا أَيضًا: ﴿وَالْقُوَّةُ فِي غِيَابَتِ الجُبِّ﴾ [يوسف: 10]، وَ﴿أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غِيَابَتِ الجُبِّ﴾ [يوسف: 15] قَرَأَهَا بِالجَمْعِ نَافِعٌ، وَالبَّاقُونَ بِالتَّوْحِيدِ (3).
- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿لَوْلَا أَنْزَلْ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ﴾ [العنكبوت: 50] بِالعَنْكَبُوتِ، قَرَأَهَا ابْنُ كَثِيرٍ وَسُعْبَةُ وَحَمْزَةُ وَالكِسَائِيُّ بِالتَّوْحِيدِ، وَالبَّاقُونَ بِالجَمْعِ (4).
- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَهُمْ فِي الغُرَفَاتِ آمِنُونَ﴾ [سبأ: 37] بِسَبَأٍ، قَرَأَهَا حَمْزَةُ بِالتَّوْحِيدِ، وَالبَّاقُونَ بِالجَمْعِ (5).

= وَقَالَ ابْنُ الفَاضِي: المَشْهُورُ بِالتَّاءِ وَبِهِ جَرَى العَمَلُ.  
 وَعَلَيْهِ فَيَسْتَرْجِحُ رَسْمُهَا بِالتَّاءِ فِي مَصَاحِفِ وَرَشٍ وَقَالُونَ، وَيَسْتَرْجِحُ رَسْمُهَا بِالتَّاءِ فِي مَصَاحِفِ حَفْصِ «اهـ. أَفَادَنِي بِهَذَا النُّقْلِ شَيْخُنَا الشَّيْخُ نُورُ الدِّينِ بَنُ مُحَمَّدٍ الشَّرِيفِ إِفْرَحَاتَن بَارَكَ اللهُ فِيهِ.  
 (1) جَمَعَ العَلَامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، الشَّهِيرُ بِالمُتَوَلَّى (ت 1313) رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى الكَلِمَاتِ الَّتِي اخْتَلَفَ القُرَّاءُ فِيهَا إِفْرَادًا وَجَمْعًا، فِي مَنْظُومَتِهِ المُسَمَّاةِ: «اللُّوْلُو المَنْظُومُ، فِي ذِكْرِ جُمْلَةٍ مِنَ المَرْسُومِ»، فَقَالَ:

وَكُلُّ مَا فِيهِ الخِلَافُ يَجْرِي	جَمْعًا وَفَرَدًا فَبِتَاءِ فَادِرٍ
وَذَا: جَمَلْتُ، وَعَايْتُ أَتَى	فِي يُوَسِّفَ وَالعَنْكَبُوتِ يَا فَتَى
وَكَلِمْتُ وَهُوَ فِي الطَّوْلِ مَعَ	أَنعَامِهِ ثُمَّ بِيُونَسَ مَعَا
وَالعُرْفَاتِ فِي سَبَأٍ، وَبَيَّنْتُ	فِي فَاطِرٍ، وَتَمَرَاتٍ فَصَلَّتْ
غَيَّبَتِ الجُبِّ، وَخُلِفُ ثَانِي	يُونَسَ وَالتَّوْحِيدِ فَعِ المَعَانِي

يُنظَرُ: الرَّحِيقُ المَخْتُومُ (ص 20).

(2) يُنظَرُ: النِّفَحَاتُ الإِلَهِيَّةُ (ص 428-429).

(3) يُنظَرُ: إِرشَادُ المُرِيدِ (ص 273-274).

(4) يُنظَرُ: إِرشَادُ المُرِيدِ لِلصَّبَّاعِ (ص 329).

(5) يُنظَرُ: تَقْرِيبُ الشَّاطِئِيَّةِ (ص 303).

- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿فَهُمْ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْهُ﴾ [فاطر: 40] بِفَاطِرٍ، قَرَأَهَا نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ وَشُعْبَةُ وَالْكَسَائِيُّ بِالْجَمْعِ، وَالْبَاقُونَ بِالتَّوْحِيدِ (1).
- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿جَمَلَتْ صُفْرٌ﴾ [المرسلات: 33] بِالْمُرْسَلَاتِ، قَرَأَهَا حَفْصٌ وَخَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ بِالتَّوْحِيدِ، وَالْبَاقُونَ بِالْجَمْعِ (2).
- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَتَّ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: 115] بِالْأَنْعَامِ، قَرَأَهَا عَاصِمٌ (3) وَخَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ بِالتَّوْحِيدِ، وَالْبَاقُونَ بِالْجَمْعِ (4).
- وَفِي قَوْلِهِ: ﴿كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ (5) [يونس: 33] بِأَوَّلِ يُوسُفَ، قَرَأَهَا نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ بِالْجَمْعِ، وَالْبَاقُونَ بِالتَّوْحِيدِ (6).
- وَاخْتَلَفَ (7) الْمَصَاحِفُ فِي ثَانِيِ يُوسُفَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ [يونس: 96]، وَفِي قَوْلِهِ فِي «الطُّولِ» (8): ﴿وَكَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ [غافر: 6]، وَالْقِيَاسُ فِيهِمَا: التَّاءُ (9)، قَرَأَهُمَا نَافِعٌ وَابْنُ عَامِرٍ بِالْجَمْعِ، وَالْبَاقُونَ بِالتَّوْحِيدِ (10).



- (1) يُنظر: سراج القارئ المبتدي (ص 303).
- (2) يُنظر: تقريب المعاني في شرح حرز الأمان في القراءات السبع، للعلامة شيخ شيوخنا سيد لاشين أبو الفرح، وخالد بن محمد الحافظ العلمي، (ص 439).
- (3) في الأزهريّة: «قَرَأَهَا خَمْرَةُ وَالْكَسَائِيُّ» بِإِسْقَاطِ عَاصِمٍ، وَأُثِّبَتْ فِي سَائِرِ النُّسخِ الخَطِيَّةِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ.
- (4) يُنظر: إرشاد المريد (ص 236).
- (5) كَذَا فِي نُسَخَةِ الْحِيزِيِّ وَ(ب)، وَفِي سَائِرِ النُّسخِ: «وَكَذَلِكَ» بِالْوَاوِ وَهُوَ غَلَطٌ.
- (6) يُنظر: المُهَدَّبُ فِي الْقِرَاءَاتِ العَشْرَ (2/ ص 9).
- (7) فِي الدِّيرِ كُوشِيِّ وَ(ج) وَ(و): «اخْتَلَفَتْ»، وَكَلَاهِمَا لَهُ وَجْهٌ.
- (8) هِيَ سُورَةُ غَافِرٍ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فِيهَا: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطُّولِ﴾ [غافر: 3].
- (9) يُنظر: الرَّحِيقُ الْمَخْتُومُ (ص 21).
- (10) يُنظر: الوافي في شرح الشاطبية لعبد الفتاح القاضي (ص 217) ط. دار السلام.

## [باب هَمْزِ الْوَصْلِ]

101- وَأَبْدَأُ بِهَمْزِ الْوَصْلِ مِنْ فِعْلِ بَضَمٍ      إِنْ كَانَ ثَالِثٌ مِنَ الْفِعْلِ يُضَمُّ [

(وَأَبْدَأُ) وَجُوبًا (بِهَمْزِ الْوَصْلِ مِنْ فِعْلِ بَضَمٍ) أَي: مَعَ (1) ضَمِّ [الْهَمْزَةِ] (2)، (إِنْ كَانَ ثَالِثٌ مِنَ الْفِعْلِ يُضَمُّ) ضَمًّا لَازِمًا - وَلَوْ تَقْدِيرًا -، نَحْوُ: «أَنْظُرُ»، وَ«أَخْرُجُ»، وَ«ادْعُ»، وَنَحْوُ: «أَغْزِي يَا هِنْدُ»؛ إِذْ أَصْلُهُ أَغْزَوِي، نُقِلَتْ كَسْرَةُ الْوَاوِ إِلَى الزَّايِ قَبْلَهَا بَعْدَ [سَلْبِهَا حَرَكَتِهَا] (3)، فَالْتَقَى سَاكِنَانِ، فَحُذِفَتِ الْوَاوُ.

[بِخِلَافِ] نَحْوُ: «امشُوا»، فَإِنَّهُ يَجِبُ كَسْرُ هَمْزَتِهِ - كَمَا يُعْلَمُ مِمَّا يَأْتِي -؛ لِأَنَّ ضَمَّ ثَالِثِهِ [عَارِضٌ؛ إِذْ] أَصْلُهُ «امشُوا» بِكَسْرِ الشَّيْنِ (4)؛ نُقِلَتْ ضَمَّةُ الْيَاءِ إِلَى الشَّيْنِ بَعْدَ [سَلْبِهَا حَرَكَتِهَا] (5)، فَالْتَقَى سَاكِنَانِ، فَحُذِفَتِ الْيَاءُ (6).

وَيَجُوزُ فِي ضَمِّ هَمْزَةِ [نَحْوِ]: «أَغْزِي»؛ إِشْرَافُهُ بِالْكَسْرِ، بِأَنَّ [تَنْحُو] (7) بِالضَّمِّ نَحْوُ الْكَسْرِ.

102- وَأَكْسَرُهُ حَالَ الْكَسْرِ وَالْفَتْحِ، وَفِي

103- ابْنِ، مَعَ ابْنَتِ، امْرِيٍّ، وَأَثْنَيْنِ

الْأَسْمَاءِ غَيْرِ اللَّامِ كَسْرُهَا، وَفِي

وَأَمْرًا، وَأَسْمِ، مَعَ اثْنَتَيْنِ

(1) يُرِيدُ أَنَّ الْبَاءَ فِي قَوْلِ النَّاطِمِ: «بِضَمِّ» بِمَعْنَى «مَعَ»؛ كَقَوْلِهِمْ: «بِعْتِكَ الثُّوبَ بِطِرَازِهِ»، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي الْخُلَاصَةِ:

بِالْبَاءِ اسْتَعِينَ وَعَدَّ عَوْضَ الْأَصِقِ      وَمِثْلُ: «مَعَ» وَ«مِنْ» وَ«عَنْ» بِهَا أَنْطِقِ  
يُنْظَرُ: شَرَحَ ابْنُ عَقِيلٍ عَلَى الْفَيْهِ ابْنِ مَالِكٍ (2/23-24).

(2) فِي (ب): «هَمْزَةُ الْوَصْلِ».

(3) فِي (و): «سَلْبِ حَرَكَتِهَا».

(4) بِدَلِيلِ أَنَّكَ إِذَا أَمَرْتَ الْوَاحِدَ قُلْتَ: «امشِ»، وَإِذَا أَمَرْتَ الْإِثْنَيْنِ قُلْتَ: «امشِيَا»؛ فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى تَأْصُلِ الْكَسْرِ، وَعُرْوُضِ الضَّمِّ، فَلِذَلِكَ وَجِبَ كَسْرُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ عِنْدَ الْبَدْءِ بِهِ؛ نَظَرًا لِلْأَصْلِ.

(5) فِي الْعَرَايِجِ وَ(و): «سَلْبِ حَرَكَتِهَا».

(6) يُنْظَرُ: شَرَحَ قَطْرِ النَّدَى لابن هشام (ص 332-333).

(7) فِي (ج): «يجوز!!».

(وَأكْسِرُهُ) أَي: الهمزة (حَال الكَسْرِ وَالْفَتْحِ) لِثَالِثِ الْفِعْلِ، نَحْوُ: «أَضْرِبْ»، وَ«أَرْجِعْ»، وَ«امْسِ»، وَ«اعْلَمْ»، وَ«أَذْهَبْ» [1]، وَ«انْطَلِقْ»، وَ«اسْتَخْرِجْ» [2].

وَابتدئَ بهَمْزَةُ الْوَصْلِ فِيمَا ذُكِرَ؛ لِيَتَوَصَّلَ بِهَا إِلَى النُّطْقِ بِالسَّاكِنِ، [ وَمِنْ ثَمَّ سُمِّيَتْ: هَمْزَةُ وَصْلٍ ]، وَلِذَلِكَ سَمَّيَاهَا الْحَلِيلُ: سَلَّمَ اللِّسَانَ [3].

وَوَجْهٌ صَمَّهُ فِي [مَضْمُومٍ] [4] ثَالِثِ الْفِعْلِ وَكَسْرِهِ فِي مَكْسُورِهِ: الْمُنَاسَبَةُ فِيهِمَا، وَطَلَبُ الْخِفَّةِ.

وَوَجْهٌ كَسْرِهِ فِي [مَفْتُوحِهِ]: [الْحَمْلُ لَهُ] [5] عَلَى مَكْسُورِهِ، كَنَظِيرِهِ فِي إِعْرَابِ الْمُثَنَّى وَالْجَمْعِ.

وَذَكَرَ ابْنُ النَّاطِمِ هُنَا فَوَائِدَ لَا يَفْتَقِرُ [6] إِلَيْهَا الْمَشْرُوحُ.

(وَفِي الْأَسْمَاءِ) الْأَتِيَّةِ -بَدْرَجِ الْهَمْزَةِ، وَالِإِكْتِفَاءِ بِحَرَكَةِ اللَّامِ عَنِ هَمْزِ الْوَصْلِ [7] -، (غَيْرِ اللَّامِ) أَي: لَامِ التَّعْرِيفِ [8].

(كَسْرُهَا) أَي: [كَسْرُ] الْهَمْزَةِ فِيهَا.

(1) فِي (و): «فَأَذْهَبْ!».

(2) يُنظر: جَامِعُ الدُّرُوسِ الْعَرَبِيَّةِ لِمَصْطَفَى الْغَلَايِينِي (ص 163) ط. دار الجوزي (القاهرة).

(3) فِي (و): «وَمِنْ ثَمَّ سُمِّيَتْ: سَلَّمَ اللِّسَانَ هَمْزَةُ الْوَصْلِ، وَلِذَلِكَ سَمَّيَاهَا الْحَلِيلُ: سَلَّمَ اللِّسَانَ!!»

(4) فِي (ب): «مَضْمُون!»

(5) فِي (ج): «الْحَمْدُ لِلَّهِ!!»

(6) فِي (ب): «يُشِيرُ».

(7) فَتَلَفَّظَ هَكَذَا: «لَسْمَاء».

فِي الْأَزْهَرِيَّةِ: «وَالِإِكْتِفَاءِ بِحَرَكَةِ اللَّامِ عَنِ [غَيْرِ] هَمْزِ الْوَصْلِ! وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ وَهَمْ».

(8) قَوْلُهُ: «لَامِ التَّعْرِيفِ»؛ جَرِيًّا عَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْمُعَرَّفَ هُوَ اللَّامُ وَحَدَّهَا، قَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي الْفَيْتِيَّةِ:

«أَلْ»: حَرْفٌ تَعْرِيفٌ أَوْ «لَلَّامُ» فَقَطُّ فَ «نَمَطٌ» عَرَفْتُ؛ قُلْ فِيهِ: «النَّمَطُ»

يُنظر: شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى الْفَيْتِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ (1/167).

- (وَيْ) أَي: [تَأْمٌ]، بِخِلَافِهَا فِي لَامِ التَّعْرِيفِ، [فَاتِمَا تَفْتَحُ طَلَبًا لِلْخِفَةِ فِيهَا يَكْثُرُ دَوْرُهُ (1)].  
 وَاسْتِثْنَاءُ لَامِ التَّعْرِيفِ [ (2) مِنْ الْأَسْمَاءِ اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ؛ لِأَنَّهَا حَرْفٌ لَا اسْمٌ، وَمِنْ ثَمَّ قَالَ  
 ابْنُ النَّاطِمِ: «لَيْسَ مُسْتَشْنَى مِنْهَا، بَلْ مِنْ قَوْلِهِ: «وَأكْسِرُهُ» يَعْنِي: مَنْ ضَمِيرِهِ، أَي: وَأكْسِرِ  
 الهمزةَ فِيمَا ذَكَرَ غَيْرَ هَمْزِ «أل» الْمُعْرَفَةِ»، وَفِيهِ بَعْدُ مِنْ حَيْثُ اللَّفْظُ.  
 وَقَدْ بَيَّنَّ [النَّاطِمُ] (3) الْأَسْمَاءَ بِقَوْلِهِ:  
 (ابْنِ) (4) بِالْجَرِّ؛ بَدَلًا مِنْ (الْأَسْمَاءِ).  
 (مَعَ ابْنَتِ) (5)، امْرِئِ (6)، وَابْنَيْنِ (7)، وَامْرَأَةٍ (8)، وَاسْمِ (9): أَصْلُهُ: سَمُوْ (10)، وَقِيلَ:

- (1) لَوْ أُطْلِقَ الشَّارِحُ كَمَا أُطْلِقَ النَّاطِمُ؛ لَكَانَ أَحْسَنَ مِنْ تَقْيِيدِهَا بِ«لَامِ التَّعْرِيفِ»؛ إِذِ الْحُكْمُ وَاحِدٌ مَعَ  
 «أل» الدَّاخِلَةِ عَلَى الْمَوْصُولِ؛ وَلَيْسَتْ هِيَ فِيهِ لِلتَّعْرِيفِ، كَمَا تَقَدَّمَ التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ فِي بَابِ الْمَقْطُوعِ  
 وَالْمَوْصُولِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.  
 يُنْظَرُ: أَحْكَامُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ (ص 282).  
 (2) سَقَطَتْ مِنَ الْبَاهِي، وَهُوَ انْتِقَالَ بَصَرٍ!  
 (3) فِي (ب): «ابْنُ النَّاطِمِ»! وَهُوَ خَطَأً.  
 (4) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾ [مريم: 34].  
 (5) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتِ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَقْتَ بِكَلِمَاتِ  
 رَبِّهَا وَكُتِبَ﴾ [التحریم: 12].  
 (6) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ امْرَأَتَكَ إِذْ قَامَتْ ظَهْرًا لَكَ وَنَوَجَّسَتْ يَدًا إِلَىٰ ظَهْرِكَ لِتَكْفُرَ بِهِ  
 [مريم: 28]، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِيْنٌ﴾ [الطور: 21].  
 (7) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ [النحل: 51]، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ  
 الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [التوبة: 36].  
 (8) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ ﴿آل عمران: 35﴾، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ  
 امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ﴾ [القصص: 23].  
 (9) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يُنْسِئُ الْفُسُوقَ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ [الحجرات: 11]، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا كُرِ  
 اسْمُ رَبِّكَ وَتَبَتَّلَ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾ [المرمل: 8].  
 (10) يَكْسِرُ السَّيْنَ وَإِسْكَانِ الْمِيمِ، مِثْلُ: قَسُوْ.

وَسَمٌّ (1) ، (مَعَ اثْنَتَيْنِ).

وَبَقِيَ [مِنْ] (2) الْأَسْمَاءِ الْمَشْهُورَةِ الَّتِي [تُكْسَرُ] (3) هَمْزَةُ الْوَصْلِ فِيهَا قِيَاسًا (4) [اِثْنَانِ]:

- «اسْتٌ»؛ وَأَصْلُهُ: سَتَةٌ (5) ؛ لَجَمْعِهِ عَلَى «أَسْتَاهِ» (6) .

- وَ«ابْنُكُمْ» (7) ؛ بِمَعْنَى: ابْنٍ، زِيدَتْ فِيهِ الْمِيمُ تَأْكِيدًا [وَمُبَالَغَةً] (8) .

وَيُقَالُ فِي «امْرِئٍ»: «مَرَّةٌ» (9) ، وَفِي «امْرَأَةٍ»: «مَرَأَةٌ»، وَ«مَرَّةٌ» (10) .



(1) وَالصَّحِيحُ: الْأَوَّلُ؛ لِأَنَّهُ يُصَغَّرُ عَلَى «سُمِّيٍّ»، وَلَوْ كَانَ مِنْ «وَسَمٍّ»؛ لَصَغَّرَ عَلَى «وَسِيمٍ»، وَلِأَنَّهُ يُجْمَعُ عَلَى «أَسْمَاءٍ»، وَلَوْ كَانَ مِنْ «وَسَمٍّ»؛ لَجُمِعَ عَلَى «أَوْسَامٍ»، وَالْقَاعِدَةُ عِنْدَ الصَّرْفِيِّينَ: أَنَّ «الْجَمْعَ وَالْتَّصْغِيرَ يَرُدُّ الْكَلِمَاتِ إِلَى أَصُولِهَا»؛ وَفِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ يَقُولُ الْعَلَامَةُ ابْنُ مُعْطٍ الزَّوَاوِيُّ:

وَاشْتَقَّ الْإِسْمَ مِنْ «سَمًا» الْبَصْرِيُّ وَاشْتَقَّهُ مِنْ «وَسَمٍّ» الْكُوْفِيُّ

وَالْمَذْهَبُ الْمُقَدَّمُ الْجَلْبِيُّ دَلِيلُهُ: «الْأَسْمَاءُ وَالسُّمِّيُّ»

(2) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، إِلَّا أَنَّهَا سَقَطَتْ مِنَ النُّسخَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ.

(3) فِي (ب): «تُكْتَبُ»! وَهُوَ خَطَأً.

(4) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ.

(5) يَفْتَحُ السِّينَ، وَإِسْكَانَ التَّاءِ وَفَتْحَهَا.

(6) يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (سِتْهُ / ص 746).

(7) فِي الْأَزْهَرِيَّةِ وَ(ب): «أَنْتُمْ» وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(8) وَمِنْهُ قَوْلُ حَسَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وَلَدْنَا بَنِي الْعَنْقَاءِ وَابْنِي مُحَرَّقٍ فَأَكْرَمَ بَنًا خَالًا وَأَكْرَمَ بَنًا ابْنَمَا

يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (بَنِي) (521 / 1).

(9) وَهُوَ مِثْلُ الْوَيْمِ، يُقَالُ: مَرَّةٌ، وَمَرَّةٌ، وَمَرَّةٌ.

يُنْظَرُ: الْقَامُوسُ (مَرَأٌ / ص 1520).

(10) يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (مَرَأٌ) (240 / 8).

## [بَابُ الْوَقْفِ عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمِ]

104- وَحَاذِرِ الْوَقْفَ بِكُلِّ الْحَرَكَةِ إِلَّا إِذَا رُمْتَ فَبَعْضُ حَرَكَهٖ

105- إِلَّا بِفَتْحٍ أَوْ بِنَصْبٍ، وَأَشْمَ إِشَارَةً بِالضَّمِّ: فِي رَفْعٍ وَضَمٍّ

(وَحَاذِرِ) أَي: احذِرِ (الْوَقْفَ بِكُلِّ الْحَرَكَةِ)، بَلْ قِفْ بِالِاسْتِخْرَافِ الْمَحْضِ (1)، أَوْ مَعَ الْإِشْمَامِ الْآتِي بَيَانُهُ؛ لِأَنَّ الْعَرَضَ مِنَ الْوَقْفِ: الْإِسْتِرَاحَةَ، وَسَلْبُ الْحَرَكَةِ أَبْلَغُ مِنْ تَحْصِيلِهَا (2).

(إِلَّا إِذَا رُمْتَ فَبَعْضُ حَرَكَهٖ) (3) [أَي]: ائْتِ [بِهِ] (4).

فَالرُّومُ هُوَ الْإِثْنَانُ بِبَعْضِ الْحَرَكَةِ، وَمِنْ تَمَّ ضَعْفَ صَوْتِهَا؛ لِقِصْرِ زَمَنِهَا، وَيَسْمَعُهَا الْقَرِيبُ الْمُصْغِي، دُونَ الْبَعِيدِ (5).

(إِلَّا بِفَتْحٍ) وَهُوَ حَرَكَةُ الْبِنَاءِ، (أَوْ بِنَصْبٍ) وَهُوَ حَرَكَةُ الْإِعْرَابِ؛ فَلَا تَرْمُ فِيهَا (6)؛ لِخِفَّةِ

(1) وَهُوَ الْأَصْلُ فِي الْوَقْفِ، قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَالِاسْتِخْرَافُ أَصْلُ الْوَقْفِ. وَهُوَ اشْتِقَاقُهُ مِنَ الْوَقْفِ عَنْ تَحْرِيكِ حَرْفٍ تَعَزَّلاً يُنْظَرُ: مَتْنُ الشَّاطِبِيِّ (ص 30).

وَقَالَ ابْنُ بَرِّي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الدَّرْرِ اللَّوَامِعِ:

قِفٌ بِالسُّكُونِ فَهِيَ أَصْلُ الْوَقْفِ دُونَ إِشَارَةِ لِشَكْلِ الْحَرْفِ يُنْظَرُ: مَتْنُ الدَّرْرِ اللَّوَامِعِ (ص 37).

(2) أَي: أَبْلَغُ فِي تَحْصِيلِ الْإِسْتِرَاحَةِ.

(3) وَيُرْوَى: «فَبَعْضُ الْحَرَكَةِ»، وَبِكَلَامِ الرُّوَايَتَيْنِ قَرَأْتُ عَلَى شَيْخِنَا الشَّيْخِ نُورِ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّرِيفِ إِفْرَحَاتِنِ حَفِظَهُ اللَّهُ.

(4) سَقَطَتْ مِنْ (و).

(5) قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي عَنْ الرَّومِ: «فَأَمَّا حَقِيقَةُ الرَّومِ فَهِيَ تَضْعِيفُ الصَّوْتِ بِالْحَرَكَةِ حَتَّى يَذْهَبَ مُعْظَمُ صَوْتِهَا، فَتَسْمَعُ لَهَا صَوْتًا خَفِيًّا يُدْرِكُهُ الْأَعْمَى بِحَاسَّةِ سَمْعِهِ».

يُنْظَرُ: التَّيْسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ لِلدَّانِي (ص 59).

(6) (وَالْمُعْتَبَرُ فِي جَوَازِ الرَّومِ وَمَنْعِهِ: الْحَرَكَةُ الظَّاهِرَةُ الْمَلْفُوظُ بِهَا، سِوَاءَ كَانَتْ أَصْلِيَّةً أَوْ نَائِبَةً عَنْ غَيْرِهَا، فَيَجُوزُ الرَّومُ فِيهَا جَمْعُ بِالْفِ وَتَاءِ مَرِيدَتَيْنِ وَمَا أَلْحَقَ بِهِ، نَحْوُ: ﴿خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ﴾، ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٌ﴾، وَإِنْ كَانَ كُلُّ مِنْهُمَا مَنْصُوبًا؛ لِأَنَّ نَصْبَهُ بِالْكَسْرِ.

الْفَتْحَةَ وَسُرْعَتَهَا فِي النُّطْقِ، وَلَا تَكَادُ تَخْرُجُ إِلَّا عَلَى حَالِهَا فِي الْوَصْلِ (1).

وَالرُّومُ يُشَارِكُ الْإِخْتِلَاسَ (2) فِي تَبْعِيضِ الْحَرَكَةِ، وَيُخَالِفُهُ فِي أَنَّهُ لَا يَكُونُ فِي فَتْحٍ وَلَا نَصْبٍ كَمَا عُرِفَ، وَيَكُونُ فِي الْوَقْفِ دُونَ الْوَصْلِ، وَالثَّابِتُ مِنَ الْحَرَكَةِ [فِيهِ] أَقْلٌ مِنَ الذَّاهِبِ.

وَالْإِخْتِلَاسُ يَكُونُ فِي الْحَرَكَاتِ كُلِّهَا، كَمَا فِي ﴿أَمَّنْ لَا يَهْدِي﴾ (3) [يونس: 35]،

و﴿نِعِمَّا﴾ (4) [النساء: 58]، و﴿يَأْمُرُكُمْ﴾ (5) عِنْدَ بَعْضِ الْقُرَّاءِ، وَلَا يَخْتَصُّ بِالْوَقْفِ، وَالثَّابِتُ مِنَ الْحَرَكَةِ فِيهِ أَكْثَرُ مِنَ الذَّاهِبِ [كَأَنَّ] (6) يَأْتِي بِثَلَاثِيهَا؛ فَيَكُونُ الذَّاهِبُ أَقْلًا (7).

(وَأَسْمٌ؛ إِشَارَةٌ بِالضَّمِّ فِي رَفْعٍ وَضَمٍّ) خَاصَّةً، نَحْوُ: ﴿مِنْ قَبْلُ﴾ (8)، و﴿نَسْتَعِينُ﴾ (9)؛ لِأَنَّكَ لَوْ ضَمَمْتَ الشَّفَتَيْنِ فِي غَيْرِهِمَا؛ لَأَوْهَمْتَ خِلَافَهُ.

= وَلَا يَجُوزُ الرُّومُ فِي الْإِسْمِ الَّذِي لَا يَنْصَرِفُ، نَحْوُ: ﴿إِلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ و﴿إِسْحَاقَ﴾؛ لِأَنَّ جَرَّهُ بِالْفَتْحَةِ «اهـ» مِنَ النُّجُومِ الطَّوَالِعِ عَلَى الدَّرَرِ اللُّوَامِعِ لِإِبْرَاهِيمَ الْبَارِعِيِّ (ص 159) ط. المطبعة التونسية.

(1) فَإِذَا خَرَجَ بَعْضُهَا خَرَجَ سَائِرُهَا؛ لِكُونِهَا لَا تَقْبَلُ التَّبْعِيضَ كَمَا تَقْبَلُهُ الضَّمَّةُ وَالْكَسْرَةُ لِثِقَلِهَا.

(2) فِي الْأَزْهَرِيَّةِ: «الِاخْتِلَافُ» وَهُوَ تَحْرِيفٌ.

(3) وَقَدْ قُرِئَ بِفَتْحَةٍ مُخْتَلِسَةٍ فِي السَّهَاءِ مِنْ ﴿يَهْدِي﴾ قَالُونَ وَأَبُو عَمْرٍو، وَزَادَ قَالُونَ وَجْهًا آخَرَ، وَهُوَ إِسْكَانُ السَّهَاءِ.

يُنْظَرُ: إِزْشَادُ الْمُرِيدِ (ص 265).

(4) قُرِئَ بِكَسْرَةٍ مُخْتَلِسَةٍ فِي الْعَيْنِ مِنْ ﴿نِعِمَّا﴾: قَالُونَ وَأَبُو عَمْرٍو وَشُعْبَةُ، وَلَهُمْ الْإِسْكَانُ أَيْضًا.

يُنْظَرُ: إِزْشَادُ الْمُرِيدِ (ص 198-199).

(5) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَدْبَحُوا بَقَرَةً﴾ [البقرة: 67].

وَقَدْ قُرِئَ بِضَمَّةٍ مُخْتَلِسَةٍ فِي الرَّاءِ مِنْ ﴿يَأْمُرُكُمْ﴾ أَبُو عَمْرٍو الْبَصْرِيُّ، وَزَادَ الدُّورِيُّ عَنْهُ وَجْهَ الْإِسْكَانِ.

يُنْظَرُ: النِّفْحَاتُ الْإِلَهِيَّةُ (ص 282-283).

(6) كَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ، إِلَّا فِي الْأَزْهَرِيَّةِ فَ: «كَمَا»، وَهُوَ خَطَأً.

(7) وَهَذَا تَقْرِيْبٌ، وَإِلَّا فَلَا يُضْبَطُ إِلَّا بِالْمُشَافَهَةِ.

(8) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ﴾ [الروم: 4]، وَهُوَ مِثَالٌ لِلْمُضْمُومِ.

(9) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: 5]، وَهُوَ مِثَالٌ لِلْمَرْفُوعِ.

\* تَنْبِيْهُ: الرُّومُ حُكْمُهُ الْوَصْلُ، فَلَا يَصِحُّ إِلَّا الْقَصْرُ عِنْدَ الْوَقْفِ عَلَى ﴿نَسْتَعِينُ﴾ بِالرُّومِ؛ لِأَنَّهَا كَذَلِكَ فِي الْوَصْلِ.

وَتَفْخِيمُ الرَّاءِ فِي نَحْوِ: ﴿خَبِيرٌ﴾ عِنْدَ الْوَقْفِ بِالرُّومِ - لِمَنْ مَذْهَبُهُ تَفْخِيمُهَا فِي الْوَصْلِ -، وَهَكَذَا. قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

..... وَرَوُّهُمْ كَمَا وَصَلِهِمْ .....

يُنْظَرُ: غَايَةُ الْمُرِيدِ (ص 169).

وَحَقِيقَةُ الْإِشْمَامِ: أَنْ تَضُمَّ الشَّفَتَيْنِ بَعْدَ الْإِسْكَانِ؛ إِشَارَةً إِلَى الضَّمِّ، وَتَدَعُ بَيْنَهُمَا بَعْضَ انْفِرَاجٍ لِيَخْرُجَ مِنْهُ النَّفْسُ، فَيَرَاهُمَا الْمُخَاطَبُ مَضْمُومَتَيْنِ، فَيَعْلَمُ أَنَّكَ أَرَدْتَ -بِضْمِّهِمَا- الْحَرَكَةَ. فَهُوَ شَيْءٌ يَخْتَصُّ بِإِذْرَاكِ الْعَيْنِ دُونَ الْأُذُنِ، فَلَا يُدْرِكُهُ الْأَعْمَى <sup>(1)</sup>، بِخِلَافِ الرَّومِ. وَاشْتِقَاقُهُ مِنْ «الشَّمِّ»؛ كَأَنَّكَ أَشَمَمْتَ الْحَرْفَ رَائِحَةَ الْحَرَكَةِ، بِأَنَّ هَيَأَتِ الْعُضْوِ لِلنُّطْقِ بِهَا.

وَالْغَرَضُ مِنْهُ: الْفَرْقُ بَيْنَ مَا هُوَ مُتَحَرِّكٌ فِي الْوَصْلِ فَسَكَنَ لِلْوَقْفِ، وَبَيْنَ مَا هُوَ سَاكِنٌ فِي كُلِّ حَالٍ.

وَأَعْلَمُ بِأَنَّ الرَّومَ وَالْإِشْمَامَ لَا يَدْخُلَانِ فِي هَاءِ التَّأْنِيثِ الَّتِي لَمْ تُرْسَمِ تَاءً <sup>(2)</sup>؛ تَشْبِيهًا لَهَا بِأَلِفِ التَّأْنِيثِ، وَلَا فِي مِيمِ الْجَمْعِ <sup>(3)</sup>، نَحْوُ: «قَالَ لَهُمُ النَّاسُ» <sup>(4)</sup>، «وَأَنْتُمْ الْأَعْلُونَ» <sup>(5)</sup> قَطْعًا؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ مِنَ الرَّومِ وَالْإِشْمَامِ بَيَانُ حَرَكَةِ الْمَوْقُوفِ عَلَيْهِ حَالَةَ

(1) قَالَ ابْنُ بَرِّي فِي الدَّرْرِ اللَّوَامِعِ:

وَصِفَةُ الْإِشْمَامِ إِطْبَاقُ الشَّفَاهِ  
بَعْدَ السُّكُونِ وَالضَّرِيرُ لَا يَرَاهُ  
مِنْ غَيْرِ صَوْتٍ عِنْدَهُ مَسْمُوعٍ  
يَكُونُ فِي الْمَضْمُومِ وَالْمَرْفُوعِ

يُنْظَرُ: مَتْنُ الدَّرْرِ اللَّوَامِعِ (ص 38).

(2) إِجْمَاعًا؛ لِأَنَّهُ يُوقَفُ عَلَيْهَا بِهَاءٍ سَاكِنَةٍ، وَهِيَ بَدَلٌ مِنَ التَّاءِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْوَصْلِ، فَلَمْ يَجْرِ الرَّومُ وَالْإِشْمَامُ فِي حَرْفِ كَانَتْ الْحَرَكَةُ فِي غَيْرِهِ وَلَمْ تَكُنْ فِيهِ. يُنْظَرُ: النُّجُومُ الطَّوَالِعُ (ص 163). وَقَوْلُ الشَّارِحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَا يَدْخُلَانِ فِي هَاءِ التَّأْنِيثِ الَّتِي لَمْ تُرْسَمِ تَاءً»، هُوَ اخْتِرَازٌ مِنَ الَّتِي رُسِمَتْ تَاءً، نَحْوُ: «بَقِيَّتُ اللَّهِ»؛ فَمَنْ وَقَفَ عَلَيْهَا بِالتَّاءِ، فَإِنَّهُ يُجَوِّزُ الرَّومَ وَالْإِشْمَامَ؛ لِأَنَّ الْوَقْفَ فِيهِ هُوَ عَلَى الْحَرْفِ الِذِي كَانَتْ الْحَرَكَةُ لِأَزْمَةٍ لَهُ فِي الْوَصْلِ، وَهُوَ التَّاءُ.

أَمَّا مَنْ وَقَفَ عَلَيْهَا بِالْهَاءِ؛ فَإِنَّهُ لَا رَومَ وَلَا إِشْمَامَ عِنْدَهُ فِيهَا.

(3) عَلَى الصَّحِيحِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عَمْرٍو الدَّائِي، وَجَوَّزَ ذَلِكَ مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْقَيْسِيُّ.

وَمَحَلُّ هَذَا الْخِلَافِ إِنَّمَا هُوَ عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ ضَمَّهَا قَبْلَ مُتَحَرِّكِ فِي الْوَصْلِ، أَمَّا مَنْ أَسْكَنَهَا وَصَلًّا؛ فَلَا خِلَافَ فِي مَنَعِ الرَّومِ وَالْإِشْمَامِ؛ لِعَدَمِ حَرَكَةِ فِي الْوَصْلِ يُشَارُ إِلَيْهَا فِي الْوَقْفِ.

وَكَذَلِكَ يُمْنَعُ الرَّومُ وَالْإِشْمَامُ -اتِّفَاقًا- فِي مِيمِ الْجَمْعِ الْوَاقِعَةِ قَبْلَ سَاكِنٍ، كَالسُّبْحَانَ الَّذِي ذَكَرَهُمَا الشَّارِحُ: «قَالَ لَهُمُ النَّاسُ»، «وَأَنْتُمْ الْأَعْلُونَ». يُنْظَرُ: النُّجُومُ الطَّوَالِعُ (ص 37).

(4) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدِ جَمَعُوا لَكُمْ فَآخِشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا» [آل

عمران: 173].

(5) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» [آل عمران: 139].

وَهَذِهِ الْآيَةُ وَالتِّي قَبْلَهَا مِنْ بَابِ الْحَرَكَةِ الْعَارِضَةِ، لَا مِنْ بَابِ مِيمِ الْجَمْعِ.

الوصل، وحركة الميم فيما ذكر عارضة، كحركة: ﴿وَأَنْذِرِ النَّاسَ﴾ (1)، ونحو: ﴿لَكُمْ﴾ (2)، و﴿إِلَيْكُمْ﴾ (3) ولو على قراءة ابن كثير (4)، وفقاً للداني (5) والشاطبي (6)، وخلافاً لمكي (7)؛ لعروض حركتها أيضاً؛ لأنها إنما حركت لأجل واو الصلة، بخلاف هاء الكناية فيما يأتي؛ لأنها محرّكة قبل الصلة (8)، بخلاف الميم؛ بدليل قراءة الجماعة، فعوملت حركة الهاء في الوقف معاملة سائر الحركات، وعوملت الميم بالسكون كالمحرّك لإتقاء الساكنين.

(1) في قول الله تعالى: ﴿وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ﴾ [إبراهيم: 44].

(2) في نحو قول الله تعالى: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: 6].

(3) في نحو قول الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ﴾ [المزمل: 15].

(4) لأنه يصل ميم الجمع بواو إذا كانت قبل متحرّك، وهو وجه لقالون، كما قال الشاطبي:

وَصَلَّ صَمَّ مِيمِ الْجَمْعِ قَبْلَ مُحْرَكٍ (د) رَاكَا وَقَالُونَ بِتَخْيِيرِهِ جَلَا

يُنظَرُ: مَتْنُ الشَّاطِبِيِّ (ص 9).

(5) يُنظَرُ: التَّيْسِيرُ فِي الْقِرَاءَاتِ السَّبْعِ لِلدَّانِيِّ (ص 59).

والداني؛ هو: عثمان بن سعيد بن عثمان، أبو عمرو، ويُقال له: ابن الصيرفي، من موالى بني أمية. أخذ حفظ الحديث، ومن الأئمة في علم القرآن ورواياته وتفسيره. وُلِدَ بِدَائِيَّةَ (مِنَ الْأَنْدَلُسِ) سَنَةَ 371 هـ، وتوفي سنة 444 هـ، من تاليفه: التيسير في القراءات السبع، المُقْنَعُ فِي رَسْمِ الْمَصَاحِفِ، جامع البيان.

يُنظَرُ: الْأَعْلَامُ لِلزَّرْكَوِيِّ (4/ 206)، ومُعْجَمُ الْمُؤَلَّفِينَ (6/ 254-255).

(6) قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

وَفِي هَاءِ تَأْنِيثِ وَمِيمِ الْجَمِيعِ قُلْ وَعَارِضِ شَكْلِ لَمْ يَكُونَا لِيَدْخُلَا

يُنظَرُ: مَتْنُ الشَّاطِبِيِّ (ص 30).

(7) ووصف ابن الجزري قوله بالشدوذ؛ فقال - في سياق ذكره لما يمتنع فيه الروم والإشمام - «رابعها: ميم الجمع في قراءة من حركه في الوصل ووصله، وفي قراءة من لم يحركه ولم يصله، نحو: ﴿عَلَيْهِمْ أَنْذَرْتُهُمْ أَمْ لَمْ تَنْذِرْهُمْ﴾، ..... وسد مكي فأجاز الروم والإشمام في ميم الجمع لمن وصلها؛ قياساً على هاء الصمير، وانتصر لذلك وقواه. وهو قياس غير صحيح؛ لأن هاء الصمير كانت متحرّكة قبل الصلة، بخلاف الميم، بدليل قراءة الجماعة، فعوملت حركة الهاء في الوقف معاملة سائر الحركات، ولم يكن للميم حركة، فعوملت بالسكون، فهي كالذي تحرك لإتقاء الساكنين» اهـ من النشر في القراءات العشر لابن الجزري (ص 2/ 122).

(8) سَقَطَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ مِنْ (و).

وَأَمَّا هَاءُ الْكِنَايَةِ؛ فَإِنْ وَقَعَ قَبْلَهَا ضَمَّةٌ أَوْ كَسْرَةٌ أَوْ وَاوٌ أَوْ يَاءٌ، نَحْوُ: ﴿يُخْلِِفُهُ﴾ (1)،  
 وَ﴿بِمَزْحَرِجِهِ﴾ (2)، وَ﴿عَقَلُوهُ﴾ (3)، وَ﴿لَأَيِّهِ﴾ (4)؛ فَبَعْضُهُمْ أَجَازَ فِيهَا الرَّوْمَ  
 وَالْإِسْهَامَ؛ إِجْرَاءً لَهَا عَلَى الْقَاعِدَةِ (5)، وَبَعْضُهُمْ مَنَعَهَا (6)؛ لِاسْتِثْقَالِ الْخُرُوجِ مِنْ ثَقِيلٍ إِلَى  
 [ثَقِيلٍ] (7) مِثْلِهِ (8).

فَإِنْ انْضَمَّتِ الْهَاءُ بَعْدَ فَتْحَةٍ أَوْ أَلْفٍ (9)، نَحْوُ: ﴿لَهُ﴾ (10)، وَ﴿نَادَاهُ﴾ (11)؛ دَخَلَ فِيهِ  
 بِلاَ خِلَافٍ؛ لِانْتِفَاءِ الْعِلَّةِ السَّابِقَةِ (12).



- (1) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [سبأ: 39].  
 وَفِي الْأَزْهَرِيَّةِ: «يُخْلِقُهُ» - بِالْقَافِ - وَهُوَ تَصْحِيفٌ؛ وَفِي الْقَاسِمِيَّةِ: ﴿يُخْلِفُهُ﴾، وَهُوَ خَطَأٌ؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَ هَاءِ  
 الْكِنَايَةِ مَمْتُوحٌ.  
 (2) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمَزْحَرِجِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ  
 يُعَمَّرَ﴾ [البقرة: 96].  
 (3) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ  
 مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 75].  
 (4) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَرَزَرَأْتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾  
 [الأنعام: 74].  
 (5) وَهُوَ قَوْلُ الدَّانِي.  
 (6) وَاخْتَارَهُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ فِي النَّشْرِ (2/124).  
 (7) زِيَادَةٌ مِنَ الْأَزْهَرِيَّةِ.  
 (8) فَالثَّقِيلُ الَّذِي قَبْلَهَا هُوَ الضَّمَّةُ وَالْكَسْرَةُ وَالْوَاوُ وَالْيَاءُ، وَالثَّقِيلُ الَّذِي بَعْدَهَا هُوَ الضَّمَّةُ وَالْكَسْرَةُ -الَّتِي  
 يُوقَفُ عَلَيْهَا بِالْإِسْهَامِ وَالرَّوْمِ-.  
 (9) وَكَذَا إِنْ وَقَعَ قَبْلَهَا سَاكِنٌ صَحِيحٌ.  
 (10) فِي نَحْوِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْرًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 4].  
 (11) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ نَادَاهُ رَبُّهُ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [النازعات: 16].  
 (12) وَحَكَى السَّامِرِيُّ فِيهِ الْخِلَافَ أَيْضًا، وَاعْتَدَرَ عَنْ ابْنِ بَرِّي لِعَدَمِ حِكَايَةِ الْخِلَافِ فِيهِ -كَالشَّارِحِ هُنَا-  
 بِأَنَّهُ رَبَّاهُ لَمْ يَخْتَبِرْ هَذَا الْمَذْهَبَ؛ لِضَعْفِهِ عِنْدَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.  
 يُنظر: النُّجُومُ الطُّوَالِعُ (ص 164).

## [الخاتمة]

- 106- وَقَدْ تَقَضَى نَظْمِي: «المُقدّمة»  
 مِنِّْي لِقَارِي الْقُرْآنِ تَقْدِيمَهُ  
 107- وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَهُ خِتَامٌ  
 ثُمَّ الصَّلَاةُ بَعْدَ وَالسَّلَامِ  
 108- عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْمُخْتَارِ  
 وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَطْهَارِ

(وَقَدْ تَقَضَى) أَي: انْتَهَى (نَظْمِي) لِهَذِهِ (المُقدّمة)، وَهِيَ (مِنِّْي لِقَارِي الْقُرْآنِ تَقْدِيمَهُ) أَي: نُحْفَةٌ وَهَدِيَّةٌ.

(وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَهُ خِتَامٌ) (1)، ثُمَّ الصَّلَاةُ بَعْدَ وَالسَّلَامِ أَي: بَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ: الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ (عَلَى) سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ (النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْمُخْتَارِ)، (وَ) عَلَى (آلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَطْهَارِ) خِتَامٌ لَهَا أَيْضًا كَمَا أَنَّ ذَلِكَ ابْتِدَاءٌ لَهَا - كَمَا مَرَّ - (2).

وَفِي نُسخَةٍ بَعْدَ: (وَالسَّلَامِ):

عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَتَابِعِي مِنْوَالِهِ (3)

تَمَّ الشَّرْحُ بِحَمْدِ اللَّهِ [تَعَالَى] وَعَوْنِهِ وَحُسْنِ تَوْفِيقِهِ  
 وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعِترَتِهِ (4).



- (1) وَيُرْوَى: «لَهَا خِتَامٌ»، وَبِهِ قَرَأْتُ عَلَى شَيْخِنَا الشَّيْخِ نُورِ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّرِيفِ إِفْرَحَاتِنِ حَفِظَهُ اللَّهُ.  
 (2) فَذَكَرَ الشَّارِحُ مِائَةً وَتَمَانِينَ آيَاتٍ، وَهَذَا عَلَى مَا فِي أَقْلِ النُّسخِ، وَأَكْثَرُ نُسخِ الْجَزْرِيَّةِ عَلَى أَنَّهَا مِائَةٌ وَسَبْعَةٌ آيَاتٍ، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ الشَّارِحُ فِي مُقدِّمَةِ هَذَا الْكِتَابِ.  
 (3) قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّ هَذَا الْبَيْتَ لَيْسَ مِنْ أَصْلِ الْمَنْظُومَةِ. وَتَمَّ بَيْتٌ آخَرُ زِيدَ عَلَى الْمَنْظُومَةِ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مِنِّْي لِقَارِي الْقُرْآنِ تَقْدِيمَهُ»، وَهُوَ:

أَبْيَاتُهَا قَافٌ وَرَازِيٌّ فِي الْعَدَدِ مَنْ يُحْسِنُ التَّجْوِيدَ يَظْفَرُ بِالرَّشَدِ

(4) عِترَةُ الرَّجُلِ: نَسْلُهُ، وَالْمُرَادُ بِهِمْ هُنَا: آلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ نَسَاحَتِهَا <sup>(1)</sup> نَهَارَ السَّبْتِ، وَقَتَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، الثَّلَاثُ وَالْعِشْرُونَ مِنْ شَهْرِ صَفَرِ الْمُبَارَكِ، أَحَدِ شُهُورِ سَنَةِ سِتَّةٍ وَخَمْسِينَ وَتِسْعِ مِائَةٍ مِنَ الْهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَكُتِبَ فِي هَامِشِهَا: «بَلَّغْ مُقَابَلَتَهُ عَلَى حَسَبِ الطَّاقَةِ وَالْإِمْكَانِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ» <sup>(2)</sup>.

(1) كَذَا.

(2) هَكَذَا خُتِمَتِ النُّسْخَةُ (ب)، وَقَدْ اخْتَلَفَتِ النُّسُخُ الْخَطِيئَةُ فِي خَاتِمَةِ هَذَا الشَّرْحِ.

## المَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

## قائمة المصادر والمراجع

## - القرآن الكريم.

- 1- أبحاث في علم التجويد، أ. د. غانم قدوري الحمد، دار عمّار للنشر والتوزيع، عمّان - الأردن، الطبعة الأولى، 1422، 2002 م.
- 2- إفراد المعاني من جرز الأمان، عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المعروف بـ: أبي شامة المقدسي، تحقيق وتقديم وصبط: إبراهيم عطوه عوض، دار الكتب العلمية، [د.ت].
- 3- أحكام قراءة القرآن الكريم، محمود خليل الحصري، مكتبة السنة، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، 1423 هـ، 2002 م.
- 4- إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، دار المعرفة، بيروت - لبنان، [د.ت].
- 5- إرشاد المرید إلى مقصود القصید، علي محمد الصّباع، دار الصحابة للتراث، 1423 هـ، 2002 م.
- 6- إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الإسلامي، الطبعة الثانية، 1405 هـ، 1985 م.
- 7- الإضاءة في بيان أصول القراءة، علي محمد الصّباع، [د. ب. ت].
- 8- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، وأتمه: عطية محمد سالم، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى، 1417 هـ، 1996 م.
- 9- إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح بن فوزان الفوزان، مؤسسه الرسالة، الطبعة الأولى، 1421 هـ، 2000 م.
- 10- إعانة المستفيد بصبط متني التُحفة والجزرية في علم التجويد، حسن بن مصطفى ابن أحمد الوراقبي المصري، [د.ب.ت].
- 11- الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت - لبنان، الطبعة الخامسة عشرة، 2002 م.

- 12 - الأنجُم الزّواهر في تحريم القراءة بلحون أهل الفسق والكبائر، زين الدين بركات بن أحمد بن محمد الشافعي، المعروف بـ: ابن الكيال، تحقيق: مشعل بن باني الجبرين المطيري، دار البشائر الإسلاميّة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1430، 2009م.
- 13 - البحث والاستقراء في بدع القراء، الدكتور محمد موسى آل نصر، دار الأضحى، الطبعة الأولى، 1411.
- 14 - بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر، المعروف بـ: ابن قيم الجوزية، تحقيق: بشير محمد عيون، مكتبة دار البيان، الطبعة الثانية، 1425هـ، 2004م.
- 15 - البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر ابن كثير القرشي، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، 1408هـ، 1988م.
- 16 - بدع القراء القديمة والمعاصرة، الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد، دار الفاروق، الطائف - المملكة العربيّة السعوديّة، الطبعة الأولى، 1410، 1990م.
- 17 - البرهان في تجويد القرآن، محمد الصادق قمحاوي، دار العفيدة، الطبعة الأولى، 1421هـ، 2001م.
- 18 - البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، حققه: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربيّة عيسى الباي الحلبي وشركاه، الطبعة الأولى، 1376هـ، 1957م.
- 19 - البلاغة العربيّة: أسسها وعلومها وفنونها، عبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني، دار القلم (دمشق) - الدار الشاميّة (بيروت)، الطبعة الأولى، 1416هـ، 1996م.
- 20 - البيان لحكم قراءة القرآن بالألحان، أيمن رشدي سويد، نشره: الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم، الطبعة الأولى، 1412، 1991م.
- 21 - تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، المعروف بـ: مرتضى الزبيدي، تحقيق: جماعة من الباحثين، دار الهداية، بيروت - لبنان، [د.ت.].
- 22 - تبصير النايب بحكم القراءة الجماعية للقرآن وطريقة الحزب الراتب، أبو عبد الرحمن ذي الفقار بلعويدي، مطبعة طوب بريس، الرباط - المملكة المغربيّة، الطبعة الأولى، 2010م.
- 23 - التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسيّة للنشر والتوزيع (تونس) والمؤسسة الوطنيّة للكتاب (الجزائر)، 1984م.

- 24 - التَّسْهِيلُ لِعُلُومِ الْبَلَاغَةِ، زَكَرِيَاءُ ثُونَانِي، كُتَّابُ نَاشِرُونَ، بَيْرُوتُ - لُبْنَانُ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 2010 م.
- 25 - تَصْحِيحُ الدُّعَاءِ، بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو زَيْدٍ، دَارُ الْعَاصِمَةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1419 هـ، 1999 م.
- 26 - تَعْجِيلُ النَّدَى بِشَرْحِ قَطْرِ النَّدَى، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحِ الْفُوزَانِ، دَارُ ابْنِ الْجُوزِيِّ (السُّعُودِيَّةُ)، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1430 هـ.
- 27 - تَفْسِيرُ الْجَلَالَيْنِ، جَلَالُ الدِّينِ الْمَحَلِّيُّ وَجَلَالُ الدِّينِ السُّيُوطِيُّ، قَرَأَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: أَبُو سَعِيدٍ بَلْعِيدُ الْجَزَائِرِيِّ، دَارُ الْإِمَامِ مَالِكِ، الْبَلِيدَةُ - الْجَزَائِرُ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1429 هـ، 2008 م.
- 28 - تَفْسِيرُ الْقَاسِمِيِّ، الْمُسَمَّى: «مَحَاسِنُ التَّأْوِيلِ»، مُحَمَّدُ جَمَالُ الدِّينِ الْقَاسِمِيُّ، تَحْقِيقُ: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، وَحَمْدِي صُبْحِ، دَارُ الْحَدِيثِ (الْقَاهِرَةُ)، 1424 هـ، 2003 م.
- 29 - تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، أَبُو الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ الْقُرَشِيِّ الدَّمَشْقِيِّ، اعْتَنَى بِهَا وَخَرَجَ أَحَادِيثَهَا: مُحَمَّدُ بْنُ الْجَوَيْلِ، دَارُ الْإِمَامِ مَالِكِ الْبَلِيدَةُ - الْجَزَائِرُ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1427 هـ، 2006 م.
- 30 - تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الْحَنْظَلِيُّ الرَّازِيُّ، الْمَعْرُوفُ بِ: ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ، حَقَّقَهُ: أَسْعَدُ مُحَمَّدُ الطَّيِّبِ، مَكْتَبَةُ نِزَارِ مُصْطَفَى الْبَارِ، الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ، 1419 هـ.
- 31 - تَقْرِيبُ الشَّاطِئِيَّةِ، إِيهَابُ فِكْرِي، الْمَكْتَبَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ، الْقَاهِرَةُ، جُمْهُورِيَّةُ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ، [د.ت.].
- 32 - تَقْرِيبُ الطَّيِّبِ، إِيهَابُ فِكْرِي، الْمَكْتَبَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ، الْقَاهِرَةُ، جُمْهُورِيَّةُ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1427، 2006 م.
- 33 - تَقْرِيبُ الْمَعَانِي فِي شَرْحِ حُرُزِ الْأَمَانِيِّ فِي الْفَرَائِغِ السَّبْعِ، سَيِّدُ لَاشِينَ أَبُو الْفَرَجِ، وَخَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ الْعَلَمِيُّ، مَكْتَبَةُ دَارِ الزَّمَانِ، الْمَدِينَةُ النَّبَوِيَّةُ، الطَّبَعَةُ الْخَامِسَةُ، 1424، 2003 م.
- 34 - تَقْرِيبُ الْمَنَالِ بِشَرْحِ مُخَفَّةِ الْأَطْفَالِ، حَسَنُ حَسَنِ دِمَشْقِيَّةَ، قَدَّمَ لَهُ وَاعْتَنَى بِجَمْعِهِ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ: رَمَزِي سَعْدُ الدِّينِ دِمَشْقِيَّةَ، دَارُ الْبَشَائِرِ الْإِسْلَامِيَّةِ، بَيْرُوتُ - لُبْنَانُ، الطَّبَعَةُ الْخَامِسَةُ، 1431، 2010 م.
- 35 - التَّمْهِيدُ فِي عِلْمِ التَّجْوِيدِ، مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَزَرِيِّ، تَحْقِيقُ: د. عَانِمُ قُدُورِي الْحَمْدُ، مَوْسَسَةُ الرَّسَالَةِ، بَيْرُوتُ - لُبْنَانُ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1421، 2001 م.

- 36 - تهذيب وترتيب «الإنقان في علوم القرآن للسُّوطي»، د. محمد عمر بازمول، دار الهجرّة ودار ابن عفان، الطبعة الأولى، 1426هـ، 2005م.
- 37 - التيسير في القراءات السبع، عثمان بن سعيد أبو عمرو الداني، تحقيق: اوتو تريزل، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية، 1404، 1984م.
- 38 - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبري، حققه: مجموعة من الباحثين، أشرف عليه: د. عبد الحميد عبد المنعم مذكور، دار السلام، الطبعة الأولى، 1425هـ، 2005م.
- 39 - جامع الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، بيّن الأفكار الدوليّة، الأردن، [د.ت.].
- 40 - جامع الدروس العربيّة، مصطفى الغلاييني، دار ابن الجوزي، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، 2010م.
- 41 - جامع الحريّات في تجويد وتحرير أوجه القراءات، إبراهيم عليّ شحاتة السمنودي، اعتنى به: د. ياسر إبراهيم المزروعّي، نشره: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة (الكويت)، 1428، 2007م.
- 42 - جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، محمد بن أبي بكر، المعروف بـ: ابن قيم الجوزيّة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، دار العروبة، الطبعة الثانية، 1407هـ، 1987م.
- 43 - جهد المقل، محمد بن أبي بكر المرعشي، الملقّب بـ: ساجّلي زاده، دراسة وتحقيق: د. سالم قدوريّ الحمد، دار عمّار، عمّان - الأردن، الطبعة الثانية، 1429، 2008م.
- 44 - جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع، أحمد الهاشمي، حققه وشرحه: د. محمد التونجي، مؤسّسة المعارف (بيروت)، الطبعة الرابعة، 1428هـ، 2008م.
- 45 - الحواشي المفهّمة في شرح المُقدّمة، أحمد بن محمد ابن الجزري، [د.ب.ت.].
- 46 - الاختيارات الفقهية من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، عليّ بن محمد بن عباس البعلّيّ الدمشقيّ، دار الكتب العلميّة، الطبعة الأولى، 1416هـ، 1995م.
- 47 - دليل الحيران على مورد الظمان، إبراهيم بن أحمد السارغني، دار الكتب، الجزائر، [د.ت.].

- 48 - الرَّحِيقُ الْمَخْتُومُ بِنَثْرِ اللَّوْلُوِّ الْمَنْظُومِ لِلْمُنْتَوِيِّ، حَسَنُ بْنُ خَلْفِ الْحُسَيْنِيِّ، صَحْحَهُ: السَّادَاتُ السَّيِّدُ مَنْصُورُ أَحْمَدَ، الْمَكْتَبَةُ الْأَزْهَرِيَّةُ لِلتَّرَاثِ، [د.ت].
- 49 - رِسَالَةٌ فِي لَحْنِ الْقُرْآنِ وَالْإِنْكَارِ عَلَى مَنْ يَقُولُ بِكُفْرِ الْأَحْنِ، مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ السَّنْبَاوِيِّ الْمَالِكِيِّ، تَحْقِيقٌ: عُمَرُ سَالِمُ أَبِي حَسَنِ الْمَرَاطِيِّ، مَكْتَبَةُ أَوْلَادِ الشَّيْخِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 2007 م.
- 50 - الرَّعَايَةُ لِتَجْوِيدِ الْقِرَاءَةِ وَتَحْقِيقِ لَفْظِ التَّلَاوَةِ، مَكِّيُّ بْنُ أَبِي طَالِبِ الْقَيْسِيِّ، تَحْقِيقٌ: أَحْمَدُ حَسَنُ فَرَاحَاتٍ، دَارُ عَمَّارٍ، عَمَّانُ - الْأُرْدُنُّ، الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ، 1417، 1996 م.
- 51 - رُوحُ الْمَعَانِي فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَالسَّعِ الْمَثَانِي، مُحَمَّدُ الْأَلْوَيْسِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، فَرَأَهُ وَصَحَّحَهُ: مُحَمَّدُ حُسَيْنُ الْعَرَبِ، دَارُ الْفِكْرِ، [د.ت].
- 52 - رِيَاضَةُ اللِّسَانِ شَرْحٌ تَلْخِصٌ لِأَلْحَى الْبَيَانِ فِي تَجْوِيدِ الْقُرْآنِ، سَعِيدُ يُوْسُفُ السَّمْنُودِيُّ، مَكْتَبَةُ السُّنَّةِ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1423 هـ، 2003 م.
- 53 - زَادُ الْمَسِيرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْجُوزِيِّ، الْمَكْتَبَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ، الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ، 1404 هـ، 1984 م.
- 54 - زَادُ الْمَعَادِ فِي هَدْيِ خَيْرِ الْعِبَادِ، مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، الْمَشْهُورُ بِ: ابْنِ قَيْمِ الْجُوزِيَّةِ، اعْتَنَى بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْجَمِيلِ، أَشْرَفَ عَلَيْهِ وَرَاجَعَهُ: مَكْتَبَةُ التَّحْقِيقِ بِدَارِ الْإِمَامِ مَالِكٍ، دَارُ الْإِمَامِ مَالِكٍ، الْبَلِيدَةُ، الْجَزَائِرُ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1428 هـ، 2007 م.
- 55 - سِرَاجُ الْقَارِي الْمُبْتَدِي وَتَذْكَارُ الْمُقْرِئِ الْمُتَنَهِي، عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ، الْمَعْرُوفُ بِ: ابْنِ الْقَاصِحِ، ضَبَطَهُ وَصَحَّحَهُ وَخَرَجَ آيَاتِهِ: مُحَمَّدُ عَبْدُ الْقَادِرِ شَاهِينِ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتُ - لُبْنَانُ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ، 1425، 2004 م.
- 56 - سِلْسِلَةُ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ وَشَيْءٌ مِنْ فِقْهِيهَا وَفَوَائِدِهَا، مُحَمَّدُ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ، مَكْتَبَةُ الْمَعَارِفِ، الطَّبَعَةُ الْجَدِيدَةُ، 1415 هـ، 1995 م.
- 57 - سِلْسِلَةُ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ وَالْمَوْضُوعَةِ وَأَثَرُهَا السِّيءُ فِي الْأُمَّةِ، مُحَمَّدُ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ، مَكْتَبَةُ الْمَعَارِفِ (الرِّيَاضُ)، الطَّبَعَةُ الْأُولَى (لِلطَّبَعَةِ الْجَدِيدَةِ)، 1412 هـ، 1992 م.
- 58 - سَمِيرُ الطَّلِيلِينَ فِي رَسْمِ وَضَبِّ الْكِتَابِ الْمُبِينِ (ضِمْنًا مَجْمُوعًا: الْإِمْتَاعُ بِجَمْعِ مُؤَلَّفَاتِ الضَّبَّاعِ، الْجُزْءُ الثَّلَاثُ)، عَلِيُّ مُحَمَّدِ الضَّبَّاعِ، نَشَرَهُ: وَرَارَةُ الْأَوْقَافِ وَالشُّؤُونَ الْإِسْلَامِيَّةَ (الْكُوَيْتُ).

- 59 - سُننُ أَبِي دَاوُدَ، سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ السَّجِسْتَانِيُّ، أَشْرَفَ عَلَيْهِ: د. صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَلِ الشَّيْخِ، دَارُ السَّلَامِ (السُّعُودِيَّةُ)، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ، 1421 هـ، 2000 م.
- 60 - سُننُ ابْنِ مَاجَهَ، مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مَاجَهَ الْقَزْوِينِيُّ، أَشْرَفَ عَلَيْهِ: د. صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَلِ الشَّيْخِ، دَارُ السَّلَامِ (السُّعُودِيَّةُ)، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ، 1421 هـ، 2000 م.
- 61 - سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الدَّهْلِيِّ، حَقَّقَهُ: شُعَيْبُ الْأَزْهَرِيُّ وَآخَرُونَ، مَوْسَسَةُ الرَّسَالَةِ، الطَّبَعَةُ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ، 1419 هـ، 1998 م.
- 62 - السِّيَرَةُ النَّبَوِيَّةُ، إِسْمَاعِيلُ بْنُ كَثِيرٍ الْقُرَشِيُّ، تَحْقِيقُ: مُصْطَفَى عَبْدِ الْوَاحِدِ، دَارُ الْمَعْرِفَةِ (لُبْنَانُ)، 1402 هـ، 1982 م.
- 63 - شَذَا الْعَرَفِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ، أَحْمَدُ الْحَمَلَاوِيُّ، دَارُ الْفِكْرِ، 1424 هـ، 2003 م.
- 64 - شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقِيلِ الْعَقِيلِيُّ الْهَمْدَانِيُّ الْمِصْرِيُّ، حَقَّقَهُ: مُحَمَّدُ مُحَمَّدِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ، الطَّبَعَةُ الْجَدِيدَةُ، 1422 هـ، 2001 م.
- 65 - شَرْحُ الْمُقَدِّمَةِ الْجَزْرِيَّةِ، أ.د. غَانِمُ قُدُورِي الْحَمْدِ، النَّاشِرُ: مَرْكَزُ الدِّرَاسَاتِ وَالْمَعْلُومَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ بِمَعْهَدِ الْإِمَامِ الشَّاطِبِيِّ، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1429، 2008 م.
- 66 - شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ، يَحْيَى بْنُ شَرَفٍ النَّوَوِيُّ، أَشْرَفَ عَلَيْهِ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ عَبْدُ الْمُنْعِمِ رَشَادٍ، مَكْتَبَةُ أَوْلَادِ الشَّيْخِ لِلتَّرَاثِ، [د.ت].
- 67 - شَرْحُ قَطْرِ النَّدى وَبَلِّ الصَّدى، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامِ الْأَنْصَارِيُّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ مُحَمَّدِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، الْمَكْتَبَةُ التِّجَارِيَّةُ الْكُبْرَى، الطَّبَعَةُ التَّاسِعَةُ، 1377 هـ، 1975 م.
- 68 - صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبُخَارِيِّ، اعْتَنَى بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ الْجَوَيْلِ، مَكْتَبَةُ الصَّفَا، 1423 هـ، 2003 م.
- 69 - صَحِيحُ مُسْلِمٍ، مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ الْقُشَيْرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ، اعْتَنَى بِهِ: مُحَمَّدُ ابْنُ عِيَادِي بْنِ عَبْدِ الْحَلِيمِ، مَكْتَبَةُ الصَّفَا، الطَّبَعَةُ الْأُولَى، 1424 هـ، 2004 م.
- 70 - الصَّفْدِيَّةُ، أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَلِيمِ بْنِ تَيْمِيَّةَ الْحَرَّانِيِّ، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ رَشَادِ سَالِمٍ، مَكْتَبَةُ ابْنِ تَيْمِيَّةَ، الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ، 1406 هـ.
- 71 - ضَعِيفُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ وَزِيَادَتِهِ، مُحَمَّدُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ، الْمَكْتَبَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ، الطَّبَعَةُ الثَّلَاثَةُ، 1410 هـ، 1990 م.

- 72- ضياء السالك إلى أوضح المسالك، محمد عبد العزيز النجار، مؤسسه الرسالية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، 1422، 2001م.
- 73- عقيلة أتراب القصائد في أسنى المقاصد في علم رسم المصاحف، القاسم بن فيره ابن حلف الشاطبي، تحقيق: أيمن رشدي سويد، دار نور المكتبات، الطبعة الأولى، 1422، 2001م.
- 74- عون المجيد في علم التجويد، أبو عبد الرحمن حمدان بدر، مكتبة السنة، الطبعة الأولى، 1421هـ، 2000م.
- 75- العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، [د.ت.].
- 76- غاية المرید في علم التجويد، عطية قابل نصر، دار التقوى، [د.ت.].
- 77- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مكتبة دار السلام ومكتبة دار الفيحاء، الطبعة الثالثة، 1421هـ، 2000م.
- 78- فتح رب البرية شرح المقدمة الجزرية، صفوت محمود سالم، دار نور المكتبات، الطبعة الثانية، 1424هـ، 2003م.
- 79- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، حققه وخرجه أحاديثه: د. عبد الرحمن عميرة، دار الوفاء، الطبعة الثانية، 1418هـ، 1997م.
- 80- فضائل القرآن، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الأولى، 1416هـ.
- 81- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، نشره: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1380هـ، 1960م.
- 82- الفوائد المسعدية في حل الجزرية، عمر بن إبراهيم بن علي المسعدي، تحقيق: جمال السيد رفاعي، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، 2005م.
- 83- فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، الطبعة الأولى، 1356هـ.
- 84- القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، راجعه واعتنى به: أنس محمد الشامي، وزكراً جابر أحمد، دار الحديث، القاهرة، مصر، 1429هـ، 2008م.

- 85 - الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر، المعروف بـ: سيبويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة - مصر، الطبعة الثالثة، 1408، 1988 م.
- 86 - الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم جبار الله محمود بن عمر الزمخشري، دار المعرفة، [د.ت].
- 87 - الكفاية الكبرى في القراءات العشر، محمد بن الحسين بن بندار القلانسي، راجعه: جمال الدين بن محمد شرف، دار الصحابة للتراث، الطبعة الأولى، [د.ت].
- 88 - اللالئ العطرة للتنبيه على مسائل مهمّة في رواية ورش المتواترة، نور الدين بن محمد الشريف إفرحاتن، دار الإمام مالك، البليدة - الجزائر، الطبعة الأولى، 1429، 2008 م.
- 89 - لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، المعروف بـ: ابن منظور، دار الحديث، القاهرة، مصر، 1423 هـ، 2003 م.
- 90 - لطائف الإشارات لفنون القراءات، شهاب الدين القسطلاني، تحقيق وتعليق: العلامة عامر سيد عثمان، والدكتور عبد الصبور شاهين، نشره: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية (جئنة إحياء التراث الإسلامي)، القاهرة، مصر، 1392، 1972 م.
- 91 - مباحث في علوم القرآن، متاع القطان، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية للطبعة الجديدة، 1417 هـ، 1996 م.
- 92 - متن الدرر اللوامع في أصل مقرأ الإمام نافع، علي بن محمد الرباطي، المعروف بـ: ابن بري، اعتنى به وصححه: نور الدين بن محمد الشريف إفرحاتن، دار الإمام مالك، البليدة - الجزائر، الطبعة الثانية، 1430، 2009 م.
- 93 - متن الشاطبية، المسمى: «جزء الأمانى ووجه التهاني في القراءات السبع»، القاسم ابن فيره بن خلف الشاطبي، ضبطه وصححه وراجعه: محمد تميم مصطفى عاصم الزعبي، مكتبة دار الهدى، المدينة النبوية، الطبعة الثالثة، 1417، 1996 م.
- 94 - مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، عبد الحميد بن باديس، نشره: وزارة الشؤون الدينية، الطبعة الأولى، 1402 هـ، 1982 م.
- 95 - المجموع شرح المهذب، يحيى بن شرف النووي، وأتمه آخرون، تحقيق: د. محمود مطرحي، دار الفكر، 1421 هـ، 2000 م.

- 96- مجموع فتاوى ورّسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب: فهد ابن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الثريا للنشر، الطبعة الثانية، 1423 هـ، 2002 م.
- 97- مجموعة (كذا) الفتاوى، أحمد ابن تيمية الحرّاني، اعتنى بها وخرّج أحاديثها: عامر الجزار، وأنور الباز، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، 1419 هـ، 1998 م.
- 98- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، عثمان بن حنين الموصلي، نشره: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، 1420 هـ- 1999 م.
- 99- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، اعتنى بها: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الطبعة الخامسة، 1420 هـ، 1999 م.
- 100- المختصر الجامع لأصول رواية ورش عن نافع، عبد الحليم بن محمد الهادي قابه، دار البلاغ، الطبعة الثانية في الجزائر، 1425 هـ، 2004 م.
- 101- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ملا علي بن محمد القاري، دار الفكر، الطبعة الأولى، 1422 هـ، 2002 م.
- 102- مسند الإمام أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، حققه: شعيب الأرنؤوط، وجماعة من الباحثين، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1416 هـ، 1996 م.
- 103- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى اليحصبي، المكتبة العتيقة ودار التراث، [د.ت].
- 104- المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، [د.ت].
- 105- معجم البلدان، ياقوت بن عبد الله الحموي، دار صادر، الطبعة الثانية، 1995 م.
- 106- المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني، حققه وخرّج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد، الطبعة الثانية، [د.ت].
- 107- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، 1957 م.
- 108- المعجم الوسيط، قام بإخراجه: إبراهيم مصطفى، وأحمد حسن الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد علي النجار، ط. المكتبة الإسلامية، [د.ت].

- 109 - المُغني، عبد الله بن أحمد بن قدامة، تحقيق: د. محمد شرف الدين خطاب ود. السيد محمد السيد، دار الحديث، القاهرة، مصر، 1425 هـ، 2004 م.
- 110 - مُفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، الطبعة الرابعة، 1430 هـ، 2009 م.
- 111 - المُقنع في رسم مصاحف الأمصار، عثمان بن سعيد أبو عمرو الداني، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، مصر، [د.ت].
- 112 - المنح الفكرية شرح المُقدّمة الجزرية، ملا علي بن سلطان محمد القاري، شركة ومكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الأخيرة، 1367، 1948 م.
- 113 - منحة ذي الجلال في شرح تحفة الأطفال، علي بن محمد الضباع، اعتنى به: حمد الله حافظ الصفتي، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، نشره: دار الإمام مالك، الطبعة الجديدة، 1432، 2011 م.
- 114 - المُهدب في القراءات العشر وتوجيهها من طريق طيبة النشر، د. محمد محمد محمد سالم محيسن، المكتبة الأزهرية للتراث، [د.ت].
- 115 - المُهّمات في علم الوقف والابتداء، أيمن عبد الرزاق الشوّا، [د.ب.ت].
- 116 - المُوضح في التجويد، عبد الوهاب بن محمد القرطبي، تقديم وتحقيق: غانم قدوري الحمّد، دار عمّار، عمان - الأردن، الطبعة الأولى، 1421، 2000 م.
- 117 - النجوم الطوالع على الدرر اللوامع، إبراهيم السارغني، المطبعة التونسية، تونس، 1354 هـ، 1935 م.
- 118 - النشر في القراءات العشر، محمد بن محمد بن محمد بن الجزري، تحقيق: علي محمد الضباع، المطبعة التجارية الكبرى، [د.ت].
- 119 - النكات الحسان على شرح شيخ الإسلام لمُقدّمة تجويد القرآن، عبد الرحمن بن محمد النحراوي المُفري، [من مخطوطات جامعة الملك سعود الإسلامية، برقم: 2822].
- 120 - النّفحات الإلهية في شرح متن الشاطبية، محمد عبد الدايم حميس، دار المنار، الطبعة الأولى، 1416 هـ، 1996 م.
- 121 - النكت على نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر، علي حسن عبد الحميد الحلبي، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة السادسة، 1422 هـ.

- 122 - النّهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السّعادات المبرك بن محمد الجزري، المشهور  
بـ: ابن الأثير، أشرف عليه وقدم له: عليّ حسن عبد الحميد الحلبي الأثري، دار ابن  
الجوزي، السّعوديّة، الطّبعة الأولى، 1421 هـ.
- 123 - نهاية القول المفيد في علم التّجويد، محمد مكّي نصر، المطبعة الأميريّة ببولاق،  
القاهرة، مصر، 1308.
- 124 - هداية القاري إلى تجويد كلام الباري، عبد الفتاح السيّد عجمي المرصفي، مكتبة دار  
الفجر الإسلاميّة، المدينة النّبويّة، الطّبعة الثانية، 1426، 2005 م.
- 125 - الواضح في أحكام التّجويد، د. محمد عصام مفلح الفضاة، دار النّفائس، الطّبعة الثالثة،  
1418 هـ، 1998 م.
- 126 - الوافي في شرح الشّاطبيّة، عبد الفتاح القاضي، دار السّلام، القاهرة، مصر، الطّبعة  
الرّابعة، 1427 هـ، 2006 م.
- 127 - الوسيلة إلى كشف العقيلة، عليّ بن محمد علم الدّين السّخاوي، تحقيق وتقديم:  
د. مولاي محمد الإدريسي الطاهري، مكتبة الرّشد، الرّياض - المملّكة العربيّة السّعوديّة،  
الطّبعة الثانية، 1424، 2003 م.



## الفهرس

- ..... مُقَدِّمَةُ الطَّبَعَةِ الثَّانِيَةِ
- ..... شُكْرٌ وَتَقْدِيرٌ
- ..... تَقْرِيطُ الدُّكْتُورِ الْمُقْرِئِ وَوَلِيدِ بْنِ إِدْرِيسَ الْمِنِيْبِيِّ
- ..... تَقْرِيطُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّرْقَاوِيِّ
- ..... تَقْرِيطُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ جَمَالِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَرَشِيِّ
- ..... تَقْرِيطُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ نُورِ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّرِيفِ إِفْرَحَانَ
- ..... تَقْرِيطُ الشَّيْخِ الْمُقْرِئِ حَسَنِ بْنِ مُصْطَفَى الْوَرَّاقِيِّ
- ..... الإِسْنَادُ الَّذِي أَدَّى إِلَى الْمَنْظُومَةِ الْجَزْرِيَّةِ
- ..... الإِسْنَادُ الَّذِي أَدَّى إِلَى رِوَايَةِ حَفْصِ عَنِ الْإِمَامِ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ
- ..... مُقَدِّمَةُ الْمُعْتَنِي
- ..... تَرْجَمَةٌ مُوجِزَةٌ لِلشَّارِحِ
- ..... صُورُ الْمَخْطُوطَاتِ
- ..... مُقَدِّمَةُ الشَّارِحِ
- ..... شَرْحُ مُقَدِّمَةِ النَّاطِمِ
- ..... بَابُ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ
- ..... بَابُ صِفَاتِ الْحُرُوفِ
- ..... بَابُ التَّجْوِيدِ
- ..... بَابُ فِي ذِكْرِ بَعْضِ التَّنْبِيْهَاتِ
- ..... بَابُ الرِّاءَاتِ
- ..... بَابُ اللَّامَاتِ وَأَحْكَامِ مُتَفَرِّقَةٍ
- ..... بَابُ الضَّادِ وَالظَّاءِ
- ..... بَابُ النُّونِ وَالْمِيمِ الْمُشَدَّدَتَيْنِ وَالْمِيمِ السَّاكِنَةِ
- ..... بَابُ أَحْكَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ

- ..... بَابُ الْمَدِّ -
- ..... بَابُ مَعْرِفَةِ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ -
- ..... بَابُ الْمَقْطُوعِ وَالْمَوْصُولِ -
- ..... بَابُ التَّاءَاتِ -
- ..... بَابُ هَمْزِ الْوَصْلِ -
- ..... بَابُ الْوَقْفِ عَلَى أَوَاخِرِ الْكَلِمِ -
- ..... خَاتِمَةُ النِّظْمِ -
- ..... قَائِمَةُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ -
- ..... الْفَهْرِسُ -

